المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك سعود
عمادة البحث العلمي



مركز بحوث كلية التربية



الرِّفق في السُّنّة النبوية

إعــداد

د. حسن محمد عبه جي
أستاذ الحديث وعلومه المشارك بقسم الدراسات الإسلامية
كلية التربية - جامعة الملك سعود



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك سعود
عمادة البحث العلمي
مركز بحوث كلية التربية



الرِّفق في السُّنّة النبوية

إعداد

د. حسن محمد عبه جي
أستاذ الحديث وعلومه المشارك بقسم الدراسات الإسلامية
كلية التربية–جامعة الملك سعود

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبه جي ، حسين محمد

الرفق في السنة النبوية / حسن محمد عبه جي – الرياض ، ١٤٢٩هـ

١٥٧ص، ١٧×٢٤ سم

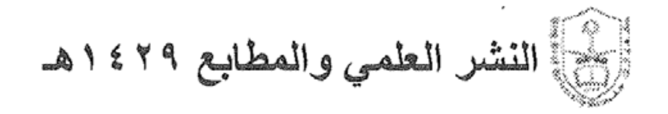
ردمك: ٥- ٢٣٨- ٥٥- ٩٩٦٠- ٩٧٨

١- الرحمة ٢- الأخلاق الإسلامية أ. العنوان

ديوي ٢١٢,٢ ١٤٢٩/٤٦٣

رقم الإيداع: ١٤٢٩/٤٦٣

ردمك: ٥-٢٣٨-٥٥-٩٩٦٠-٩٧٨



المحتوى

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

ملخص البحث

عنوان البحث : الرِّفق في السنة النبوية .

اسم الباحث : د . حسن بن محمد عبه جي .

مشكلة البحث : تكمن مشكلة هذا البحث في اتساع مجالاته من جهة ، وكون مادته موزعة على أبواب متفرقة من جهة أخرى ، مما يضطر الباحث إلى استقراء أبواب كثيرة في العلم .

أهمية البحث : تبرز أهمية البحث من خلال الحاجة الماسّة إلى التعامل بالرفق في شتى الميادين ، في الوقت الذي يشهد الواقع على كثير من المسلمين بسرعة الغضب والتوتر والانفعال ، حتى أصبحوا يتميزون بالعنف والغلظة والفظاظة ، وإهمال الرِّفق واللين في تعاملاتهم إما تهاوناً وإما جهلاً .

هدف البحث : يهدف البحث إلى تفعيل الرِّفق في حياة الأمة ، وتجسيده واقعاً ملموساً ، وسلوكاً متَّبَعاً في شتى مجالات الحياة ؛ لتقديم الإسلام بصورته الواقعية ، وليسود الحب والوئام بين أهله .

إجراءات البحث : قمت باستقراء المادة العلمية لهذا البحث من دواوين السنة الشريفة ، فجمعت ما وقفت عليه من الأحاديث في هذا الباب ، ثم صنَّفتها تصنيفاً موضوعياً ، ثم رجعت إلى كتب اللغة والغريب وشروح الحديث ، فأفدت منها ما يعين على فهم النصوص والاستنباط منها .

ومن أبرز نتائج هذا البحث :

١- أن الرِّفق في أصله مندوب إليه ، ويتأكد في بعض الحالات فيصير واجباً ، وقد يجلب مفسدة أو ضرراً في أحيان أخرى فيكون حراماً .

٢- يتنوّع الرِّفق بالنظر إلى باعثه إلى : رفق فطري ، ورفق مكتسب . وبالنظر إلى محلّه إلى : رفق ذاتي ، ورفق متعدٍّ .

٣- للرِّفق ضوابط ينبغي مراعاتها ، وبدونها ربما فُسّر الرفق تفسيراً خاطئاً .

٤- يتحقّق بالرِّفق جملة من الأهداف الدينية والدنيوية التي يحرص العاقل عليها .

٥- الرِّفق مطلوب في شتَّى المجالات : في العبادات ، وفي محيط العلاقات ، وفي العلاقات العامة.

٦- لكل مجال من هذه المجالات الثلاثة صور متعددة ، جمعت أبرز تلك الصور ، مع ذكر الدليل على مشروعية الرِّفق في كل صورة منها .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وأفضل الصلاة وأكمل التسليم على سيدنا محمد إمام الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

فإنه لا يخفى لدى المتأمّل في حاضر الأمة مدى المعاناة التي تعيشها ، والتي تتمثّل في أبرز جوانبها بالتّقصير الواضح في جانب الأخلاق ! .

فالصِّدق ، والصَّبر ، والتَّسامح والعفو ، والتَّعاون والنُّصْرة ، والرَّحمة ، والوفاء ، والإيثار ، والإحسان ، والبذل والعطاء ، والعطف والحنان ... وسائرُ المعاني الجميلة ، والأخلاق الفاضلة : أمسَتْ في حياة الناس بضاعة نادرة ، وفي بعض الأحيان معدومة !! .

ولو سألت أيَّ مسلم : صغير أو كبير ، رجل أو امرأة ، ملتزم أو مقصّر عن الأخلاق وأهميتها في الإسلام ، لوجدت عنده قدراً كافياً من العلم .

ولرأيته على ذُكْر بأن الإسلام دين الفضائل والمكارم ، يحبُّ معالي الأمور ويدعو إليها ، ويكره سفاسفها وينهى عنها ، حسَّن الحسن ورغَّب فيه ، وقبَّح القبيح ونهى عنه ، فلا يوجد خلق كريم إلا والإسلام حثَّ عليه ، ولا خلق ذميم إلا وحذَّر منه .

ولما جاء الثناء من الله تعالى على نبيِّه وصفوة خلقه سيدنا محمد ﷺ ، جاء الثناء على أخلاقه ، فقال تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[1].

---

(1) سورة القلم (٤) .

وعرَّفنا المصطفى ﷺ بخيار الأمّة ، وذكر أبرزَ صفةٍ لهم استحقّوا بها هذه الخيرية ، فكانت الأخلاق ، يقول ﷺ : ((إنَّ من خياركم أحاسِنَكُم أخلاقاً)) رواه البخاري ومسلم[1] .

ومع هذا ، فالكلُّ يعلم أن في المسلمين اليوم من لا يعرف إيثاراً وإحساناً ورحمة وحناناً ، وفيهم من يقطع الأرحام ، ويسيء إلى الجوار ، وفيهم من لا يُوقّر كبيراً ولا يرحم صغيراً ، وفيهم ... وفيهم ...

ناهيك عمّن اعتاد الكذب وخُلْفَ الوعد ، أو تفنَّن في أساليب الخداع والغش ، أو غير ذلك من العادات والأخلاق الرذيلة ، وهم ينتسبون لخير أمة أخرجت للبشرية . يقول نبيُّها وهاديها ﷺ : ((إنما بُعِثْتُ لأُتمِّمَ صالح الأخلاق))[2] .

فلماذا صار واقعنا هكذا ؟

إنَّ عدم الالتزام بتعاليم الإسلام بسبب ضعف الوازع الديني ، جعل البعض مفرّطين في أحكامه وتعاليمه التي من جملتها : الآداب والأخلاق .

إلا أن صنفاً آخر من المسلمين مشكلتهم مع الأخلاق مختلفة ، فهم يسيئون فهمه للدّين ، فينعكس هذا سلْباً على سلوكهم ، الذي تحتلّ الأخلاق منه موقع هامّ .

فمن الخلل أن يكون المسلم انتقائياً في تعاليم الدّين ، يأخذ منها ما لا يتعارض مع مصالحه الشخصية ، ورغباته النفسية ، ويلقي عرض الحائط ما وراء ذلك .

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب حسن الخلق ... (٦٠٣٥) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب كثرة حيائه ﷺ ٤ : ١٨١٠ حديث ٦٨ (٢٣٢١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم .

(2) رواه أحمد ٢ : ٣٨١ والحاكم ٢ : ٦١٣ ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . وقال الحاكم ((حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)) ووافقه الذهبي ، وقال السخاوي في ((المقاصد الحسنة)) ص ١٢٢ : ((رجاله رجال الصحيح)) .

ومن الخلل أن ترى المسلم ملتزماً وهو يصلي في المسجد ، غير ملتزم في معاملاته وتصرفاته خارجه .

ومن الخلل أيضاً أن يكون مفهوم الأخلاق عند المسلم على أنها شيء ثانوي لا أساسي .

ومن الخلل كذلك أن يكون الدين موزَّعاً عند المسلم بين فرائض وواجبات فيقوم بأدائها ، وبين آداب وأخلاق وفضائل ، وهذه يخيَّل إليه أنه لا يعاقب على تركها .

إن التزام المسلم بالأخلاق الكريمة ، يعكس الصورة الحقيقية لدينٍ ظلَّت الأخلاق من أبرز خصائصه ، ناهيك عن أنه لا صلاح لهذه الأمة ، ولا خلاص لها من التناحر والتدابر والخلاف والفُرقة ، إلا بنبذ الأنانيّة وسائر الأخلاق الرذيلة والعادات الدنيئة ، والعودة الصادقة إلى الأخلاق الإسلامية النبيلة .

وفي هذا البحث دراسة لخلق إسلامي كريم ، طالما تردّد على الألسنة ، واهتمَّ له العلماء ، وشحنوا به أحاديثهم ومؤلّفاتهم ، ألا وهو الرِّفق ، السلوك الغائب عن حياة كثير من المسلمين ، حتى غدا البعض لا يترفَّقون بأنفسهم ناهيك عن الترفُّق بمن حولهم ، ولا يرحمون أنفسهم فضلاً عن رحمة الآخرين ! .

وغدا البعض يفسّرون الرِّفق : ذِلَّة ، والرِّقَّة والرَّحمة : ضعفاً ، والأناة : كسلاً ، والمداراة : نفاقاً ، واللين والسهولة واللطف والعطف : أموراً تنافي الرُّجولة !.

وربما فسّر هؤلاء أو أمثالهم الفظاظةَ والغِلْظة والقسوة : رجولةً ، والتشدُّد : تمسكاً والتزاماً ! .

انقلبت المفاهيم فانقلبت الأحوال ، فلا حول ولا قوة إلا بالله ، علماً بأنه لا خلاص ولا صلاح إلا بتصحيح المفاهيم ، ومن ثمَّ تجسيدها واقعاً في حياة الأمّة .

وقد حاولت أن يكون هذا البحث لبنة في بناء التصحيح والتوعية ، جمعت له الأحاديث النبوية الشريفة التي تحدَّثت عن الرِّفق وبيَّنت فضله ، ثم قمت بدراستها دراسة موضوعية ، وسمَّيْتُه : **(الرِّفق في السُّنَّة النبوية)** .

مشكلة البحث :

إن كان لهذا البحث من مشكلة ففي كون مادته موزّعة على جميع أبواب الدين ، وما ذاك إلا لأنه مطلوب في كل مجال ، وفي كل حالٍ وقالٍ ، فالرِّفق مطلوب في العبادات ، كما هو مطلوب في المعاملات وسائر العلاقات ، وهذا يقتضي وقتاً طويلاً وجهداً كبيراً في جمع مادّته .

حدود البحث :

الأحاديث الواردة في موضوع الرِّفق مما أخرجه أئمة الحديث في دواوينهم ، مع التّركيز على الكتب الستة ؛ لأن ما خرج عنها نزر يسير ، وأقتصر في كل حديث أخرجه الشيخان أو أحدهما على ذلك ولا أطيل في إخراجه من غيرهما ، معتمداً على وجوده في أصحّ كتابين بعد كتاب الله تعالى ، وما أخرجه غيرهما : فإن وقفت على حكم لإمام معتبر على الحديث فبها ونعمت ، وإلا درست إسناده وحكمت عليه اختصاراً بما يتناسب مع طبيعة هذه الدراسة .

منهج البحث :

تعدّ هذه الدراسة دراسة حديثية موضوعية ، ويتبع الباحثون في أمثالها المنهج الاستقرائي المقترن بالتحليل والاستنباط .

خطة البحث :

اشتمل البحث على : تمهيد ، وأربعة فصول ، وخاتمة ، كما يلي :

التمهيد : ذكرت فيه أهمية الموضوع ، ومشكلته ، وحدوده ، والمنهج المتبع فيه .

الفصل الأول : تعريف الرفق ، والألفاظ ذات الصِّلَة به ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف الرفق .

المبحث الثاني : الألفاظ ذات الصلة بالرفق .

الفصل الثاني : مشروعية الرفق ، ونماذجه النبوية ، وأحكامه ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مشروعية الرِّفق .

المبحث الثاني : نماذج من رفق النبي ﷺ

المبحث الثالث : أحكام الرِّفق .

الفصل الثالث : أنواع الرِّفق ، وضوابطه ، وأهدافه ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : أنواع الرِّفق .

المبحث الثاني : ضوابط الرِّفق .

المبحث الثالث : أهداف الرِّفق .

الفصل الرابع : مجالات الرفق ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الرِّفق في مجال العبادات .

المبحث الثاني : الرِّفق في محيط العلاقات الأسرية .

المبحث الثالث : الرِّفق في العلاقات العامة .

الخاتمة : وتشتمل على أهم نتائج البحث .

هذا ، وأسأل الله تعالى حسن القصد ، والسداد في القول والعمل ، وأن يجعل هذا البحث مقبولاً ، وأن يَعُمَّ بنفعه جميعَ المسلمين ، إنه سميع مجيب ، وصلى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد النبي الأمي ، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ، والحمد لله رب العالمين .

الفصل الأول

تعريف الرِّفق ، والألفاظ ذات الصلة به

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف الرِّفق

المبحث الثاني : الألفاظ ذات الصِّلة به

المبحث الأول : تعريف الرِّفْق

المطلب الأول : تعريف الرِّفْق لغة :

الرِّفْق – بكسر الراء ، وسكون الفاء ، بعدها قاف – : اللُّطف ، وضدُّه : العنف .

وهو مصدر الفعل الثلاثي : رفَق ، ورفُق ، ومضارعهما : يرفُق ، وكذلك : رفِق ، ومُضارِعُه : يرفَق .

وهو فعل لازم يتعدى بحرف الجر ، تقول : رفَق بالرجل ، ورفَق له ، ورفق عليه ، أي : تلطّف معه ، ولان له جانبُه .

وإذا زيد فيه تعدّى بنفسه وبحرف الجر أيضاً ، تقول : أرفقَه ، وترفَّقَ به ، أي : رفَق .

وإذا طلبتَ الرِّفْقَ من أحد قلتَ : رِفْقاً ، أي : ارفُق ، ومصدره : رِفْقاً ، ومَرْفَقاً ، ومَرْفِقاً ، ومِرْفَقاً ، وقرئ قولُه تعالى : ﴿ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴾[1] بالوجهين الأخيرين[2] ، والمعنى : ما ترتفقون به .

والرّافقة : الرِّفقُ واللُّطْف وحسن الصنيع ، تقول : أولاه رافقةً .

والرّفيق والرّافق : اللطيف ، وقد ذكرا في الحديث الشريف :

فمن الأول : قولُه ﷺ : ((إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ))[3] .

---

(1) سورة الكهف (١٦) .

(2) القاضي ((الوافي في شرح الشاطبية في القراءات العشر)) ص ٣١١ .

(3) الحديث أخرجه مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤ حديث ٧٧ (٢٥٩٣) عن عائشة رضي الله عنها .

ومن الثاني : قول ظُهَير بن رافع رضي الله عنه : لقد نهانا رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقاً[1]. أي : ذا رفق .

والرَّفيق أيضاً : ضدُّ الأخرق .

ويقال : أرفقه ، ورفَق به ، أي : نفعه ، وأوصل الرِّفق إليه ، وهذا الأمر رفيق بك ، ورافق بك ، ورافق عليك ، أي : نافع ، وكذا قولهم : هذا أرفق بك ، أي : أنفع .

ويقال : طلبتُ حاجةً فوجدتُها رفَقَ البُغْية ، إذا كانت سهلة[2].

المطلب الثاني : تعريف الرِّفْق اصطلاحاً :

لا يخرج معنى الرِّفق في الاصطلاح عن معناه اللغوي ، فقد عرّفه الحافظ ابن حجر بقوله : ((لين الجانب بالقول والفعل ، والأخذُ بالأسهل ، وهو ضِدُّ العنف[3])).

وقال العظيم آبادي - وتابعه المباركفوري - هو : ((((المداراة مع الرُّفَقاء ، ولينُ الجانب ، واللُّطْفُ في أخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها[4])) .

وقال الزمخشري : ((لِين الجانب ، ولَطافة الفعل[5])) .

---

(1) الحديث أخرجه البخاري : كتاب الحرث والمزارعة – باب ما كان من أصحاب النبي > يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمر (٢٣٣٩) ، ومسلم : كتاب البيوع – باب كراء الأرض بالطعام حديث ١١٤ (١٥٤٨) .

(2) ينظر : الفيرزابادي في ((القاموس المحيط)) مادة (ر ف ق) ، و ابن منظور في ((لسان العرب)) ١٠ : ١١٨ ، وابن الأثير في ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) ٢ : ٢٤٦ ، و الزمخشري في ((أساس البلاغة)) مادة (ر ف ق) .

(3) ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٦٤ .

(4) العظيم آبادي في ((عون المعبود)) ١٣ : ١١٢ ، والمباركفوري في ((تحفة الأحوذي)) ٦ : ١٣٠ .

(5) ((أساس البلاغة)) مادة (ر ف ق) .

وقال أبو البقاء الكفوي : ((التّوسُّط و اللّطافة في الأمر[1])) .

وهذه التعريفات وإن كانت متفاوتة في العبارة ، إلا أنها متقاربة في الدلالة ، ولعل أشملها تعريف ابن حجر ، ويمكننا أن نستنتج منها جملة أمور ، من أبرزها :

١- أن الرِّفق سلوك كريم .

٢- أن الرِّفق يكون في القول والعمل .

٣- أن الرِّفقَ توسّط واعتدال .

٤- أن الرِّفق مسايرة وتوافق .

٥- أن الرِّفق اختيار الأفضل والأسهل .

---

(1) الكفوي ((الكليات)) ص ٤٨٢ .

المبحث الثاني : الألفاظ ذات الصِّلَة بالرِّفْق

ظهر من خلال البحث أن جملة من الألفاظ لها صلة بالرِّفق ، بعضها يوافقه في معناه أو يقاربه ، وبعضها يضادُّه ويخالفه ، ونظراً لكثرة تلك الألفاظ من جهة ، وكونِ هذه الدراسة دراسة حديثية من جهة أخرى ، فإني سأقتصر على ذكر ما وقفت عليه من الألفاظ في السُّنَّة النبوية خاصة ، جاعلاً إياها في مطلبين على النحو الآتي :

المطلب الأول : الألفاظ الموافقة لمعنى الرِّفق ، ومن أبرزها الألفاظ التسعة التالية :

١- **الهَوْن** : يقال : هان يَهُون هَوْناً ، إذا سهُلَ .

وفي التنزيل : ﴿ وعِبادُ الرَّحمنِ الذينَ يَمْشُونَ على الأرضِ هَوْناً ﴾[١] .

والهيِّن ، والهَيْن : الساكن المُتَّئِد[٢] ، والهَيْنَةُ : الرِّفق ، قاله ابن حجر[٣] .

٢- **اللِّين** : هو ضِدُّ الخشونة ، يقال : لانَ فلانٌ لقومه يَلِين لِيناً ، إذا سَهُل ، وفلانٌ ليِّنُ الجانب ولَيْنُ الجانب[٤] .

ومنه قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴾[٥] .

٣- **السُّهولة** : هي ضدُّ الشِّدَّة والصُّعوبة ، يقال : سَهُل فلان إذا مال إلى اللِّين وقِلَّة الخُشونة ، فهو سَهْلٌ ، وفلانٌ سهلُ الخُلُق أو القِياد أو المعاملة أي : لَيِّنٌ ، سَلِسٌ، سَمْحٌ[٦] .

---

(1) سورة الفرقان (٦٣) .

(2) ((القاموس)) مادة (هـ ي ن) .

(3) ((فتح الباري)) ٢ : ١٤٤ عند شرح حديث (٦٣٩) .

(4) الراغب في ((مفردات ألفاظ القرآن)) ص ٧٥٢ ، و ((القاموس)) مادة (ل ي ن).

(5) سورة آل عمران (١٥٩) .

(6) ((مفردات ألفاظ القرآن)) ص ٤٣٠ ، و ((المعجم الوسيط)) مادة (س هـ ل) .

وقد جاءت الألفاظ الثلاثة الآنفة مجتمعة في حديث شريف يحثُّ على الرِّفق ويرغِّب فيه :

عن عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((ألا أُخْبِرُكم بمن يَحْرُم على النَّار ، أو : بِمَنْ تَحْرُم عليه النارُ على كلِّ قريبٍ هَيْنٍ لَيْن سهل)) أخرجه الترمذي[١].

والمعنى : تحرم النار على كلِّ قريبٍ إلى الناس ، قد اتّصف بالسكون والوقار والسهولة ، فهو كريم الشمائل ، سهل الأخلاق ، ليس شديداً ولا عنيفاً ولا صَعْباً[٢].

٤- المداراة :

يقال : داراه ، أي : لاطفه ولاينه ورفق به واتّقاه[٣].

قال ابن حجر : ((المُداراة : هو بغير همز ، بمعنى المجاملة والمُلاينة))[٤].

وقال ابن بطال[٥] : ((المداراة من أخلاق المؤمنين وهي : خفض الجناح للناس ، ولين الكلمة ، وترك الإغلاظ لهم في القول ، وذلك من أقوى أسباب الأُلفة وسَلِّ السَّخِيمة[٦])) .

---

(1) الترمذي : كتاب صفة القيامة – باب (٤٥) حديث (٢٤٨٨) قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(2) ينظر : ((النهاية)) ٥ : ٢٨٩- ٢٩٠ ، و ((تحفة الأحوذي)) ٧ : ١٦٠- ١٦١ .

(3) ((المعجم الوسيط)) مادة (درى) .

(4) ((فتح الباري)) ٩ : ١٦١ .

(5) ابن بطال في ((شرح صحيح البخاري)) ٩ : ٣٠٥ .

(6) أي : إخراج الحقد الذي في النفوس برفق . ((القاموس)) مادة (س ل ل) و (س خ م) .

وقال أيضاً[1] : ((المداراة هي : الرِّفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي ولا يجاهر بالكبائر ، والمعاطفة في ردِّ أهل الباطل إلى مُراد الله بلينٍ ولُطْفٍ حتى يرجعوا عما هم عليه)) .

والمُداراة بمعناها السابق مشروعة ، وهي تختلف عن المُداهنة المحرَّمة ، فقد فسّر العلماء المداهنة بأنْ تَلْقَى الفاسقَ المُظهِرَ لفسقه بالألفة والمودّة والرِّضا ، وترى أفعاله المنكرة ولا تنكرها عليه[2].

٥- اللُّطْف :

يقال : لَطَف به ، ولَطَف له ، يَلْطُف ، لُطْفاً ، ولَطَفاً : رفَق به ورأف .

وتلطَّف للأمر ، وفيه ، وبه : ترفَّق ، وألطف له في القول وفي المسألة : سأله سؤالاً لطيفاً ، ولاطفه : رفق به وألان له القول ، وتلاطف القوم وتلطفوا : رفق بعضُهم ببعض[3].

قالت عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك : ((فقدِمْنا المدينة فاشتكيْتُ بها شهراً والناس يُفِيضون من قول أصحاب الإفك ، ويَرِيبُني في وجَعي أني لا أرى من النبي ﷺ اللُّطْفَ الذي كنْتُ أرى منه حين أَمْرَضُ ...)) الحديث ، أخرجه الشيخان[4].

---

(1) ((شرح صحيح البخاري)) ٩ : ٣٠٦ .

(2) المرجع السابق .

(3) ((المعجم الوسيط)) مادة (ل ط ف) .

(4) البخاري : كتاب الشهادات – باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ٥ : ٣١٩ (٢٦٦١) . ومسلم كتاب التوبة – باب في حديث الإفك ٤ : ٢١٢٩ حديث ٥٦ (٢٧٧٠) .

قال الحافظ ابن حجر[١] : «اللُّطْف - بضم أوله وسكون ثانيه ، وبفتحهما ، لغتان ، والمراد : الرِّفْق ، ووقع في رواية ابن إسحاق : أنكرت بعضَ لُطْفِه » .

٦- الأَنَاة :

يقال : أَنِيَ ، يأْنَى ، أَنْياً وإِنىً : تمهَّل وترفَّق .

وتأنَّى فلان : إذا رفق .

واستأنِ يا فلان ، أي : لا تعجل ، وتأنَّ في أمركَ واتَّئِدْ: بمعناه .

وامرأةٌ أَنَاةٌ ، أي : رزينةٌ لا تَصْخَبْ ولا تُفْحِشْ .

والأَنَاة : التُّؤَدة والرِّفق[٢].

وقال رسولُ اللهِ ﷺ لأشَجِّ عبدِ القيسِ : «إِنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما الله : الحِلْمُ والأَنَاةُ » رواه مسلم[٣].

٧- الرِّقَّة :

يقال : رَقَّ جانبُه ، إذا لانَ وسهُل ، ورقَّ له : رحِمَه ، ورقَّق قلبَه : لطَّفه وليَّنه ، ورقَّق كلامَه : لطَّفه وحسَّنه ، ورقَّق مَشْيَه : مشى مَشياً سهلاً ، وضدُّ الرِّقَّة : الغِلْظة[٤].

قال مالك بن الحُوَيْرِث رضي الله عنه : «أتينا النبيَّ ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون ، فأقمنا عنده عشرين ليلة ، فظنَّ أنّا اشتَقْنا أهلَنا ، وسألَنا عمّن تركْنا

---

(1) ((فتح الباري)) ٨ : ٣٢٠ .

(2) ((لسان العرب)) ١٤ : ٤٨ ، و ((المعجم الوسيط)) مادة (أ ن ي) .

(3) مسلم : كتاب الإيمان – باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله > وشرائع الدين ... عن ابن عباس رضي الله عنهما ١ : ٤٨ حديث (٢٥) .

(4) ((القاموس)) و ((المعجم الوسيط)) مادة (ر ق ق) .

في أهلنا ، فأخبرناه ، وكان رقيقاً رحيماً... » الحديث أخرجه البخاري[١].

وقال عائشة رضي الله عنها : «إن أبا بكر رجل رقيق[٢]» أي : ضعيف هيِّن ليِّن ... والمراد بالرِّقَّة هنا : ضدُّ القسوة والشِّدَّة ، قاله ابن الأثير[٣].

٨- العطف

يقال : عطَف يَعْطِف ، إذا مال وانحنى ، وعطَف عليه وتعطَّف ، إذا أشفق ورَحِم[٤].

جاء في الحديث : «إنَّ الله خلق يومَ خلقَ السماواتِ والأرضَ مئةَ رحمةٍ ، كلُّ رحمةٍ طِباقُ ما بين السماء والأرض ، فجعل منها في الأرض رحمةً ، فبها تَعْطِفُ الوالدةُ على ولدها ، والوحشُ والطيرُ بعضُها على بعضٍ ...» الحديث رواه مسلم[٥].

٩- الرِّسْل

الرِّسْل : الرِّفق والتُّؤَدة ، يقال : افعل كذا على رِسْلِك ، أي : اتَّئِد ولا تعجل[٦].

وقد تكررت هذه اللفظة في الحديث الشريف ، ومن ذلك ما جاء في حديث الهجرة عن عائشة رضي الله عنها قالت : وتجهَّز أبو بكر قِبَل المدينة ، فقال له

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب رحمة الناس والبهائم (٦٠٠٨) .

(2) الحديث أخرجه البخاري : كتاب الأذان – باب أهل العلم والفضل أحقُّ بالإمامة (٦٧٨) ، ومسلم : كتاب الصلاة – باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ... ١ : ٣١٦ حديث ١٠١ (٤٢٠) عن أبي موسى رضي الله عنه .

(3) ((النهاية)) ٢ : ٢٥٢.

(4) ((القاموس)) و ((المعجم الوسيط)) مادة (ع ط ف) .

(5) مسلم : كتاب التوبة – باب في سعة رحمة الله تعالى ... عن سلمان رضي الله عنه ٤ : ٢١٠٩ حديث ٢١ (٢٧٥٣) .

(6) ((القاموس)) و ((المعجم الوسيط)) مادة (ر س ل) .

رسـول الله ﷺ : ((علـى رِسْـلك فـإني أرجـو أن يُـؤْذنَ لـي)) ... الحـديث ، أخرجـه البخاري[١].

قال ابن حجر : ((قوله (على رِسْلِك) : بكسر أوله ، أي : على مهلك ، والرِّسْل : السير الرفيق))[٢].

والتَّرسُّل : التمهُّل والتَّرفُّق ، يقال : ترسَّلَ في كلامه وقراءته ومشيته[٣].

قـال ابـن الأثـير : ((ومنـه حـديث عمـر ((إذا أذَّنْـتَ فترسَّـل[٤])) أي : تـأنَّ ولا تعجل))[٥].

المطلب الثاني : الألفاظ المخالفة لمعنى الرِّفق ، ومن أبرزها الألفاظ الستة التالية :

١- العنف :

يقال : عَنُف به ، وعليه ، يَعْنُف ، عُنْفاً : أخذه بشدَّة وقَسْوة ، فهو ضدُّ الرِّفق .

والعنف : بضم العين وفتحها وكسرها ، والمشهور ضمُّها[٦].

ونصَّ ابن الأثير على ضمِّ العين فقط ، وقال : معناه ((الشِّدَّة والمشقَّة ، وكلُّ ما

---

(1) البخاري : كتاب مناقب الأنصار – باب هجرة النبي > وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٥) .

(2) ((فتح الباري)) ٧ : ٢٧٦ .

(3) ((المعجم الوسيط)) مادة (ر س ل) .

(4) البيهقي في ((السنن الكبرى)) ١ : ٦٢٩ (٢٠١٠) وهو موقوف على عمر رضي الله عنه ، وروي مرفوعاً من حديث جابر ، أخرجه الترمذي (١٩٥) والحاكم في ((المستدرك)) ١ : ٢٠٤ وإسناده ضعيف، انظر : الزيلعي في ((نصب الراية)) ١ : ٢٧٥ - ٢٧٦ .

(5) ((النهاية)) ٢ : ٢٢٣ .

(6) ((القاموس)) مادة (ع ن ف) ، والنووي في ((شرح صحيح مسلم)) ١٦ : ١٤٥ و ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٦٧ عند شرح حديث (٦٠٣٠) .

في الرِّفق من الخير ، ففي العنف من الشرِّ مثله))[١] .

وفي الحديث : ((يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لاَ يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لاَ يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ)) أخرجه مسلم[٢] .

٢- الفَظاظَة . ٣- الغِلْظة

أما الفظاظة : فيقال : فَظَّ ، يَفَظُّ ، فظَظاً وفَظاظةً : قَسَا وأساء .

والفَظُّ : الغليظ الجانب ، والسَّيِّءُ الخُلُق ، والقاسي ، والخَشِنُ الكلام[٣] .

وأما الغِلْظة : فيقال : غَلُظ الخُلُق والطَّبْعُ والقول والفعل ، يَغْلُظ ، غِلَظاً ، وغِلْظَة : اشتدَّ وصَعُب .

ورجلٌ فيه غِلاظَةٌ ، أي : فَظاظة وقسوة ، والغِلْظَة : ضدُّ الرِّقَّة[٤] .

قال النووي : ((الفَظُّ والغليظ بمعنىً ، وهو عبارة عن شدَّة الخلق ، وخشونة الجانب))[٥] .

وجاء في صفته ﷺ : ((... لَيْسَ بِفَظٍّ وَلاَ غَلِيظٍ ...)) الحديث ، أخرجه البخاري[٦] .

---

(1) ((النهاية)) ٣ : ٣٠٩ .

(2) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤ حديث ٧٧ (٢٥٩٣) عن عائشة رضي الله عنها .

(3) مادة (ف ظ ظ) : ((القاموس)) ، و ((المعجم الوسيط)) .

(4) مادة (غ ل ظ) : ((القاموس)) ، و ((المعجم الوسيط)) .

(5) النووي في ((شرح صحيح مسلم)) ١٥ : ١٦٥ .

(6) البخاري : كتاب البيوع – باب كراهية السَّخَب في الأسواق (٢١٢٥) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

وهو موافق لقوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾[١].

٤- القَسْوة :

يقال : قسا القلب ، يقسو ، قَسْواً ، وقَساوَةً : اشتدَّ وصَلُبَ ، فذهبت منه الرحمة واللِّين والخشوع ، والقسوة في القلب : الغِلَظ والصَّلابة والشِّدَّة[٢].

جاء في الحديث : ((لاَ تُكْثِرُوا الْكَلاَمَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلاَمِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي)) أخرجه الترمذي[٣].

٥- التَّكَلُّف :

يقال : كلَّفه الشيءَ تكليفاً : إذا أمره بما يَشُقُّ عليه ، وتكلَّفْتُ الشيءَ : إذا تجشَّمْتَه على مشقَّة وعلى خلاف عادتك .

والتَّكْلِفة : المشقّة ، وحملتُ الشيء تكلفة ، إذا لم تُطِقْه إلا تكلُّفاً[٤].

جاء في حديث أَنسٍ رضي الله عنه قال : كنَّا عند عمرَ فقال : ((نُهِينا عن التَّكلُّف)) . أخرجه البخاري[٥].

---

(1) سورة آل عمران (١٥٩) .

(2) ((المفردات)) ص ٦٧١ ، و ((المعجم الوسيط)) مادة (ق س و) .

(3) الترمذي : كتاب الزهد – باب ٦١ حديث (٢٤١١) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال الترمذي : ((هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب)) . وإبراهيم هذا ذكره ابن حبان في ((الثقات)) ٦ : ١٤ ، ٢٥ ، وقال عنه ابن حجر في ((التقريب)) (١٩٤) : ((صدوق ، روى مراسيل)) .

(4) ابن الأثير ((النهاية)) ٤ : ١٩٦ ، و ((المعجم الوسيط)) مادة (ك ل ف) .

(5) البخاري : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب ما يكره من كثرة السؤال (٧٢٩٣).

٦- التَّشَدُّد :

يقال : تشدَّد في الأمر ، وشدَّد فيه ، وشادَّ : إذا بالغ ، ولم يخفِّف .

والمشادَّة : التَّشدُّد[١] .

وفي الحديث : ((إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ...)) الحديث ، أخرجه البخاري[٢] .

قال ابن حجر[٣] : ((والمعنى : لا يتعمَّقُ أحدٌ في الأعمال الدينية ويتركُ الرِّفْقَ إلا عجز وانقطع فيُغْلَبَ)) .

---

(1) ((القاموس)) ، و ((المعجم الوسيط)) مادة (ش د د) .

(2) البخاري : كتاب الإيمان – باب الدين يسر (٣٩) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(3) ((فتح الباري)) ١ : ١١٧ .

الفصل الثاني

مشروعية الرِّفْق ، ونماذجه النبوية ، وأحكامه

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مشروعية الرِّفق

المبحث الثاني : نماذج من رفق النبي ﷺ

المبحث الثالث : أحكام الرِّفق

المبحث الأول : مشروعية الرِّفق

اشتملت كتبُ السُّنّة على جملةٍ من الأحاديث الشريفة التي ذكرت الرِّفق ، وبيَّنَتْ مشروعيته وفضله ، ورغَّبَتْ فيه ، ولا يكاد مصنَّف حديثيٌّ يخلو منها .

وغالباً ما تأتي أحاديثُ الرِّفق في الكتب المصنَّفة على الأبواب مجموعةً تحت باب واحد :

فقد عقد البخاري رحمه الله البابَ الخامس والثلاثين من كتاب الأدب لأحاديث الرِّفق ، وبوَّب لها بقوله : (باب الرِّفق في الأمر كله)[1]، وأخرج تحته حديثين .

وضمَّن الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله موضوعاتِ البر والصِّلة والآداب من صحيحه جملةً من الأحاديث الواردة في الرِّفق ، وبوَّب لها الإمام النووي بقوله : (باب فضل الرفق)[2].

وقال الإمام أبو داود السِّجِسْتاني رحمه الله في كتاب الأدب من سننه : (باب في الرِّفق)[3].

وقال الإمام أبو عيسى التِّرْمِذي رحمه الله في كتاب البر والصلة من كتابه : (باب ما جاء في الرفق)[4].

وقال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه في كتاب الأدب من سننه : (باب الرفق)[5].

وأخرج الثلاثة تحت هذه الأبواب جملة من الأحاديث .

---

(1) صحيح البخاري بشرحه فتح الباري ١٠ : ٤٦٣.

(2) صحيح مسلم ٤ : ٢٠٠٤ .

(3) سنن أبي داود ٥ : ١٥٥ .

(4) سنن الترمذي ٤ : ٣٦٧ .

(5) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢١٦.

وهذا هو الأعمُّ الأغلب في مثل تلك المصنَّفات ، إلا أنَّ هذا ربما تخلَّف في بعضها ، كما في (المجتبى)لأبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله ، وهو مع ذلك قد أخرج بعض أحاديث الرِّفق في أبواب متفرقة من كتابه بحسب موضوعاتها ، فقد قال في كتاب البيوع : (باب حسن المعاملة والرِّفق في المطالبة)[1] ، وقال في كتاب آداب القضاة : (باب إشارة الحاكم بالرِّفق)[2].

وفي هذا دلالة ظاهرة على عناية الإسلام بهذا الخلق الكريم ، ووفرة الأحاديث الواردة فيه ، وحرص أئمتنا على رواية تلك الأحاديث وإخراجها في مصنَّفاتهم .

وسأذكر في هذا المبحث أبرز الأحاديث التي ذكرت الرِّفق ودعت إليه ورغَّبت فيه ، وبيَّنت مشروعيته وفضله ، مع عزوها إلى مصادرها ، ونقل أحكام الأئمة عليها فيما ليس في الصحيحين أو أحدهما ، والتعليق عليها بما يوضح المراد منها ، مبتعداً عن التّكرار والتّطويل ما أمكن إلى ذلك سبيلاً.

الأول : ((إنَّ الله يُحِبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه)) .

روي من حديث عائشة رضي الله عنها :

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن رهْطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا : السّام عليكم . فقالت عائشة : بل عليكم السّام واللّعنة .

فقال رسول الله ﷺ : ((يا عائشة ، إن الله يُحِبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه)) .

قالت : ألم تسمع ما قالوا ؟ .

---

(1) سنن النسائي ٧ : ٣١٨ .

(2) السابق ٨ : ٢٤٥.

قال : ((قد قلتُ : وعليكم)) أخرجه البخاري ومسلم ، واللفظ له[1] .

وفي رواية : ((مهلاً يا عائشة ، عليكِ بالرِّفق ، وإيّاكِ والعنفَ والفحش))[2] .

وفي رواية أخرى : ((يا عائشة ، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله))[3] .

وفي هذا دليل على مشروعية الرفق ، وبيانُ فضلِه ، ومحبّة الله تعالى لمن ترفّق في جميع أموره ، وعلى كل أحواله ، ومع كلّ الناس ، حتى مع المعاندين والمخالفين ، فالرِّفق مطلوب معهم كما هو مطلوب مع غيرهم .

فهذا الرءوف الرحيم ﷺ يربِّي أصحابه على الرِّفق ، ويأمر أمَّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأن تترفّق حتى مع أولئك النفر من اليهود الألِدّاء ، الذين أسمعوه الأذى وتمنَّوْا له الموت - بأبي هو وأمي صلوات الله عليه وسلاماته - وينهاها أن تردَّ عليهم بأسلوبهم الفاحش البذيء ، ليكون الرِّفقُ الأسلوبَ الأمثل الذي يميز المسلم في تعامله مع الناس كلّهم .

الثاني : ((إنَّ الله رفيقٌ يحبُّ الرِّفْقَ ، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ ، وما لا يُعْطِي على ما سِواه)) .

روي من حديث عائشة ، وعبد الله بن مُغفَّل ، وأبي هريرة ، وعلي ، وأنس ، ومعدان أبي خالد ، وأبي أمامة رضي الله عنهم :

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب الرفق في الأمر كله (٦٠٢٤) ، ومسلم : كتاب السلام – باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ٤ : ١٧٠٦ حديث١٠ (٢١٦٥) .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب لم يكن النبي > فاحشاً ولا متفاحشاً (٦٠٣٠) .

(3) البخاري : كتاب استتابة المرتدين – باب إذا عرّض الذمي أو غيره ... (٦٩٢٧) .

٢- فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : ((يا عائشة ، إنَّ الله رفيقٌ يحبُّ الرِّفْقَ ، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ ، وما لا يُعْطِي على ما سِواه)) رواه مسلم[1].

٣- وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ : ((إن الله عزَّ وجلَّ رفيق يحب الرِّفق ، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف)) أخرجه أحمد وأبو داود بإسنادٍ صحيح[2].

٤- وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : ((إنّ الله رفيقٌ يحبُّ الرِّفق ، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف)) أخرجه ابن ماجه وابن حبان[3] بإسناد حسن ، وأخرجه البزار[4] وفي إسناده : عبد الرحمن بن أبي بكر الجُدْعاني ، وهو ضعيف[5].

٥- وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((إنّ الله رفيق يحب الرِّفق ، ويعطي على الرِّفق ما لا يعطي على العنف)) أخرجه أحمد وأبو داود وأبو يعلى[6].

---

(1) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٣ حديث ٧٧ (٢٥٩٣)

(2) أحمد ٤ : ٨٧ ، وأبو داود : كتاب الأدب – باب في الرفق (٤٨٠٧) .

(3) ابن ماجه : كتاب الأدب – باب الرفق (٣٦٨٨) ، وابن حبان كما في ((الإحسان)) ٢ : ٣٠٩ (٥٤٩) ، وعزاه المزي في ((تحفة الأشراف)) ٩ : ٣٧٤ (١٢٤٩١) إلى النسائي في ((الكبرى)) وهو ساقط من طبعة البنداري وكسروي.

(4) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ٢ : ١٩١ (١٦٧٤) .

(5) ينظر المزي في ((تهذيب الكمال)) ١٦ : ٥٥٤ – ٥٥٥ (٣٧٦٨) ، ووهم الهيثمي فذكر حديثاً في ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨ ، مع رواية ابن ماجه له .

(6) أحمد ١ : ١١٢ ، والبزار في ((البحر الزخار)) ٢ : ٣٢٢- ٣٢٣ (٧٥٦) ، وأبو يعلى ١ : ٣٨٠ (٤٩٠) .

قال البزار : ((لا نعلم روى أبو خليفة عن علي إلا هذا الحديث ، ولا له إسناد إلا هذا الإسناد)) .

وقال الهيثمي : ((أبو خليفة لم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات))[1].

وقال ابن حجر : ((أبو خليفة الطائي البصري ، عن علي ، مقبول))[2].

وأخرجه النسائي في (مسند علي) موقوفاً عليه[3].

٦- وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((إن الله رفيق يحب الرِّفق ، ويعطي على الرِّفق ما لا يعطي على العنف)) أخرجه البزار والطبراني[4].

قال الهيثمي : ((أحد إسنادي البزار ثقات ، وفي بعضهم خلاف))[5].

٧- وعن خالد بن معدان ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : ((إن الله عزَّ وجلَّ رفيق يحب الرِّفق ويرضاه ، ويعين عليه ما لا يعين على العنف ...)) الحديث أخرجه الطبراني[6] ، وقال : ((معدان أبو خالد ، يقال : له صحبة)) .

وقال الهيثمي : ((رجاله رجال الصحيح))[7].

٨- وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((إن الله عزَّ وجلَّ يحب الرِّفق ويرضاه ، ويعين عليه ما لا يعين على العنف)) رواه الطبراني[8].

---

(1) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨.

(2) ((التقريب)) ص ٦٣٧ (٨٠٨٤) .

(3) نقلاً عن ((تهذيب الكمال)) ٣٣ : ٢٨٨ (٧٣٤٨) .

(4) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ٢ : ١٩٠ ، ١٩١ (١٦٧١ ، ١٦٧٣) ، و ((المعجم الأوسط)) ٤ : ٤١٢ (٣٦٩٤) ، و ((المعجم الصغير)) ص ٨١ — ٨٢ .

(5) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨.

(6) ((المعجم الكبير)) ٢٠ : ٣٦٥ (٨٥٢) .

(7) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ .

(8) ((المعجم الكبير)) ٨ : ٩٥ (٧٤٧٧) .

قال الهيثمي : ((فيه : صدقة بن عبد الله السَّمين ، وثّقه أبو حاتم الرازي ، وضعّفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات))[١] .

وفي هذه الأحاديث دليل على مشروعية الرفق وبيان لفضله ، والحثُّ على التخلّقِ به ، وذمُّ العنف ، فالرِّفق من الصِّفات التي يحبُّها الله ويرضاها ، ويأمر بها ويعين عليها ، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف .

قال النووي : ((معنى ((يعطي على الرِّفق ..)) أي : يثيب عليه ما لا يثيب على غيره))[٢] .

وقال القاضي عياض : ((معناه : يتأتّى به من الأغراض ، ويُسهِّل من المطالب ما لا يتأتّى بغيره))[٣] .

وجمع العظيم آبادي بين المعنيين المتقدمين بقوله : ((يعطي عليه ، أي : في الدنيا من الثناء الجميل ، ونيل المطالب ، وتسهيل المقاصد ، وفي الآخرة من الثواب الجزيل))[٤] .

الثالث : ((إنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شانَهُ)) .

روي من حديث عائشة ، وأنس رضي الله عنهما :

٩- فعن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : ((إنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شانَهُ)) رواه مسلم[٥] .

---

(1) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٦ : ١٤٥.

(3) نقلاً عن النووي في المرجع السابق .

(4) العظيم آبادي في ((عون المعبود)) ١٣ : ١١٢.

(5) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٤ حديث ٧٨ (٢٥٩٤) .

وفي رواية : ركِبَتْ عائشةُ بعيراً ، فكانت فيه صعوبةٌ ، فجعلَتْ تُرَدِّدُه ، فقال لها رسول الله ﷺ : ((عليكِ بالرفق ، فإن الرِّفق ...)) ثم ذكر مثله[1].

ورواه أبو داود وابن حبان من طريق شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه قال : سألت عائشة عن البداوة ؟ فقالت : كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التِّلاع[2] ، وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إليّ ناقةً محرَّمة[3] من إبل الصَّدقة ، فقال لي : ((يا عائشة ارْفُقِي ؛ فإن الرِّفْق لم يكُنْ في شيءٍ قطُّ إلا زانَهُ ، ولا نُزِعَ من شيءٍ قطُّ إلا شَانَهُ))[4].

وأخرجه أحمد بلفظ : ((يا عائشةُ عليكِ بتقوى الله عز وجل والرِّفقِ ، فإنَّ الرِّفقَ لم يكُ في شيء قطُّ إلا زانه ، ولم يُنْزَعْ من شيءٍ قطُّ إلا شانه))[5].

وفي لفظ آخر : ((يا عائشة ، ارفقي به ؛ فإن الرِّفق لا يخالط شيئاً إلا زانه ، ولا يفارق شيئاً إلا شانه))[6].

١٠- وعن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : ((ما كان الرِّفق في شيء إلا زانه ، ولا كان الفحشُ في شيء قطُّ إلا شانه)) أخرجه ابن حبان[7] بإسنادٍ رجاله رجال الشيخين غير نوح بن حبيب ، وهو ثقة .

---

(1) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٤ حديث ٧٩ (٢٥٩٤) .

(2) ((يبدو)) أي : يخرج إلى البادية ، والتلاع : مسايل الماء من علو إلى سُفْل ، واحدها : تَلْعة . ((النهاية)) لابن الأثير ١ : ١٠٨ ، ١٩٤ .

(3) قال محمد بن الصبّاح – أحد رواة الحديث - : محرَّمة ، يعني : لم تركب ((سنن أبي داود)) .

(4) أبو داود : كتاب الأدب – باب في الرفق (٤٨٠٨) ، وابن حبان كما في ((الإحسان)) ٢ : ٣١٠ (٥٥٠) .

(5) ((المسند)) ٦ : ٥٨ ، ٢٢٢.

(6) ((المسند)) ٦ : ١١٢ .

(7) ((الإحسان)) ٢ : ٣١٢ (٥٥١) .

وأخرجه البزار بلفظ : ((ما كان الرِّفق في شيء قطُّ إلا زانه ، ولا كان الخُرْق[1] في شيء إلا شانه ، وإن الله رفيق يحب الرِّفق))[2].

قال الهيثمي : ((فيه كثير بن حبيب ، وثّقه ابن أبي حاتم ، وفيه لين ، وبقية رجاله ثقات))[3].

وفي هذه الأحاديث بيان أن الرِّفق يزين الأمور ويجمِّلها ، ويتمِّم الأشياء التي يدخل فيها ، والعنف على النقيض من ذلك ، فهو يشين الأمور ويعيبها ، وبه تقبح الأشياء وتفسد .

الرابع : ((مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ)) .

روي من حديث جرير بن عبد الله ، وأبي الدرداء ، وعائشة رضي الله عنهم :

١١ - فعن جرير رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : ((مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ)) رواه مسلم ، والبخاري في (الأدب المفرد)[4].

وفي لفظ لمسلم : ((من حُرِمِ الرِّفق حُرِمِ الخير ، أو : مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخيرَ))[5].

وأخرجه أبو داود بلفظ : ((مَنْ يُحْرَمِ الرِّفقَ يُحْرَمِ الخيرَ كلَّه))[6].

---

(1) الخُرْق : الجهل والحُمْق . ((النهاية)) ٢ : ٢٦ .

(2) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ٢ : ١٩٠ (١٦٧٢) .

(3) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨.

(4) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٣ حديث ٧٤ ، ٧٥ (٢٥٩٢) والبخاري في ((الأدب المفرد)) ١ : ٥٥١ (٤٦٣) .

(5) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٣ حديث ٧٦ (٢٥٩٢) .

(6) أبو داود : كتاب الأدب - باب في الرفق (٤٨٠٩) .

وأخرجه الطبراني من طريق آخر بلفظ : « الرِّفق فيه الزيادة والبركة ، ومن يُحرم الرِّفق يحرم الخير »[1].

لكن في إسناده (عمرو بن ثابت) قال الهيثمي : « متروك »[2].

١٢- وعن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّه مِنَ الرِّفْقِ فقَدْ أُعْطِيَ حظَّه من الخير ، ومَنْ حُرِمَ حظَّه من الرِّفْق فقَدْ حُرِم حظَّه من الخير» رواه الترمذي[3] ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أحمد بلفظ : « مَنْ أُعْطِيَ حظَّه من الرِّفق أُعْطِيَ حظَّه من الخير ، وليس شيءٌ أثقلَ في الميزان من الخلق الحسن »[4].

وأخرجه البخاري في ‹ الأدب المفرد[5] › ولفظه : « مَنْ أُعْطِيَ حظَّه من الرِّفق فقد أُعطي حظَّه من الخير ، ومَن حُرِم حظَّه من الرِّفق فقد حُرِم حظَّه من الخير ، أثقلُ شيءٍ في ميزان المؤمن يوم القيامة حسن الخلق ، وإنَّ الله لَيُبْغِضُ الفاحشَ البذيء » .

وأخرج عبد بن حميد[6] الجملةَ الأولى منه .

١٣- وعن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ قال : « إنه من أُعطي حظَّه من الرِّفق فقد أُعطي حظَّه من خير الدنيا والآخرة ، وصلةُ الرَّحِم وحسنُ الخُلُقِ وحُسْنُ الجِوار ، يعمران الديار ، ويزيدان في الأعمار » رواه أحمد[7].

---

(1) ((المعجم الكبير)) ٢ : ٣٤٨ (٢٤٥٨) .

(2) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨.

(3) الترمذي : كتاب البر والصلة – باب ما جاء في الرفق (٢٠١٣) .

(4) ((المسند)) ٦ : ٤٥١ .

(5) ((الأدب المفرد)) ١ : ٥٥١- ٥٥٢ (٤٦٤) .

(6) ((المنتخب من مسند عبد بن حميد)) ص ١٠١ (٢١٤) .

(7) ((المسند)) ٦ : ١٥٩.

قال المنذري - وتبعه الهيثمي - : ((رجاله ثقات ، إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة[1])) انتهى .

وهذا سبق نظر ، فالحديث من رواية عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه القاسم ، عن عائشة ، فلا انقطاع في الإسناد ، كذا هو عند أحمد ، وكذلك عند أبي يعلى[2] دون قوله : ((وصلة الرحم ..)) إلى آخره .

ولا يخفى ما في الرواية المتقدمة من الإخبار بالتثنية عن الجمع ! ، ولعله خطأ مطبعي أو وهم ناسخ ، وليس من أصل الرواية ، فقد جاء عند المنذري بلفظ : ((وصلة الرحم وحسن الجوار ، أو حسن الخلق ، يعمران الديار ، ويزيدان في الأعمار)) . فعبّر بـ (أو) بدل الواو ، فزال الإشكال عن الرواية .

وأخرجه أبو الشيخ بلفظ : ((من أعطي حظَّه من الرِّفق فقد أعطي حظَّه من خير الدنيا والآخرة ، ومن حرم حظَّه من الرِّفق فقد حرم حظَّه من خير الدنيا والآخرة ، وحسن الخلق وصلة الرحم وحسن الجوار يزدن في الأعمار ويعمرن الديار))[3] .

وفي هذه الأحاديث بيانُ فضل الرِّفق ، والترغيب في التَّعامل به في كل مجالات الحياة ؛ لأنه سبب لكل خير وفضلية في الدنيا والآخرة .

---

(1) ((الترغيب والترهيب)) ٣ : ٣٣٦- ٣٣٧ ، و ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٥٣.

(2) ((مسند أبي يعلى)) ٨ : ٢٤ (٤٥٣٠) .

(3) ((طبقات المحدثين بأصبهان)) ٢ : ٣٢٦ (٢٠٠) .

الخامس : ((الرِّفق يمن ، والخُرْق شؤم)) .

روي من حديث عبد الله بن مسعود :

١٤- فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((الرِّفق يُمْن ، والخُرْق شؤم)) رواه الطبراني[١].

قال الهيثمي[٢] : ((فيه : المعلَّى بن عرفان ، وهو متروك)) .

السادس : ((إن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلَّهم على باب الرِّفق)) .

روي من حديث عائشة ، وجابر ، وجرير ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم :

١٥- فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : ((يا عائشة ارْفُقِي ، فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلَّهم على باب الرِّفق)) .

وفي رواية : ((إذا أراد الله عزَّ وجلَّ بأهل بيتٍ خيراً أدخل عليهم الرِّفْقَ)) أخرجهما أحمد[٣].

قال الهيثمي : ((رجال - الرواية - الثانية رجال الصحيح))[٤].

١٦- وعن جابر رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : ((إذا أراد الله بقوم خيراً أدخل عليهم الرِّفق)) أخرجه البزار[٥].

---

(1) ((المعجم الأوسط)) ٥ : ٥٧ (٤٠٩٩) .

(2) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ .

(3) ((المسند)) ٦ : ٧١ ، ١٠٤ .

(4) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ ، وقال العراقي في ((المغني عن حمل الأسفار في الأسفار)) ٢ : ٨٥٩ (٣١٥٤) : ((أخرجه أحمد بسند جيد ، والبيهقي في ((الشعب)) بسند ضعيف ، من حديث عائشة)) .

(5) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ٢ : ١٩١ (١٦٧٥) .

قال الهيثمي : ((رجاله رجال الصحيح))[1].

وقال المنذري في حديث أحمد والبزار : ((رواتهما رواة الصحيح))[2].

وحسَّن ابن حجر إسناد البزار[3].

١٧- وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه ، أن النبيَّ ﷺ قال : ((إنَّ الله عزَّ وجلَّ لَيُعْطي على الرِّفق ما لا يُعْطي على الخُرْق ، وإذا أحبَّ الله عبداً أعطاه الرِّفق ، ما من أهلِ بيتٍ يُحْرَمون الرِّفق إلا قد حُرِموا)) أخرجه الطبراني[4]. وقال الهيثمي : ((رجاله ثقات))[5].

١٨- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : ((ما أُعطي أهلُ بيت الرِّفقَ إلا نفعهم)) رواه الطبراني[6].

قال الهيثمي : ((رجاله رجال الصحيح ، غير إبراهيم بن الحجّاج السّامي ، وهو ثقة))[7].

وقد بيَّنت هذه الأحاديث أنَّ من علامات محبة الله تعالى لأهل بيتٍ ما ، وإرادته الخير بهم : أن يلهمهم الرِّفق ويدخله عليهم ، فبه يتخاطبون ، وبه يتعاملون ، وبه يتواصَوْن ، وأنَّ من يُرزق هذه الخلَّة الكريمة فقد رزق مفاتيح الخير ، ومن يحرم منها فهو المحروم من خير كثير .

---

(1) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ .

(2) ((الترغيب والترهيب)) ٣ : ٤١٦ .

(3) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ٢ : ١٩١.

(4) ((المعجم الكبير)) ٢ : ٣٠٦ (٢٢٧٤) .

(5) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٨.

(6) ((المعجم الكبير)) ١٢ : ٣٣٠ (١٣٢٦١) .

(7) ((مجمع الزوائد)) ٨ : ١٩ .

السابع : ((أُرْفُقْ يا أَنْجَشَةُ)) .

روي من حديث أنس ، وأمِّه أمِّ سُلَيم رضي الله عنهما :

١٩- عن أنس رضي الله عنه قال : كان النَّبيُّ ﷺ في مسيرٍ له فحَدَا الحادي ، فقال النَّبيُّ ﷺ : ((أُرْفُقْ يا أَنْجَشَةُ[١] ، وَيْحكَ ، بالقوارير)) رواه البخاري ومسلم[٢].

٢٠- عن أمِّ سُلَيم رضي الله عنها أنها كانت مع نساء النبي ﷺ وهُنَّ يسوقُ بهنَّ سوّاق ، فقال النبي : ((أي أنجشةُ رويدك سوقَك بالقوارير)) رواه أحمد[٣].

وفي الحديث : الحضُّ على الرِّفق بالنساء خاصّة ؛ رحمةً وشفقةً بهنَّ أن يتأثَّرن ، أو يسقطن مِنْ على المطايا ويصيبهنَّ الأذى .

قال ابن بطّال : ((إن القوارير هنا كناية عن النساء الذين على الإبل ، أمره بالرِّفق في الحداء والإنشاد ؛ لأن الحداء يحثُّ الإبل حتى تسرع السير ، فإذا مشت الإبل رويداً أُمِن على النساء السُّقوط))[٤].

(1) أنجشة : غلام أسود حبشي ، يكنى أبا مارية ، كان عند النبي ﷺ ((الإصابة)) ١ : ٦٧ .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب المعاريض مندوحة عن الكذب (٦٢٠٩) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب رحمة النبي ﷺ للنساء .. ٤ : ١٨١١ (٢٣٢٣) .

(3) ((مسند أحمد)) ٦ : ٣٧٦ .

(4) ((شرح صحيح البخاري)) لابن بطال ٩ : ٣٢٤ .

الثامن : ((مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتي شيئاً فشَقّ عليهم ، فاشْقُقْ عليه ، ومَنْ وَلِيَ مِنْ أمرِ أُمَّتي شيئاً فرَفَقَ بهم ، فارْفُقْ به)) .

روي من حديث عائشة رضي الله عنها :

٢٠- عن عائشة قالت : سمِعْتُ مِنْ رسولِ الله ﷺ يقول في بيتي هذا : ((اللهم مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتي شيئاً فشَقّ عليهم ، فاشْقُقْ عليه ، ومَنْ وَلِيَ مِنْ أمرِ أُمَّتي شيئاً فرَفَقَ بهم ، فارْفُقْ به)) أخرجه أحمد ومسلم وابن حبان[1] .

وفيه : الحثُّ على الرِّفق بالرَّعية ، ويدخل فيه كلُّ من ملكتَ أمره ، وذلك بعدم إدخال المشقة عليه ، أو تكليفه بما يرهقه ، فقد دعا > على من شقَّ على الناس بأن يشقَّ الله عليه ، ودعا لمن رفق بهم بأن يرفق الله به ، ولا شيء أشدُّ على الإنسان من أن يدخل الله تعالى المشقة والعنت عليه ، ولا شيء أرأف وأرحم وألطف من أن يدخل الله تعالى الرِّفق عليه .

قال النووي : ((هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس ، وأعظم الحث على الرِّفق بهم ، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى))[2] .

---

(1) ((مسند أحمد)) ٦ : ٩٣ ، ومسلم : كتاب الإمارة – باب فضيلة الإمام العادل ... ٣ : ١٤٥٨ حديث ١٩ (١٨٢٨) ، وابن حبان كما في ((الإحسان)) ٢ : ٣١٣ (٥٥٣) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٢ : ٢١٣.

التاسع : ((إن هذا الدِّين متين فأوغلوا فيه برفق)) .

روي من حديث جابر وأنس رضي الله عنهما .

٢١- فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه قال : ((إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، ولا تُبَغِّضْ إلى نفسك عبادةَ الله ، فإن المُنْبَتَّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى)) رواه البزار والبيهقي[١] .

وفي إسناده (يحيى بن المتوكل أبو عقيل) وهو كذّاب[٢] .

٢٢- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق)) رواه أحمد[٣] .

قال الهيثمي : ((رجاله موثّقون ، إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنساً))[٤] .

وفي الحديث الحثُّ على الرِّفق في أداء العبادة ، وعدم الغلوِّ والتنطُّع فيها ، فقد جاء الإسلام باليسر ، ولم يأت بالعنت والمشقة ، ولا بالتنطُّع والغلوّ ، فالسلامة بالاتباع والاستقامة .

وما حال المتشدِّد المتنطِّع إلا كحال ((الذي عطب مركوبه من شدة السير — مأخوذ من البتّ ، وهو القطع — أي : صار منقطعاً ، لم يصل إلى مقصوده ، وفقد مركوبه الذي كان يوصله لو رفق به))[٥] .

---

(1) ((مختصر زوائد مسند البزار)) ١ : ٧٨ (٢٩) ، و ((السنن الكبرى)) للبيهقي ٣ : ١٨ .

(2) ((مجمع الزوائد)) ١ : ٦٢.

(3) ((المسند)) ٣ : ١٩٨.

(4) ((مجمع الزوائد)) ١ : ٦٢.

(5) ((فتح الباري)) ١١ : ٣٠٣ عند حديث (٦٤٦٣) .

تلك هي أبرز الأحاديث التي ذكرت الرِّفق ورغَّبَتْ فيه وبيَّنت فضله ، وهي على التفصيل : تسع أحاديث ، جاءت من إحدى وعشرين رواية مفصَّلة ، ويمكن إيجاز ما تضمنته تلك الأحاديث فيما يلي :

١- الرفق خلق كريم يحبُّه الله تعالى .

٢- الرِّفق مطلوب في كلِّ شيء ، فيشمل الذّوات والأعراض .

٣- يكون الرِّفق بالقول والفعل .

٤- يثيب الله تعالى على الرِّفق ما لا يثيب على غيره .

٥- يعود الرِّفق على صاحبه بالنفع والخير في الدنيا والآخرة .

٦- يحقّق الإنسان بالرِّفق من الفوائد والعوائد ما لا يحقِّقه في الأساليب الأخرى.

٧- بالرفق تزين الأمور وتجمل ، وبالعنف تشين وتقبح .

٨ - الرفق خير وسيلة للتّواصل وبلوغ المرام .

٩- الرفق خير كله ، والمحروم منه محروم من خير كثير .

١٠- التّعامل بالرِّفق بين أهل البيت دليل على أنّ الله تعالى أراد بأهل ذلك البيت خيراً .

١١- الرِّفق طريق موصلة إلى رحمة الله تعالى ولطفه بعباده .

١٢- الرِّفق مطلوب في مجال العبادات .

المبحث الثاني : نماذج من رفق النبي ﷺ

قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[1].

أي : إنك يا رسول الله في الأخلاق السّامية التي علَوْتَ قِمَّتَها ، وانتهَيْتَ إلى ذِرْوتِها ، إنك حقاً لعلى خلق عظيم .

فهو ﷺ عظيم في كلِّ ناحيةٍ من نواحي الأخلاق الكاملة : عظيمٌ في حلمه وسماحته ، عظيمٌ في رأفته ورحمته ، عظيمٌ في لطفه ولين عريكته ، عظيمٌ في كريم عِشْرته ، عظيمٌ في رفقه ...

ورِفقه ﷺ عامٌّ شامل ، يتناول الأقوال والأفعال وسائرَ الأحوال ، وإليك بعضَ النماذج التي تدل على عظيم رفقه ﷺ :

١- رفقه ﷺ في معاتبة المخطئين والمقصِّرين :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لم يكُنِ النَّبيُّ ﷺ سبّاباً ولا فَحّاشاً ولا لعَّاناً ، كان يقولُ لأحدنا عند المَعْتَبةِ : « مالَهُ ، تَرِبَ جَبِينُه » أخرجه البخاري[2].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : صنعَ النَّبيُّ ﷺ شيئاً فترخَّص فيه ، فتَنزَّه عنه قومٌ ، فبلَغ ذلك النبيَّ ﷺ فخطَب فحمِدَ الله ثم قال : « ما بالُ أقوامٍ يَتنَزَّهون عن

---

(1) سورة القلم (٤) .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً (٦٠٣١) .

الشَّيءِ أصْنَعُه ، فوالله إنِّي لأَعْلَمُهم بالله ، وأشَدُّهم له خشيةً)) أخرجه البخاري ومسلم[1].

وعن أنس رضي الله عنه ، أنَّ نفراً من أصحاب النَّبيِّ ﷺ سألوا أزواجَ النَّبيِّ ﷺ عن عملِه في السِّرِّ ؟ فقال بعضهم : لا أتزوَّجُ النساء ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فحَمِد الله وأثنى عليه ، فقال : ((ما بالُ أقوامٍ قالوا كذا وكذا ! ، لكني أصلِّي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساءَ ، فمَنْ رَغِبَ عن سُنَّتي فليس منِّي)) رواه البخاري ومسلم[2] ، وهذا لفظ مسلم .

ولفظ البخاري : فجاء رسول الله ﷺ فقال : ((أنتم الذين قُلْتُم كذا وكذا ؟ أما والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكنِّي ...)) وهذا يخالف ما جاء عند مسلم من التعريض وعدم مواجهة القائلين بأخطائهم .

قال ابن حجر : ((ويُجَاب بأنه مَنَع من ذلك عموماً جَهْراً مع عدم تعيينهم ، وخصوصاً فيما بينه وبينهم ؛ رِفْقاً بهم ، وسَتْراً لهم))[3] .

٢- رفقه ﷺ في معالجة المخطئين وإرشادهم :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قام أعرابيٌّ فبال في المسجد ، فتناولَه النَّاسُ ، فقال لهم النَّبيُّ ﷺ : ((دَعُوه ، وَهَرِيقُوا على بَوْلِه سَجْلاً من ماء - أو : ذَنُوباً من ماء - فإنما بُعِثْتُم مُيَسِّرين ، ولم تُبْعَثوا مُعَسِّرين)) أخرجه البخاري[4] .

---

(1) البخاري : كتاب الأدب - باب من لم يواجه الناس بالعِتاب (٦١٠١) ، ومسلم : كتاب الفضائل - باب علمه > بالله تعالى وشدة خشيته ٤ : ١٨٢٩ حديث (٢٣٥٦) .

(2) البخاري : كتاب النكاح - باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) ، ومسلم : كتاب النكاح - باب استحباب النكاح ... ٢ : ١٠٢٠ حديث ٦ (١٤٠٢) .

(3) ((فتح الباري)) ٩ : ٧ .

(4) البخاري : كتاب الوضوء - باب صب الماء على البول في المسجد (٢٢٠) .

قال ابن حجر : « فيه : رأفةُ النبيِّ ﷺ وحسنُ خلقه ، قال ابن ماجه وابن حبان[1] في حديث أبي هريرة : « فقال الأعرابي بعد أن فَقِه في الإسلام : فقام إليَّ النبيُّ ﷺ – بأبي وأمي – فلم يُؤنِّب ولم يَسُبَّ »[2]

٣- رفقه ﷺ في إنكار بعض المواقف والأحوال والتصرفات :

عن عِمْرانَ بنِ حُصَين رضي الله عنه قال : كُنّا في سفرٍ مع النبي ﷺ ... الحديث ، وفيه : ثم نزل ﷺ فدعا بالوَضوء فتوضَّأ ، ونودي بالصلاة فصلّى بالناس ، فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل معتزلٍ لم يصلِّ مع القوم ، قال : « ما منعك يا فلان أن تصلِّيَ مع القوم؟ » قال : أصابتني جنابة ولا ماء . قال : « عليك بالصَّعيد فإنه يكفيك ...» الحديث أخرجه البخاري[3].

قال ابن حجر : « فيه : حُسْن الملاطفة ، والرِّفْقُ في الإنكار »[4].

٤- رفقه ﷺ بالغرباء والمسافرين :

عن مالك بن الحُوَيْرِث رضي الله عنه قال : أتينا النبيَّ ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون ، فأقمنا عنده عشرين ليلة ، فظنَّ أنّا اشتَقْنا أهلَنا ، وسألَنا عمّن تركْنا في أهلنا ،

---

(1) ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها – باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل (٥٢٩) ، وابن حبان في (الإحسان) ٣ : ٢٦٥ (٩٨٥) .

(2) ((فتح الباري)) ١ : ٣٨٨ ، وابن ماجه في الطهارة – باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل (٥٢٩)

(3) البخاري : كتاب التيمم – باب الصعيد الطيب وَضوء المسلم ... (٣٤٤) .

(4) ((فتح الباري)) ١ : ٥٣٨ .

فأخبرناه ، وكان رقيقاً رحيماً ، فقال : (ارجعوا إلى أهليكم فعلّموهم ومُروهم ...) الحديث أخرجه البخاري[1] .

قال ابن حجر : ((قوله (وكان رقيقاً رحيماً) وهو للأكثر بقافين ، من الرِّقَّة ، وللقابِسي والأَصيلي والكُشْمِيهَني : بفاء ثم قاف ، من الرِّفْق))[2] .

٥- رفقه ﷺ في السَّيْر وقت الزِّحام :

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة ، فسمع النبيُّ ﷺ وراءه زجراً شديداً وضرباً وصوتاً للإبل ، فأشار بسَوْطه إليهم وقال : ((أيها الناس ، عليكم بالسكينة ، فإن البرَّ ليس بالإيضاع)) رواه البخاري[3] .

قال ابن حجر : ((قوله (عليكم بالسكينة) أي : في السير ، والمراد : السير بالرِّفق وعدم المزاحمة ، قوله (فإن البرَّ ليس بالإيضاع) أي : السير السريع))[4] .

وقال جابر رضي الله عنه في صفة حجَّة النبي ﷺ : ودفعَ رسولُ الله ﷺ – أي : من الموقف – وقد شنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمامَ ، حتى إنَّ رأسَها لَيُصيبُ مَوْرِكَ رَحْلِه ، ويقولُ بيده اليمنى : ((أيها النَّاسُ السَّكينةَ السَّكينةَ)) الحديث ، أخرجه مسلم[5] .

قال النووي : ((وفي هذا استحبابُ الرِّفق في السَّيْر من الراكب بالمُشاة وبأصحاب الدوابِّ الضعيفة . قوله (ويقول بيده السكينةَ السكينةَ) مرتين منصوباً ، أي : الزموا

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب رحمة الناس والبهائم (٦٠٠٨) .

(2) ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٥٣ .

(3) البخاري : كتاب الحج – باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة (١٦٧١) .

(4) ((فتح الباري)) ٣ : ٦١٠ .

(5) مسلم : كتاب الحج – باب حجة النبي ﷺ ٢ : ٨٩٠- ٨٩١ حديث ١٤٧ (١٢١٨).

السكينةَ ، وهي الرِّفق والطمأنينة...))[1].

وسئل أسامة رضي الله عنه – وكان رسول الله ﷺ أردفه من عرفات - : كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة ؟ قال : كان يسير العَنَق ، فإذا وجدَ فَجْوةً نصَّ . أخرجه مسلم[2].

قال النووي : ((العَنَق والنَّصُّ : نوعان من إسراع السَّير ، وفي العَنَق نوع من الرِّفق ... وفيه من الفقه : استحباب الرِّفق في السَّير في حال الزحام ، فإذا وجد فرجة استُحِبَّ الإسراع ...))[3].

٦- تركه ﷺ الأمر الذي يحبُّه دفعاً للحرج والمشقَّة عن أمّته :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : ((لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي - أو : على النَّاس - لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ مع كلِّ صلاة)) رواه البخاري ومسلم[4].

قال ابن حجر : ((وفيه : ما كان النبيُّ ﷺ عليه من الشَّفَقَةِ على أُمَّته))[5].

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((والذي نفسُ محمَّد في يده ، لولا أن أشُقَّ على المؤمنين ما قعَدْتُ خلف سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سبيل الله ، ولكن لا أَجِدُ سَعَةً

---

(1) ((شرح صحيح مسلم)) ٨ : ١٨٦ .

(2) مسلم : كتاب الحج – باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة ٢ : ٩٣٦ حديث ٢٨٣ (١٢٨٠) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ٩ : ٣٤- ٣٥ .

(4) البخاري : كتاب الجمعة – باب السواك يوم الجمعة (٨٨٧) ، ومسلم : كتاب الطهارة – باب السواك ١ : ٢٢٠ حديث ٤٢ (٢٥٢) .

(5) ((فتح الباري)) ٢ : ٤٣٧ .

أَحْمِلَهم ، ولا يجدون سَعَةً فيتَّبعوني ، ولا تَطِيبُ أنفسُهم أن يقعُدوا بعدي)) أخرجه مسلم[١].

قال النووي : ((فيه : ما كان عليه ﷺ من الشَّفَقة على المسلمين والرَّأْفةِ بهم ، وأنه كان يترك بعضَ ما يختاره للرِّفْق بالمسلمين ، وأنه إذا تعارضَتْ المصالح بدأ بأهمِّها ، وفيه : مراعاة الرِّفق بالمسلمين ، والسَّعْيُ في زوال المكروه والمشَقَّةِ عنهم))[٢].

٧- رفقه ﷺ بأصحابه في اختيار أوقات النشاط لتعليمهم وتذكيرهم :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان النَّبيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بالموعظة في الأيام ، كراهةَ السَّآمَةِ علينا . رواه البخاري ومسلم[٣].

قال ابن حجر : ((فيه : رِفْقُ النَّبيِّ ﷺ بأصحابه ، وحسنُ التَّوصُّلِ إلى تعليمِهم وتفهيمِهم ؛ ليأخذوا عنه بنشاط ، لا عن ضجَرٍ ولا ملَلٍ ، ويُقْتَدى به في ذلك ؛ فإنَّ التَّعليمَ بالتَّدريج أخفُّ مُؤْنةً وأدْعَى إلى الثبات مِن أخذه بالكَدِّ والمُغالبة))[٤].

٨- منعه ﷺ من الأمر رِفْقاً بالناس :

عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنهما قال : قَدِم رسولُ الله ﷺ وأصحابُه فقال المشركون : إنَّه يَقْدَمُ عليكم ، وقد وَهَنَهُم حُمَّى يَثْرِبَ . فأمرَهم النبيُّ ﷺ أن يَرْمُلوا

---

(1) مسلم : كتاب الإمارة – باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ٣ : ١٤٩٧ حديث ١٠٦ (١٨٧٦) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٣ : ٢٢ .

(3) البخاري : كتاب العلم – باب ما كان النبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (٦٨) ، ومسلم : كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب الاقتصاد في الموعظة ٤ : ٢١٧٢ حديث ٨٢ (٢٨٢١) .

(4) ((فتح الباري)) ١١ : ٢٣٢ عند شرح حديث (٦٤١١) .

الأشـواطَ الثَّلاثـةَ ، وأن يَمْـشُوا مـا بـين الـرُّكْنَين ، ولم يمنَعْـه أن يـأمرَهم أن يَرْمُلـوا الأشواطَ كلَّها إلا الإِبْقَاءُ عليهم. أخرجه البخاري ومسلم[١].

قال ابن حجر : ((قوله (إلا الإِبْقاءُ عليهم) أي : الرِّفْقُ بهم والإشـفاقُ عليهم ، والمعنى : لم يمنعه من أمرهم بالرَّمَل في جميع الطَّوْفات إلا الرِّفْقُ بهم))[٢].

(1) البخاري : كتاب الحج – باب كيف كان بدء الرَّمَل (١٦٠٢) ، ومسلم : كتاب الحج – باب استحباب الرَّمَل في الطواف ... ٢ : ٩٢٣ حديث ٢٤٠ (١٢٦٦) .

(2) ((فتح الباري)) ٧ : ٥٨٢ عند شرح حديث (٤٢٥٦) ، ونحوه عند النووي في ((شرح صحيح مسلم)) ٩ : ١٣ .

المبحث الثالث : أحكام الرِّفق

بعد استعراض الأحاديث الواردة في الرِّفق ، والمشتملة على أقواله ﷺ وأفعاله ، لا يتردَّد مسلم في مشروعيته ، وأنه مطلوب في كل الشئون والأحوال ، وفي جميع مناحي الحياة .

وعلى المسلم أن يكون رفيقاً في أمره كله : في أقواله وأفعاله وسائر أحواله ؛ لأن الرِّفق جُمّاع الخير ، والسبيل الأمثل للنجاح وتحقيق الغايات .

لكن السؤال : ما هو الحكم التكليفي للتّعامل بالرِّفق ؟

ويجاب عن هذا السؤال بجوابين ، أحدهما مجمل ، والآخر مفصّل .

أما الجواب المجمل : فإن الرِّفق حكمه الندب والاستحباب ، بمعنى أنه يثاب فاعله ، ولا يعاقب تاركه ، ذلك لأنه فضيلة وأدب ، وخصلة من خصال الخير ، يستحبُّ التخلُّق بها ، وهذا الحكم من حيث العموم ، يدل عليه ظواهر النصوص المتقدمة التي جاءت بصيغة الترغيب والتحبيب ، لا الحتم والإلزام .

وأما الجواب المفصَّل : فإن الرِّفق بالنَّظر إلى دوافعه وغاياته له أكثر من وجه ، ولكل وجه حكمه الخاصُّ به ، وبيان ذلك فيما يلي :

أولاً : إذا كان التَّعامل بالرِّفق يحقّق مصلحة ، أو هو مظنة لتحقيق مصلحة ، ولا يترتَّب على تركه مفسدة ظاهرة ، لا دينية ولا دنيوية ، فحكمه في هذه الحال النَّدب والاستحباب كما تقدم ، وأمثلة هذا القسم كثيرة جداً ، وعليه تدُلُّ ظواهر النصوص السابقة .

ثانياً : إذا كان التَّعامل بالرِّفق يحقّق مصلحة ، وتركه يحقِّق مفسدة ، أو يفوِّت مقصداً شرعياً ، أو هو مظنّة لذلك ، فحكمه حينئذ الوجوب .

ومن صور هذا النوع : الرِّفق بالمريض ، وذلك بالتَّرخيص له فيما أذن به الشارع ، وبخاصة إذا ترتّب على عدم الرِّفق به إدخال العنت عليه ، أو تأخير شفائه ، أو إزهاق روحه .

يدلُّ عليه : حديث جابر رضي الله عنه قال : خرجْنا في سفرٍ فأصابَ رجلاً منَّا حجَرٌ فشَجَّهُ في رأسه ، ثم احتلَمَ فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لي رُخْصةً في التَّيمُّمِ ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تَقْدِرُ على الماء ، فاغْتسَلَ فمات ، فلما قَدِمْنا على النَّبيِّ ﷺ أُخْبِرَ بذلك ، فقال : ((قتلوه قتلهم الله ...)) الحديث ، أخرجه أبو داود[١] .

ومن صوره أيضاً : الرِّفق بالكافر رجاء دفعه ضرراً عن المسلمين ، أو إسلامه ، وبخاصّة إذا ترتّب على إسلامه مصلحة ، كأن يكون زعيم قومه .

يدلُّ عليه : رِفقُه ﷺ بثُمامة بن أُثال[٢] في أسره وهو كافر ، فقد حوّله الرِّفق إلى مسلمٍ ناصرٍ للدِّين منافحٍ عنه ، وتحقَّقت بإسلامه مصلحة عظيمة ، فقد أسلم بإسلامه قومه .

وعلَّق الحافظ ابن حجر رحمه الله على حديث ثُمامة بقوله : ((فيه : الملاطفة بمن يُرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام ، ولاسيما من يتبعه

---

(1) سنن أبي داود : كتاب الطهارة – باب في المجروح يتيمم (٣٣٦) ، وفي إسناده : (الزبير بن خُرَيق) ذكره ابن حبان في ((الثقات)) ٤ : ٢٦٢ ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ((سنن الدارقطني)) ١ : ٣٥٠ ، وروي نحوه عن ابن عباس : أخرجه أبو داود (٣٣٧) ، وابن ماجه (٥٧٢) وإسناده منقطع ، قاله البوصيري في ((مصباح الزجاجة)) ١ : ٢٢٠ (٢٣١) .

(2) هو ثُمامة بن أُثال بن النعمان ، أبو أمامة اليمامي الحنفي ، وقصة أسره وإسلامه أخرجها البخاري في كتاب المغازي – باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (٤٣٧٢) .

على إسلامه العدد الكثير من قومه))[1] .

ومن صوره أيضاً : الرِّفق بالوالدين ؛ إذ الرِّفق بهما وسيلة إلى تحقيق برِّهما الواجب شرعاً ، وما كان وسيلة إلى واجب فهو واجب ؛ إذ للوسائل حكم الغايات .

ثالثاً : إذا كان التَّعامل بالرِّفق يجلب مفسدة ، أو يفوّت مقصداً شرعياً ، فهو ممنوع وحكمه التحريم .

ومن صور هذا النوع : الرِّفق بالكافر المحارب المتعنِّت ، أو بالمنافق الذي يكيد للمسلمين ، إذا كان لا يزيدهم الرِّفقُ إلا غلواً وعناداً ، وإصراراً وطغياناً ، فإن المطلوب في حقِّ هؤلاء الشِّدَّة والعنف ، لا الرّفق واللُّطْف .

قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾[2] .

وقال سبحانه : ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾[3] .

ومن صور الرِّفق الحرام : الرِّفق بمن يتجاوز حدود الشّرع ، ويجاهر بالمعاصي علوّاً واستكباراً ، فهذا لا يزيده الرِّفق إلا جرأة على الباطل بمخالفة أمر الله تعالى وانتهاك حرماته ، فالرِّفق بمن هذا حاله ممنوع وحرام.

يدُلُّ عليه حديث عائشة رضي الله عنها : ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بينَ أمرين قَطُّ إلا أخذَ أَيْسرَهُما ، ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعدَ النَّاس منه ، وما انْتقمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه في شيءٍ قطّ ، إلا أنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ الله ، فَينتَقِمَ بها لله . أخرجه الشيخان[4] .

---

(1) ((فتح الباري)) ٧ : ٦٩٠ .

(2) سورة التوبة (٧٣) ، والتحريم (٩) .

(3) سورة التوبة (١٢٣) .

(4) البخاري : كتاب الأدب – باب قول النبي > (يسروا ولا تعسروا) ... (٦١٢٦) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب مباعدته > للآثام ٤ : ١٨١٣ حديث ٧٧ (٢٣٢٧) .

ومن أمثلة هذا النوع أيضاً : دلالة الآخرين على الرُّخْصة رفقاً بهم مع تخلُّف سببها ، كمن يدل غيره على التيمّم رفقاً به من غير عذر ، ويرشده إلى قصر الصلاة في غير سفر ، ويبيح له فطر رمضان من غير سبب ، وقس على هذا .



الفصل الثالث

أنواع الرِّفق ، وضوابطه ، وأهدافه

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : أنواع الرِّفق

المبحث الثاني : ضوابط الرِّفق

المبحث الثالث : أهداف الرِّفق

المبحث الأول : أنواع الرِّفق

من خلال دراستي للأحاديث الواردة في الباب ظهر أنَّ الرِّفق على أنواع ، وهذه الأنواع ترجع إلى اعتبارين :

فبالنظر إلى باعثه يتنوّع الرِّفق إلى : فطري ومكتسب .

وبالنَّظر إلى محلِّه يتنوّع إلى : ذاتيّ ومتعدّ ، وهاك البيان في مطلبين :

المطلب الأول : الرِّفق بالنَّظر إلى باعثه

يتنوّع الرِّفق بالنَّظر إلى باعثه إلى : رفق فطري ، ورفق مكتسب .

فأما ما يتعلّق بالنوع الأول _ وهو الرِّفق الفطري _ : فإن الرِّفق غريزة بشرية ، وأمر جِبلِّيٌّ في نوع الإنسان ، وهو موجود في داخل كل أحد .

ومهما بدا على أقوال وأفعال الإنسان من سلوكٍ يتنافى مع الرِّفق ، إلا أن أصل الرِّفق كامن في إنسانيته ، لذلك تكون العودة إليه ممكنة غالباً ، إلا ممّن نزع الله الرحمة من قلبه ، فهو لا يُتوقَّع منه رفق ولا لطف ولا لين .

وأما النوع الثاني _ وهو الرِّفق المكتسب _ فمعلوم أن الناس متفاوتون في أخلاقهم ، فمنهم من يغلب اللُّطف واللِّين على أحواله وتصرفاته ، ومنهم من تغلب عليه الشدة والغلظة ، وهذا الأخير مأمور بمجاهدة نفسه وحملها على الرِّفق ، والسَّير على خطى المترفِّقين ، فإنه إن فعل ذلك كان رفقه مكتسباً .

ومما يدُلُّ على وجود هذين النوعين _ الرِّفق الغريزيّ ، والرِّفق المكتسب _ : قولُه ﷺ لأشجِّ عبد القيس : ((إنَّ فيكَ خَلَّتَيْن يُحِبُّهما الله : الحِلْمُ وَالأَنَاةُ)) .

قال : يا رسول الله أنا أتخَلَّقُ بهما ، أم اللهُ جبلني عليهما ؟

قال : ((بل اللهُ جَبَلَكَ عليهما)) .

قال : الحمدُ لله الذي جبلني على خَلَّتَيْن يُحِبُّهما اللهُ ورسولُه . رواه أبو داود[١] .

فطَرْحُ الأشجِّ لهذا السؤال ، وإقرارُ النبيِّ ﷺ عليه ، يشعر بأن الأناة والرِّفق واللُّطْف ، وكذا الحلم وسائر الأخلاق الكريمة ، منها ما هو جِبِلِّيٌّ غريزي ، ومنها ما هو مكتسب ، والله أعلم .

ومن صور الرِّفق الجِبِلِّيّ الغريزي : رِفْق الأم بولدها ، وهذا ظاهر حتى في غير نوع الإنسان .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « جعل الله الرَّحمةَ في مئة جزء ، فأمسك عنده تسعةً وتسعين جزءاً ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق ، حتى ترفعَ الفرسُ حافرَها عن ولدها ؛ خشية أن تُصيبَه » رواه البخاري ومسلم[٢] .

وعن سلمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ الله خلق يومَ خلقَ السماواتِ والأرضَ مئةَ رحمةٍ ، كلُّ رحمةٍ طِباقُ ما بين السماء والأرض ، فجعل منها في الأرض رحمةً ، فبها تَعْطِفُ الوالدةُ على ولدها ، والوحشُ والطيرُ بعضُها على بعضٍ ، فإذا كان يوم القيامة أكملَها بهذه الرَّحمة » رواه مسلم[٣] .

وهذا النوع من الرِّفق دوافعه _ كما ترى _ غريزية نفسية ، يستوي فيه الإنسان وغيره من المخلوقات ، لكن إذا استعمله الإنسان على وفق الشرع احتاج منه إلى اكتساب وعلم ونية ، فيكون بهذا الاعتبار شرعياً .

---

(1) أبو داود : كتاب الأدب – باب في قُبْلة الرِّجْل (٥٢٢٥) عن الزارع وكان في وفد عبد القيس ، وحسَّن المنذريُّ هذا الحديث ، وأصله عند مسلم .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب جعل الرحمة في مئة جزء (٦٠٠٠) ، ومسلم : كتاب التوبة – باب في سعة رحمة الله تعالى ... ٤ : ٢١٠٨ حديث ١٧ (٢٧٥٢) .

(3) مسلم : كتاب التوبة – باب في سعة رحمة الله تعالى ... ٤ : ٢١٠٩ حديث ٢١ (٢٧٥٣) .

وإذا ضعف الرِّفق الجِبِلِّيُّ عند الإنسان لاعتبارات متعدِّدة ، احتاج إلى من يذكِّره به ، يدل على ذلك :

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع رسولُ الله ﷺ صوتَ خصومٍ بالباب عاليةٍ أصواتُهما ، وإذا أحدُهما يَسْتَوْضِعُ الآخرَ ، ويَسْتَرْفِقُه في شيء ، وهو يقول : والله لا أَفْعَلُ . فخرج عليهما رسولُ الله ﷺ فقال : ((أين المُتَأَلِّي على الله لا يفعلُ المعروفَ ؟)) . فقال : أنا يا رسول الله ، وله أيُّ ذلك أَحَبَّ . أخرجه البخاري ومسلم[١] .

ومعنى قولها : ((إذا أحدُهما يَسْتَوْضِعُ الآخرَ ويَسْتَرْفِقُه)) أي : يطلب منه أن يَضَعَ عنه بعضَ الدَّيْن ويَرْفُقَ به في الاستيفاء والمطالبة[٢] .

وقوله ((فله أيُّ ذلك أحبَّ)) أي : من الوَضْعِ أو الرِّفْق[٣] .

قال ابن حجر : ((في هذا الحديث : الحضُّ على الرِّفق بالغَرِيم والإحسان إليه بالوَضْع عنه ...))[٤] .

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن زوج بَريرةَ كان عبداً يقال له : مُغِيثٌ ، كأني أنظر إليه يطوفُ خلفَها يبكي ، ودموعُه تَسيلُ على لحيته ، فقال النَّبيُّ ﷺ لِعَبَّاس : ((يا عَبَّاس ، ألا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرةَ مغيثاً)) .

فقال النَّبيُّ ﷺ : ((لو راجَعْتِهِ)) .

قالت : يا رسول الله تَأْمُرُني ؟

---

(1) البخاري : كتاب الصلح – باب هل يشير الإمام بالصلح (٢٧٠٥) ، ومسلم : كتاب المساقاة – باب استحباب الوضع من الدَّين ٣ : ١١٩٢ حديث ٢٠ (١٥٥٨) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١٠ : ٢٢٠.

(3) ((فتح الباري)) ٥ : ٣٦٣ .

(4) المرجع السابق .

قال : ((إنما أنا أشفع)) .

قالت : لا حاجةَ لي فيه . رواه البخاري[1] .

قال ابن حجر : ((وفيه ..... استحبابُ شفاعةِ الحاكم في الرِّفق بالخَصْم ، حيث لا ضررَ ، ولا إلزامَ ، ولا لومَ على من خالفَ ، ولا غَضَبَ ، ولو عَظُمَ قَدْرُ الشّافع))[2] .

والاستدلال بهذين الحديثين ونحوهما ظاهر على التذكير بالرِّفق لِمَن غفل عنه ، وغلبت عليه الشدَّة والقسوة ، ويكون الرِّفق بالنسبة إلى هؤلاء وأمثالهم إذا هم أجابوا : رفقاً مكتسباً .

المطلب الثاني : الرِّفق بالنَّظر إلى محلّه

يتنوَّع الرِّفق بالنظر إلى محلِّه إلى : ذاتيّ ومتعدّ ، وأعني بالرِّفق الذاتي : رفق الإنسان بنفسه ، وبالرِّفق المتعدّي : رفقه بالآخرين .

فأما ما يتعلّق بالنوع الأول (الرِّفق بالنفس) : فقد تقرّر فيما سبق أن الرِّفق خيرٌ كله ، فيكون أولى الناس بهذا الخير نفسُك التي بين جنبيك ، عملاً بقوله ﷺ : ((ابْدَأْ بِنَفْسِكَ ...)) الحديث أخرجه مسلم[3] .

ثم إن الرِّفق إذا كان مطلوباً عند التّعامل مع الآخر ، فهو في حقِّ النفس مطلوب بالأولى .

---

(1) البخاري : كتاب الطلاق – باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة (٥٢٨٣) .

(2) ((فتح الباري)) ٩ : ٣٢٤ عند شرح حديث (٥٢٨٤) .

(3) مسلم : كتاب الزكاة – باب الابتداء في النفقة بالنفس ... ٢ : ٦٩٢ حديث ٤١ (٩٩٧) .

وقد جاء الإسلام يؤكّد على ضرورة الرِّفق بالنفس من خلال تعاليمه وأحكامه ، فقد عُنِي بحفظ النَّفس وصيانتها ، وحثَّ على القيام بالضرورات التي تصلحها ، وأوجب عليها التكاليف التي لا مشقة فيها ولا عنت ، وإليك بعض جوانب الرِّفق بالنفس من خلال الأحاديث النبوية الشريفة :

١- المحافظة على النفس ، وحرمة الاعتداء عليها بقتل أو دونه :

عن أَبي هريرة رضي الله عنه ، عن النَّبيِّ ﷺ قال : « مَنْ تَردَّى مِنْ جبلٍ فقتلَ نَفْسَه ، فهو في نارِ جَهَنَّمَ يَتَردَّى فيه خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً ، ومن تَحَسَّى سُمّاً فقتلَ نفسَه ، فَسُمُّه في يده يَتَحَسَّاهُ في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً ، ومَنْ قتلَ نَفْسَه بحديدةٍ ، فحديدتُه في يدِه يَجَأُ بها في بطنِه في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخَلَّداً فيها أبدًا » رواه البخاري ومسلم[١] .

فقد اشتمل الحديث على تحريم قتل النفس أياً كانت الدواعي والأسباب ، وبأي وسيلة ، ولاريب أنَّ قتل النفس من مظاهر العنف والقسوة التي لا تتلاءم مع الرِّفق المطلوب في حقِّ النفس ، لذا جاء التحريم لهذا الفعل ، والوعيد الشديد لمن أقدم على هذا الفعل .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾[٢] .

---

(1) البخاري : كتاب الطب – باب شرب السُّمّ ... (٥٧٧٨) ، ومسلم : كتاب الإيمان – باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... ١ : ١٠٣ حديث ١٧٥ (١٠٩) .

(2) سورة النساء (٢٩- ٣٠) .

قال القرطبي في تفسير ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ : ((لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصدٍ منه للقتل في الحرص على الدنيا وطلب المال ، بأن يحمل نفسَه على الغرر المؤدّي إلى التَّلف ، ويحتمل أن يقال ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ : في حال ضجرٍ أو غضب ، فهذا كله يتناوله النهي))[١].

٢- إعطاء النفس ما تحتاجه من الأمور الضرورية :

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال لي النبيُّ ﷺ : ((أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تقومُ اللَّيل وتصوم النهار ؟)) . قلتُ : إني أفعل ذلك .

قال : ((فإنك إذا فعلتَ ذلك هجمَتْ عينُك ، ونَفِهَتْ نفسُك[٢] ، وإنَّ لنفسك حقاً ، ولأهلك حقاً ، فصُمْ وأفطِرْ ، وقُمْ ونَمْ)) أخرجه البخاري ومسلم[٣].

قال ابن حجر في معنى (وإنَّ لنفسك عليك حقاً) : ((أي : تعطيها ما تحتاج إليه ضرورةُ البشرية مما أباحه الله للإنسان من الأكل والشرب والراحة التي يقوم بها بدنه ؛ ليكون أعون على عبادة ربه ...))[٤].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : إنَّ رسولَ الله ﷺ ذُكِر له صَوْمي فدخلَ عَليَّ ، فألقيْتُ له وسادةً من أَدَمٍ ، حَشْوُها لِيفٌ ، فجلس على الأرض ،

---

(1) ((الجامع لأحكام القرآن)) ٥ : ١٥٦- ١٥٧ .

(2) معنى (هجمت عينك) أي : غارَتْ ودخلَتْ في موضعها . و (نَفِهَتْ نفسُك) أي : أعْيَتْ وكلَّتْ . ((النهاية)) ٥ : ١٠٠ ، ٢٤٧.

(3) البخاري : كتاب التهجد – باب (٢٠) حديث (١١٥٣) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرّر به ... ٢ : ٨١٣ حديث ١٨٢ (١١٥٩) .

(4) ((فتح الباري)) ٣ : ٤٧ .

وصارَتِ الوِسادةُ بيني وبينَه . فقال : ((أما يَكفيكَ من كلِّ شهرٍ ثلاثةُ أيَّامٍ ؟)) . قال : قلتُ يا رسولَ الله ...

قال : ((خمساً ؟)) . قلتُ : يا رسولَ الله ...

قال : ((سبعاً ؟)) . قلتُ : يا رسولَ الله ...

قالَ : ((تسعاً ؟)) . قلتُ : يا رسولَ الله ...

قال : ((إحدى عشرة)) .

ثم قال النَّبيُّ ﷺ : ((لا صومَ فوق صوم داود عليه السَّلام : شطر الدَّهرِ ، صُمْ يوماً ، وأفطِرْ يوماً)) أخرجه البخاري ومسلم[1] .

قال ابن حجر في فوائد هذا الحديث : ((بيانُ رِفْقِ رسول الله ﷺ بأمته وشفقتِه عليهم ، وإرشادُه إياهم إلى ما يصلحهم ، وحثُّه إياهم على ما يطيقون الدوام عليه ، ونهيُهم عن التعمُّق في العبادة ؛ لما يخشى من إفضائه إلى الملل المفضي إلى الترك أو تركِ البعض ، وقد ذمَّ الله تعالى قوماً لازموا العبادة ثم فرّطوا فيها))[2] .

ونقل عن المُهلَّب قوله : ((كان داود عليه السلام يُجِمُّ نفسَه بنوم أول الليل ، ثم يقوم في الوقت الذي ينادي الله فيه : هل مِنْ سائلٍ فأُعطيَه سُؤْلَه ، ثم يستدرك بالنوم ما يستريح به من نَصَبِ القيام في بقية الليل ... وإنما صارت هذه الطريقة أحبَّ من أجل الأخذ بالرِّفْق للنَّفْس التي يُخْشَى منها السآمة ، وقد قال ﷺ : ((إنَّ الله لا يَمَلُّ حتى

---

(1) البخاري : كتاب الصوم – باب صوم داود عليه السلام (١٩٨٠) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب النهي عن صوم الدهر ... ٢ : ٨١٧ حديث ١٩١ (١١٥٩) .

(2) ((فتح الباري)) ٤ : ٢٦٥ .

تَمَلُّوا[1] » ، والله يُحِبُّ أن يُدِيمَ فضلَه ويوالي إحسانَه ، وإنما كان ذلك أرفق ؛ لأن النوم بعد القيام يُريح البدن ، ويُذْهِبُ ضررَ السَّهر ، وذُبولَ الجسم ، بخلاف السَّهَرِ إلى الصَّباح »[2] .

٣- ترفيه النَّفْس باختيار الطَّيِّب لها مما أباحه الله تعالى :

عن أبي سعيد الخُدْريِّ وعن أبي هريرة رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبرَ ، فجاءَه بِتَمْرٍ جَنِيبٍ[3] ، فقال رسول الله ﷺ : « أكُلُّ تمرِ خيبرَ هكذا ؟ » . قال : لا والله يا رسول الله ، إنَّا لَنأخذُ الصَّاعَ من هذا بالصَّاعين ، والصَّاعين بالثَّلاثة . فقال رسول الله ﷺ : « لا تفعَلْ ، بِعِ الجَمْعَ بالدَّراهمِ ، ثم ابْتَعْ بالدَّراهم جَنِيباً » رواه البخاري ومسلم[4] .

قال ابن حجر : « فيه : جواز الرِّفق بالنفس ، وتركُ الحمل على النفس لاختيار أكل الطَّيِّب على الرديء ، خلافاً لمن منع ذلك من المتزَهِّدين »[5] .

وقال ابن الجوزي : « لا ينبغي للإنسان أن يَحْمِلَ على بدنه ما لا يُطِيق ، فإنَّ البدنَ كالراحلة إن لم يُرْفَقْ بها لم تَصِلْ بالرّاكب ، فترى في الناس مَن يتزهَّد وقد ربَّى

---

(1) هو جزء من حديث رواه البخاري : كتاب اللباس – باب الجلوس على الحصير ونحوه (٥٨٦١) ، ومسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره ١ : ٥٤٠ حديث ٢١٥ (٧٨٢) عن عائشة رضي الله عنها .

(2) ((فتح الباري)) ٣ : ٢١ .

(3) الجَنيب هو : الطيب ، أو هو نوع جيد من التمر . ((النهاية)) ١ : ٣٠٤ ، و ((فتح الباري)) ٤ : ٤٦٧ .

(4) البخاري : كتاب البيوع – باب إذا أراد بيعَ تمر بتمر خيرٍ منه (٢٢٠١ – ٢٢٠٢) ، ومسلم : كتاب المساقاة – باب بيع الطعام مثلاً بمثل ٣ : ١٢١٥ حديث ٩٥ (١٥٩٢) .

(5) ((فتح الباري)) ٤ : ٤٦٨ .

جسدَه على التَّرف ، فيُعْرِض عمّا أَلِفه ، فتتَجَدَّدُ له الأمراض ، فتقطَعُه عن كثيرٍ من العبادات))[١].

وأما ما يتعلق بالنوع الثاني - الرِّفق بالآخرين - : فيراد به : لينُ الجانب ، والتَّعاملُ بلطف ورحمة مع كلِّ أحد : صغيراً كان أو كبيراً ، رجلاً أو امرأة ، قوياً أو ضعيفاً ، صاحبَ سلطة أو غير ذلك ، ما لم يفوّت مقصداً شرعياً ، عملاً بقول الله تعالى مخاطباً المصطفى ﷺ : ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾[٢] ، وقوله سبحانه : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ ﴾[٣] ، وقوله جلَّ وعلا : ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[٤].

---

(1) ((صيد الخاطر)) ص ٣٩١ .

(2) سورة الحِجْر (٨٨) .

(3) سورة آل عمران (١٥٩) .

(4) سورة التوبة (١٢٨) .

وقد صحَّ عن النبي ﷺ في حديثٍ طويل أنه قال : ((وكونوا عباد الله إخواناً))[١]

قال النووي : ((أي : تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم في المودّة والرّفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك ، مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال))[٢].

وصور الرِّفق بالآخرين ومجالاته كثيرة ، يأتي بيانها في الفصل الرابع إن شاء الله تعالى .

---

(1) هذا جزء من حديث أخرجه البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، مرفوعاً ، ولفظه : ((إيَّاكُم والظَّنَّ ، فإنَّ الظَّنَّ أكذَبُ الحديثِ ، ولا تَحَسَّسُوا ، ولا تَجَسَّسُوا ، ولا تَحاسَدُوا ، ولا تدابَرُوا ، ولا تَباغَضُوا ، وَكُونوا عبادَ الله إخواناً)) . البخاري : كتاب الأدب – باب ما يُنهى عن التحاسد والتدابر .. (٦٠٦٤) ، ومسلم : كتاب البر والصلة – باب تحريم الظن والتجسس ... ٤ : ١٩٨٥ حديث ٢٨ (٢٥٦٣).

(2) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١٦ : ١١٦.

المبحث الثاني : ضوابط الرِّفق

للرِّفق ضوابط لا ينبغي تجاهلها أو التّهاون فيها ؛ لما لها من الأهمية ، فبها يتمكّن الفرد من استعمال الرِّفق استعمالاً سليماً ، وبدونها ربما فُسِّر الرِّفق تفسيراً خاطئاً ، وبدا فاعله في مظهر غير لائق ، وأدّى رِفقه هذا إلى نتائج سلبية .

وهذه الضوابط مستنبطة من النصوص ، ومن حكمة مشروعية الرِّفق ، ومن أبرزها :

١- أن يكون الرِّفق ليناً من غير ضعف :

فاللّين مع الضعف عَجْزٌ ، والإسلام ينهى أتباعه وينأى بهم عن الظهور بمظهر العَجْز ، ففي الحديث : ((استعِنْ بالله ، ولا تَعْجِزْ ...))[١] ، وكان من دعائه ﷺ : ((اللَّهمَّ إني أعوذ بك من العَجْزِ والكسَلِ ...)) الحديث[٢] .

كما أن القوّة مع العنف غِلْظة وفظاظة ، والله تعالى يقول للمصطفى ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾[٣] .

---

(1) نصُّ الحديث : ((المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كلٍّ خيرٌ ، احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجز ، وإن أصابك شيء فلا تقل : لو أني فعلت ، كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدَرُ الله وما شاء فعل ، فإن لو تفتح عمل الشيطان)) أخرجه مسلم : كتاب القدر – باب في الأمر بالقوة وترك العجز ٤ : ٢٠٥٢ حديث (٣٤ _ ٢٦٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(2) نصُّ الحديث : ((اللّهمَّ إني أعوذ بك من العَجْزِ والكسَلِ والجُبْنِ والهرم ، وأعوذُ بكَ من فتنةِ المَحْيا والمماتِ ، وأعوذُ بك من عذابِ القبر)) أخرجه البخاري : كتاب الجهاد والسير – باب ما يتعوذ من الجبن (٢٨٢٣) ، ومسلم : كتاب الذكر والدعاء – باب التعوذ من العجز والكسل ٤ : ٢٠٧٩ حديث ٥٠ (٢٧٠٦) ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(3) سورة آل عمران (١٥٩) .

فلا يُتصوَّر الرِّفق من الفظّ الغليظ ، كما لا يتحقَّق المقصود من رفق العاجز الضعيف ، وأما اللّين مع القوّة فهو خير الأمور وأوسطها ، وهو الرِّفق المطلوب .

٢- أن يكون الرِّفق تيسيراً في الدين من غير تفريط فيه :

فليس من الرِّفق دعوة الناس إلى التساهل في الدين ، والعدول عن السبيل القويم ، وليس منه أيضاً التسامح مع من يترك المأمورات ، أو يقترف المحظورات ، أو يعطل الحدود أو يتهاون فيها ؛ لما في ذلك من إثم كبير .

جاء في الحديث : ((ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بين أمرَيْن إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعدَ الناس منه[1])) .

وأعظم الإثم في ترك واجب ، أو فعل محرّم ، فهذا لا رفقَ فيه ولا تسامح .

وإذا كان الرِّفق محموداً ومفيداً في أكثر الأحوال وأغلب الأمور ، فإن الحاجة إلى الشدَّة والقوة قد تقع في بعض الأحيان .

قال عقبة بن عامر رضي الله عنه : أُهدي لرسول الله ﷺ فرُوجُ حرير[2] فلبسه ، ثم صلّى فيه ، ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً – كالكاره له – ثم

---

(1) هذا جزء من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : مَا خُيِّرَ رسولُ الله > بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ، مالم يكن إثمًا ، فإن كان إثمًا كان أبعدَ النَّاس منه ، وما انتقمَ رسولُ الله > لنفسه ، إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقِمَ لله بها . أخرجه البخاري : كتاب المناقب – باب صفة النبي > (٣٥٦٠) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب مباعدته > للآثام ... ٤ : ١٨١٣ حديث ٧٧ (٢٣٢٧) .

(2) هو القَباء الذي فيه شَقٌّ من خلفه ((النهاية)) ٣ : ٤٢٣ ، والقَباء : ثوب يلبس فوق الثياب أو القميصِ كما في ((المعجم الوسيط)) (ق ب و) .

قال : ((لا ينبغي هذا للمتقين))[١].

قال ابن حجر : ((قوله (فنزعه نزعا شديداً) زاد أحمد في روايته : (عنيفاً) أي : بقوة ومبادرةٍ لذلك ، على خلافِ عادته في الرِّفق والتّأنّي ، وهو مما يؤكِّدُ أن التحريم وقع حينئذ))[٢].

وقال البخاري : باب ما يجوز من الغضب والشِّدَّة لأمر الله تعالى[٣].

وعلّق ابن حجر قائلاً : ((كأنه يشير إلى أن الحديث الوارد في أنه ﷺ كان يصبر على الأذى إنما هو فيما كان من حقِّ نفسِه ، وأما إذا كان لله تعالى فإنه يتمثَّلُ فيه أمر الله من الشِّدَّة ...))[٤].

٣- أن يستعمل الرِّفق في موضعه استعمالاً حكيماً :

والاستعمال الحكيم للرِّفق بوضعه في المكان الصحيح ، وللحالات التي يناسبها .

أما الحالات التي لا يصلح لها الرِّفق : فمن الحكمة استعمال الشِّدَّة فيها ، ومن غير الحكمة تكلُّف الرِّفق لها .

وعلَّق النووي رحمه الله عند قوله ﷺ : ((ياعائشة إن الله يحب الرِّفقَ في الأمر كلِّه)) بقوله : ((هذا من عظيم خلُقه ﷺ وكمالِ حِلْمه ، وفيه حثٌّ على الرِّفق والصبر والحلم وملاطفة الناس ، ما لم تدع حاجةٌ إلى المخاشنة))[٥].

---

(1) البخاري : كتاب اللباس – باب القباء وفروج الحرير ... (٥٨٠١) .

(2) ((فتح الباري)) ١٠ : ٢٨٢ .

(3) البخاري : كتاب الأدب – باب ما يجوز من الغضب والشدة .. ١٠ : ٥٣٣ .

(4) ((فتح الباري)) ١٠ : ٥٣٤ .

(5) ((شرح صحيح مسلم)) ١٤ : ١٤٥ .

وقال أبو حامد الغزالي رحمه الله : ((لما كانت الطِّباع إلى العنف والحِدَّة أميل ، كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جانب الرِّفق أكثر ، فلذلك كثَّر الشرع على جانب الرِّفق دون العنف ، وإن كان العنف في محلّه حسناً ، كما أن الرِّفق في محلّه حسن ...))[1].

ويترتَّب على وضع الرِّفق في غير موضعه من النتائج السلبية ، ما يترتَّب على وضع العنف في غير موضعه ، ناهيك عن أنه تصرُّف يُفرزه الضَّعف والذُّلُّ والهوان ، أو انعكاسٌ لعدم المبالاة ، وضعفِ الشُّعور بالمسئولية .

إن الرِّفق بالعدوِّ الكافر الذي بغى وظلم ، وسلب ونهب ، وقتّل الأبرياء ، واغتصب الديار ، ودنَّس المقدسات ، يعدُّ إساءة كبيرة ، ومخالفة صريحة لقول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ﴾[2].

وكذلك الرِّفق بمن يعيث فساداً في الأرض ، يروِّع الناس ، ويهدِّد الأمن ، سواء أكان الرفق بتهوين جريمته ، أم بتخفيف عقوبته ، أم بالعفو عنه ، فهذا لا يزيده الرفق إلا إصراراً على جرائمه ، ويعدُّ إساءةً ، وتصرُّفاً غير حكيم .

وكذلك الرِّفق بالمسيء بترك تأديبه ، وبالمقصّر بترك محاسبته ، ونحو ذلك ..

كل هذا يعدُّ مذموماً ، وفيه سوء استعمال للرِّفق ، وضعف وهوان ممن تكلّفه في هذه الحالات التي لا يصلح لها .

ومن هذا الباب : أن يترك الجرّاح مِبْضَعه في حالةٍ تستلزم الجراحة ، أو لا يستأصل عضواً مريضاً ربما تضاعفت الحالة بالإبقاء عليه ، أو لا يعطي مريضه الدواء المُرَّ ، أو غير ذلك .

---

(1) ((إحياء علوم الدين)) ٣ : ١٩٨ .

(2) سورة التوبة (٧٣) والتحريم (٩) .

يقول الزمخشري : ((من الأمور أمور لا يصلح فيها الرِّفق ، إلا الشِّدَّة : كالجرح يعالج ، فإذا احتيج إلى الحديد لم يكن منه بُدّ))[1].

فهذه الأمور وما في معناها يطلب فيها العزم والحزم ، لا الرِّفق والرقة.

وقبل هذا وبعده : على المسلم أن يكون حكيماً ، فيضع الشدة موضعها ، واللين موضعه .

قال سفيان الثوري لأصحابه : تدرون ما الرِّفق ؟ قالوا : قل يا أبا محمد. قال : أن تضع الأمورَ في مواضعها : الشدَّةَ في موضعها ، واللينَ في موضعه ، والسيفَ في موضعه ، والسوطَ في موضعه[2].

وحاصل ما سبق أن للرِّفق ضوابط تناسبه لابد من مراعاتها حتى تتحقّق أهدافه وغاياته .

---

(1) نقلاً عن ((فيض القدير)) للمناوي ٤ : ٥٩.

(2) ((إحياء علوم الدين)) ٣ : ١٩٨ .

المبحث الثالث : أهداف الرِّفق

يتطلَّعُ المسلم من خلال تحلِّيه بالرِّفق إلى تحقيق جملة من الغايات والأهداف ، أجملها في النقاط التالية :

١- تحقيق الطاعة لله تعالى ولرسوله ﷺ :

حينما يتحلّى المسلم بالرِّفق استجابة لأمر الله تعالى ، وتأسّياً بحال رسول الله ﷺ وقاله ، يكون قد بلغ الغاية ، وحقّق أعظم هدف يتنافس فيه المتنافسون ، ويتسابق إليه المؤمنون ، ألا وهو تحقيق الطاعة لله ولرسوله > ، قال سبحانه : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾[1].

٢- تقديم الإسلام في صورته الصحيحة :

إن وفرة النُّصوص التي تحثُّ على الرِّفق وتُرَغِّب فيه تعطي انطباعاً عاماً عن الإسلام بأنه دين الرِّفق واللُّطْف ، وتجعل من تلك الأخلاق الكريمة سمة بارزة لهذا الدّين ، وصفة مميِّزة لأتباعه ، وحينما يلتزم المسلم بتلك الأخلاق : الرِّفق واللِّين واللُّطْف والأناة من خلال سلوكه وممارساته ومعاملاته مع الآخرين ، تظهر من خلاله هذه السِّمة ، فيكون المرآة الصادقة التي تعكس الإسلام الحقيقي ، ويدل على هذا قصة الأعرابي الذي بال في المسجد .

---

(1) سورة الأحزاب (٧١) .

٣- تحبيب الناس بشرائع الإسلام وتكاليفه :

لم يرسل النبيُّ ﷺ رسولاً ولا معلّماً إلا أوصاه بأن يترفّق ولا يتشدّد ، وأن ييسّر ولا يعسّر ، وأن يبشّر ولا ينفّر ، وبهذا انشرحت القلوب ، وأحبَّ الناس الإسلام ، ودخلوا فيه أفواجاً .

عن سعيد بن أبي بُرْدة ، عن أبيه ، عن جدّه قال : لمّا بعثه رسولُ الله ﷺ ومعاذ ابنَ جبل قال لهما : ((يسِّرا ولا تُعَسِّرا ، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا ...)) الحديث[1].

وعن أنس بن مَالِكٍ رضي الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ : ((يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا ، وسكِّنُوا ولا تُنَفِّرُوا))[٢].

قال ابن حجر : ((في الحديث : الأمر بالتيسير في الأمور ، والرِّفقُ بالرَّعِيَّة ، وتحبيبُ الإيمان إليهم ، وتركُ الشِّدَّة ؛ لئلا تَنْفِرَ قلوبُهم ، ولاسيما فيمن كان قريبَ العهد بالإسلام ، أو قاربَ حدَّ التكليفِ من الأطفال ؛ ليتمكَّنَ الإيمانُ من قلبه ، ويتمرَّنَ عليه ، وكذلك الإنسان في تدريب نفسه على العمل إذا صدقت إرادتُه لا يُشدِّدُ عليها ، بل يأخذها بالتدريج والتيسير ، حتى إذا أنست بحالة داومَتْ عليها نقلَها لحالٍ آخر ، وزاد عليها أكثر من الأولى حتى يصل إلى قدر احتمالها ، ولا يكلفها بما لعلَّها تَعْجِزُ عنه))[٣].

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب قول النبي <(يسروا ولا تعسروا) ... ١٠ : ٥٤١ (٦١٢٤) .

(2) ((صحيح البخاري)) (٦١٢٥) .

(3) ((فتح الباري)) ١٣ : ١٧٤.

٤- بلوغ الغاية بأيسر السبل :

من المعلوم أن تقديمَ أيٍّ فكرة ، أو عرضَ أيٍّ مسألة ، أو سؤالَ أيٍّ حاجة ، إذا ما تمَّ بأسلوب رفيق لطيف ، حقّق قبولاً ونجاحاً ، وما ذاك إلا لأن الرِّفق مفتاح القلوب .

فالتَّعامل بالرِّفق هو الاختيار الأمثل لتحقيق الغايات ، والوصول إلى النتائج المرجوّة من النّجاح وتحقيق الأهداف ، بأيسر السُّبُل ، وبدون مشقّة وعناء ، يدلُّ عليه قوله ﷺ : « إنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شانَهُ »[1] .

٥- توطيد العلاقات وتقوية الأواصر :

تطرأ في حياة الإنسان بعض الأمور التي ليست بحسبانه ، فإذا ما استخدم لها الحكمة ، وعالجها برفق ، اجتازها بنجاح وتفوُّق ، وذلك لما في الرِّفق من أسرار وخصائص عظيمة ، فبسببه تهوي الحواجز ، وتُخْتَصر المسافات ، وتقوى الصِّلات ، وتزول الضغائن والأحقاد من القلوب ، ويحصل المطلوب ، أما العُنْف والشدَّة والغلظة فلا تحَقِّق إلا النُّفْرة ، والبُغْض ، والقطيعة .

قال الله تعالى لنبيِّه ﷺ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ ﴾[2] .

وقد ضرب رسولُ الله ﷺ أروعَ الأمثلة في معالجة المواقف الطارئة بالرِّفق ، حينما قام أعرابيٌّ جاف أو حديث عهد بالإسلام فبال في مسجده ! فتناولَه النَّاسُ ، فقال لهم

(1) تقدم تخريجه ص ٣٨ .

(2) سورة آل عمران (١٥٩) .

النبيُّ ﷺ : ((دَعُوه ، وهَرِيقُوا على بوله سَجْلاً من ماء - أو : ذَنُوباً من ماء - فإنما بُعِثْتُمْ مُيَسِّرين ، ولم تُبْعَثوا مُعَسِّرين)) رواه البخاري[1].

وفي رواية له : فزجره الناس ، فنهاهم النبي ﷺ[2].

والتفت ﷺ للأعرابي قائلاً : ((إنَّ هذه المساجدَ لا تصلُحُ لشيءٍ من هذا البولِ ولا القَذَرِ ، إنما هي لِذكْرِ الله عزَّ وجل والصَّلاة وقراءةِ القرآن)) رواه مسلم[3].

وعن معاويةَ بنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قال : بينا أنا أصلِّي مع رسولِ الله ﷺ إذْ عطس رجلٌ من القوم ، فقلتُ : يرحمك الله . فرماني القومُ بأبصارِهم ، فقلتُ : واثُكْلَ أُمِّيَاهْ ! ما شأنكم تنظرون إليَّ ؟! . فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذِهم ، فلمّا رأيتُهم يُصَمِّتُونَني لَكنِّي سَكَتُّ ، فلمّا صلَّى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمّي ، ما رأيْتُ مُعَلِّماً قبله ولا بعده أحسنَ تعليماً منه ، فوالله ما كهرني ، ولا ضربَني ، ولا شتمَني - قال : ((إنَّ هذه الصَّلاةَ لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ من كلامِ النَّاسِ ، إنَّما هو التَّسبيحُ والتَّكبيرُ وقراءةُ القرآنِ)) ... الحديث رواه مسلم[4].

---

(1) البخاري : كتاب الوضوء – باب صبِّ الماء على البول في المسجد (٢٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) البخاري : كتاب الوضوء – باب صبِّ الماء على البول في المسجد (٢٢١) عن أنس ابن مالك رضي الله عنه .

(3) مسلم : كتاب الطهارة – باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد .. ١ : ٢٣٧ حديث ١٠٠ (٢٨٥) عن أنس رضي الله عنه .

(4) مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب تحريم الكلام في الصلاة .. ١ : ٣٨١ حديث ٣٣ (٥٣٧) .

الفصل الرابع

مجالات الرِّفق

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الرِّفق في مجال العبادات

المبحث الثاني : الرِّفق في محيط العلاقات الأسرية

المبحث الثالث : الرِّفق في العلاقات العامة

الفصل الرابع : مجالات الرِّفق

اقترن الرِّفقُ في كلام المصطفى بالخير وجوداً وعدماً ، فقد تقدَّم قوله ﷺ : ((مَنْ أُعْطِيَ حَظَّه مِنَ الرِّفْقِ فقَدْ أُعْطِيَ حظَّه من الخير ، ومَنْ حُرِمَ حظَّه من الرِّفْق فقَدْ حُرِم حظَّه من الخير))[1].

فالرِّفق خير خالص ، والإنسان الرَّفيق محلُّ ذلك الخير ومصدره .

وفي مجالات الرِّفق يقول ﷺ : ((إن الله يُحِبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه))[2].

فليس للرِّفق حدود تقيّده ، ولا مجال واحد يختصُّ به ، فهو مطلوب في كل الشئون والأحوال ، والحياةُ بكلِّ تفاصيلها ميدان له ، وهي تحتاج إليه .

وأبرز مجالات الحياة التي تحتاج إلى الرفق ثلاثة ، هي : العبادات ، والصِّلات الأسرية ، والعلاقات العامة ، وسأعرض في هذا الفصل لتلك المجالات التي اهتمَّ بها الإسلام ، مسلِّطاً الضوء على أبرز صورها ، وذلك في ثلاثة مباحث .

---

(1) تقدم تخريجه ص ٣٨ .

(2) تقدم تخريجه ص ٣٤ .

المبحث الأول : الرّفق في مجال العبادات

الإسلام دين اليُسْر ، فلا عنَتَ فيه ولا مشقة ، قال سبحانه : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[1] ، وتمتاز تكاليفه بالرحمة ، فلا تضييق فيها ولا تعجيز ، قال جلَّ وعلا : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[2] ، ولا تكليفَ فيه إلا بما يطاق ، قال تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[3]، وبهذا غدا الرّفق مقصداً من مقاصد هذا الدّين ، وسمة بارزة فيه ، وخصيصة من خصائص تكاليفه الشرعية .

فهو مطلوب حين أداء العبادة ، صلاةً كانت أو صياماً أو زكاة أو حجاً أو غير ذلك ، فريضة كانت أو تطوعاً ، قولية كانت أو عملية ، سرية كانت أو جهرية ، فردية كانت أو جماعية ، وإليك بعضَ الأمثلة الدالّة على ذلك :

١- النّهْي عن التّشديد في العبادة رفقاً بالنفس :

عن عائشةَ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال : « يا أيها النّاس خذوا من الأعمال ما تُطِيقون ، فإنَّ الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا ، وإنَّ أحبَّ الأعمال إلى الله ما دام وَإِنْ قَلَّ » أخرجه البخاري ومسلم[4].

---

(1) سورة البقرة (١٨٥) .

(2) سورة الحج (٧٨) .

(3) سورة البقرة (٢٨٦) .

(4) البخاري : كتاب اللباس – باب الجلوس على الحصير ونحوه (٥٨٦١) . ومسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره ١ : ٥٤٠ حديث ٢١٥ (٧٨٢) وللحديث قصة .

وجاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : ((... سَدِّدُوا وقارِبُوا ، واغْدُوا ورُوحُوا ، وشيءٌ من الدُّلْجة . والقَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغوا)) الحديث ، رواه البخاري[1].

قال ابن حجر : ((قوله (وقاربوا) أي : لا تُفْرِطوا فتُجْهِدوا أنفسَكم في العبادة ؛ لئلا يفضيَ بكم ذلك إلى المَلال ، فتتركوا العمل فتُفَرِّطوا)) .

وقال أيضاً : (قوله (واغدوا وروحوا ...) ....فيه إشارة إلى الحثِّ على الرِّفْق في العبادة)[2].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ المسجدَ وحَبْلٌ ممدودٌ بين ساريتَيْن فقال : ((ما هذا ؟)) . قالوا : لِزَيْنَبَ ، تصلِّي ، فإذا كسِلَتْ أو فَتَرَتْ أمسكَتْ به . فقال النَّبيُّ ﷺ : ((حُلُّوه ، لِيُصلِّ أحدُكم نشاطَه ، فإذا كَسِلَ أو فتَرَ قعدَ)) وفي رواية : ((فليَقْعُدْ)) رواه البخاري ومسلم[3] واللفظ له .

وفي الحديث أن الرِّفق بالنَّفْس في العبادة مطلوب ، فإذا أدّى الإنسانُ فرضَه فلا يتكلّف ما وراء ذلك إلا بقدر طاقته ، ولا يُشَدِّدُ على نفسه في الإكثار من النوافل ، خشية الوقوع في الملل ، وقد بوّب البخاري لهذا الحديث بقوله : (باب ما يُكْرَه من التشديد في العبادة) .

قال ابن بطّال : ((إنما يكره التشديد في العبادة خشية الفتور وخوف الملل))[4] ، وهذا ربما أفضى إلى ترك العبادة .

---

(1) البخاري : كتاب الرقاق – باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣) .

(2) ((فتح الباري)) ١١ : ٣٠٣ .

(3) البخاري : كتاب التهجد – باب ما يكره من التشديد في العبادة (١١٥٠) ، ومسلم : كتاب صلاة المسافرين – باب أمر من نعس في صلاته ... ١ : ٥٤١ حديث ٢١٩ (٧٨٤) .

(4) ((شرح صحيح البخاري)) لابن بطال ٣ : ١٤٤ .

وذكر ابن حجر من فوائد هذا الحديث : ((الحثّ على الاقتصاد في العبادة ، والنهي عن التَّعمُّق فيها ، والأمر بالإقبال عليها بنشاط))[١] .

وعن عبد الله بن عَمْرِو بنِ العاص قال : أُخْبِرَ رسولُ الله ﷺ أنه يقول : لأقومَنَّ الليل ، ولأصُومَنَّ النَّهارَ ما عِشْتُ . فقال رسولُ الله ﷺ : ((آنْتَ الذي تقولُ ذلكَ ؟)) فقلتُ له : قد قلْتُه يا رسولَ الله .

فقال رسولُ الله ﷺ : ((فإنَّك لا تستطيعُ ذلك ، فصُمْ وأفطِرْ ، ونَمْ وقُمْ ، وصُمْ من الشَّهْرِ ثلاثةَ أيَّامٍ ؛ فإنَّ الحسنةَ بعشْرِ أمثالِها ، وذلك مثلُ صيامِ الدَّهْرِ)) .

قال : قلتُ : فإني أُطِيقُ أفضلَ من ذلك .

قال : ((صُمْ يوماً ، وأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ)) .

قال : قلتُ : فإني أُطِيقُ أفضلَ من ذلك يا رسول الله .

قال : ((صُمْ يوماً ، وأفطِرْ يوماً ، وذلك صيامُ داودَ - عليه السَّلام - وهو أعْدَلُ الصِّيام)) .

قال : قلت : فإنّي أُطِيقُ أفضلَ من ذلك .

قال رسولُ الله > : ((لا أفضلَ من ذلك)) .

قال عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما : لأن أكُونَ قَبِلْتُ الثَّلاثةَ الأَيَّامَ التي قال رسولُ الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي . أخرجه مسلم[٢] .

قال الإمام النووي رحمه الله : ((حاصل الحديث : بيانُ رفقِ رسول الله ﷺ بأمته وشفقتِه عليهم ، وإرشادُهم إلى مصالحهم ، وحثُّهم على ما يطيقون الدوام عليه

---

(1) ((فتح الباري)) ٣ : ٤٥ .

(2) مسلم : كتاب الصيام – باب النهي عن صوم الدهر ... ٢ : ٨١٢ حديث ١٨١ (١١٥٩) .

، ونهيُهم عن التَّعمُّق والإكثار من العبادات التي يُخاف عليهم المللُ بسببها ، أو تركُها أو تركُ بعضها ...))[1].

ونقل أبو حامد الغزالي عن بعضهم قوله : ((ما أحسن الإيمان يزينه العلم ، وما أحسن العلم يزينه العمل ، وما أحسن العمل يزينه الرِّفق ...))[2].

٢- تأخير الظهر رِفقاً بالنَّفْس من شدة الحرّ :

أحبُّ الأعمال إلى الله تعالى أن تقام الصلاة لوقتها المستحبّ – أول الوقت – لكن إذا لحق بالمصلّين تعب أو أذى استُحِبَّ لهم تأخيرها ما دامت في الوقت ، رفقاً ورحمة بهم :

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أذَّن مؤذِّنُ النبيِّ ﷺ الظهرَ فقال : ((أَبْرِدْ ، أَبْرِدْ)) أو قال : ((انتظر انتظر)) ، وقال : ((شِدَّةُ الحرِّ من فَيْحِ جهنَّم ، فإذا اشتدَّ الحرُّ فأَبْرِدوا عن الصلاة)) قال أبو ذرّ : حتى رأينا فَيْءَ التُّلُول . رواه البخاري ومسلم[3].

قال ابن حجر في معنى ((فأبردوا)) : ((أي : أخّروا إلى أن يبرد الوقت))[4].

---

(1) ((شرح صحيح مسلم)) ٨ : ٣٩- ٤٠ .

(2) ((إحياء علوم الدين)) ٣ : ١٩٨ .

(3) البخاري : كتاب مواقيت الصلاة – باب الإبراد بالظهر في شدة الحر (٥٣٥) ، ومسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر ١ : ٤٣١ حديث ١٨٤ (٦١٦) ، وروي نحوه عن أبي هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأحاديثهم في الصحيحين .

(4) ((فتح الباري)) ٢ : ٢١ .

٣- تخفيف الصلاة رفقاً بالمأمومين :

عن أبي مسعودٍ الأنصاري رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال : إني لأَتأَخَّرُ عن صلاة الصُّبح من أجل فلان مَّما يُطِيلُ بنا . فما رأيْتُ النَّبيَّ ﷺ غضِبَ في موعظةٍ قطُّ أشدَّ مّما غَضِبَ يومئذ ، فقال : ((يا أَيُّها النَّاسُ إنَّ منكم مُنَفِّرين ، فأيُّكم أمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فإنَّ من ورائِه الكبيرَ والضَّعيفَ وذا الحَاجةِ)) رواه البخاري ومسلم[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : ((إذا صلَّى أحدُكم للنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فإنَّ منهم الضَّعيفَ والسَّقيمَ والكبيرَ ، وإذا صلَّى أحدُكم لنفسه فَلْيُطَوِّلْ ما شاء)) رواه البخاري ومسلم[٢].

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : آخِرُ ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ : ((إذا أمَمْتَ قوماً فأخِفَّ بِهِمُ الصَّلاةَ)) رواه مسلم[٣].

وفي هذه الأحاديث دليل على الرِّفق في أداء الصلاة مراعاة لأحوال المأمومين ، وأن لا يطوِّل الإمام بهم تطويلاً يَشِقُّ عليهم .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال : ((إنِّي لأَدْخُلُ في الصَّلاةِ وأنا أُرِيدُ إطالتَها ، فأسمعُ بكاءَ الصَّبي ، فَأَتَجَوَّزُ في صلاتي مِمَّا أعلَمُ من شدَّةِ وَجْدِ

---

(1) البخاري : كتاب الأحكام – باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان (٧١٥٩) ، ومسلم : كتاب الصلاة – باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ١ : ٣٤٠ حديث ١٨٢ (٤٦٦) .

(2) البخاري : كتاب الأذان – باب إذا صلَّى لنفسه فليطوّل ما شاء (٧٠٣) ، ومسلم : كتاب الصلاة – باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ١ : ٣٤١ حديث ١٨٣ (٤٦٧) .

(3) مسلم : كتاب الصلاة – باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ١ : ٣٤٢ حديث ١٨٧ (٤٦٨) .

أمِّه من بُكائِه)) رواه البخاري ومسلم[1].

وأخرج البخاريُّ عن أبي قَتادة نحوَه[2].

قـال النـووي : ((فيـه دليـل علـى الرِّفـق بالمـأمومين وسـائر الأتبـاع ، ومراعـاة مصلحتهم ، وأن لا يدخل عليهم ما يَشِقُّ عليهم وإن كان يسيراً من غير ضرورة))[3].

وقال ابن حجر : ((وفيه شفقة النبي ﷺ على أصحابه ، ومراعاة أحوال الكبير منهم والصغير))[4].

٤- النهي عن الوصال في الصيام :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : ((إيّاكم والوِصالَ)) مرّتين ، قيل : إنَّكَ تُواصل ؟ قال : ((إني أَبيتُ يُطْعِمُني ربي ويَسْقِيني ، فاكْلَفُوا من العمل ما تُطِيقون)) أخرجه البخاري ومسلم[5].

قال البخاري : ((نَهى النَّبيُّ ﷺ عنه رحمةً لهم وإِبْقاءً عليهم ، وما يُكْرَه من التَّعَمُّقِ))[6].

---

(1) البخاري : كتاب الأذان – باب من أخفَّ الصلاة عند بكاء الصبي (٧٠٩) ، ومسلم : كتاب الصلاة – باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ١ : ٣٤٣ حديث ١٩٢ (٤٧٠) .

(2) البخاري (٧٠٧) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ٤ : ١٨٧.

(4) ((فتح الباري)) ٢ : ٢٣٧ .

(5) البخاري : كتاب الصوم – باب التنكيل لمن أكثر الوصال (١٩٦٦) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب النهي عن الوصال في الصوم ٢ : ٧٧٤ حديث ٥٧ (١١٠٣) .

(6) البخاري : كتاب الصوم – ٤٨ باب الوصال ٤ : ٢٣٨ .

٥- مشروعية السحور واستحباب تأخيره :

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : تسحَّرْنا مع النَّبيِّ ﷺ ثم قام إلى الصَّلاة ، قلتُ : كم كان بين الأذان والسَّحور ؟ قال : قَدْرُ خمسين آيةً . رواه البخاري ومسلم[١] .

قال ابن أبي جمرة[٢] : ((كان ﷺ ينظر ما هو الأرفق بأمته فيفعله ؛ لأنه لو لم يتسحَّرْ لاتَّبعوه فيَشِقُّ على بعضهم ، ولو تسحَّر في جوف الليل لَشقَّ أيضاً على بعضهم ممن يغلب عليه النوم ، فقد يُفْضي إلى ترك الصبح ، أو يحتاج إلى المجاهدة بالسَّهَر ، وقال : فيه أيضاً تقويةٌ على الصيام لعموم الاحتياج إلى الطعام، ولو ترك لَشَقَّ على بعضهم ...))[٣] .

٦- تعجيل الفِطْر :

عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : ((لا يزالُ النَّاسُ بخيرٍ مَا عجَّلوا الفِطْرَ)) أخرجه البخاري ومسلم[٤] .

---

(1) البخاري : كتاب الصوم – باب قدْر كم بين السحور وصلاة الفجر (١٩٢١) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره .. ٢ : ٧٧١ حديث ٤٧ (١٠٩٧) .

(2) هو الإمام عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة ، أبو محمد الأزدي الأندلسي المالكي ، توفي سنة ٦٩٥ بمصر ، من مؤلفاته : ((جمع النهاية)) اختصر به ((صحيح البخاري)) ، ثم شرحه في ((بهجة النفوس وتحلّيها بمعرفة ما لها وما عليها)) . ((الأعلام)) للزِّرِكْلي ٤ : ٨٩ .

(3) نقلاً عن ((فتح الباري)) لابن حجر ٤ : ١٦٥.

(4) البخاري : كتاب الصوم – باب تعجيل الإفطار (١٩٥٧) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب فضل السحور ... ٢ : ٧٧١ حديث ٤٨ (١٠٩٨) .

قال المهلَّب[1] : ((والحكمة في ذلك أن لا يُزادَ في النهار من الليل ، ولأنه أرفَقُ بالصَّائم ، وأقوى له على العبادة))[2] .

٧- التصدُّق على النَّفْس قبل الغير رفقاً بها :

عن جابر رضي الله عنه قال : أعتقَ رجلٌ من بني عُذْرَةَ عبداً له عن دُبُرٍ[3] فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ، فقال : ((أَلَكَ مالٌ غيرُه ؟)) . فقال : لا . فقال : ((من يشتريه مِنِّي ؟)) . فاشتراه نُعَيم بنُ عبد الله العدَوي بثمان مئة درهم ، فجاء بها رَسُولَ الله ﷺ ، فدفعَها إليه ثم قال : ((اِبْدأْ بنفسِكَ فتصدَّقْ عليها ، فإنْ فضَلَ شيءٌ فلأهلِكَ ، فإنْ فضَلَ عن أهلِكَ شيءٌ فلِذِي قرابتِكَ ، فإنْ فضَلَ عن ذي قرابتِكَ شيءٌ فهكذا وهكذا)) يقول : فبينَ يدَيْكَ ، وعن يمينِكَ ، وعن شِمالِكَ . أخرجه مسلم[4] .

وبوّب النَّوَويُّ رحمه الله لهذا الحديث بقوله : (باب الابتداء في النَّفَقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة) ، ثم ذكر في فوائد الحديث : ((أن الحقوق والفضائل إذا تزاحمت قدّم الأوكد فالأوكد))[5] .

---

(1) هو : المُهَلَّب بن أحمد بن أبي صُفْرة ، أبو القاسم الأسدي الأندلسي القاضي ، أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء ، صنَّف شرحاً لصحيح البخاري ، توفي سنة ٤٣٥ . ((سير أعلام النبلاء)) ١٧ : ٥٧٩ ، و ((شذرات الذهب)) ٣ : ٢٥٥ .

(2) نقلاً عن ((فتح الباري)) لابن حجر ٤ : ٢٣٤ .

(3) أي : بعد موته ، يقال : دبَّرتَ العبد إذا علَّقْتَ عتقَه بموتك . ((النهاية)) ٢ : ٩٨ .

(4) مسلم : كتاب الزكاة – باب الابتداء في النفقة بالنفس .. ٢ : ٦٩٢ حديث ٤١ (٩٩٧).

(5) ((شرح صحيح مسلم)) ٧ : ٨٣ .

٨- لا يستحب للحاجّ صوم يوم عرفة :

عن أمّ الفضل بنتِ الحارث رضي الله عنها أنّ ناساً اختلَفوا عندها يوم عرفةَ في صَوْمِ النَّبيِّ ﷺ ، فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلَتْ إليه بقدحِ لبنٍ وهو واقفٌ على بعيرِه فَشَرِبَه. رواه البخاري ومسلم[١].

قال النووي : « احتجّ الجمهور بفِطْر النبيِّ ﷺ فيه ، ولأنه أرفق بالحاجّ في آداب الوقوف ومهمات المناسك »[٢].

٩- رفق الحاجِّ بنفسه في الدعاء ونحوه :

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ ، فكُنَّا إذا أشرَفْنا على وادٍ هلَّلْنا وَكبَّرْنا ارتفعَتْ أصواتُنا ، فقال النَّبيُّ ﷺ : « يا أيُّها النَّاسُ ، اِرْبَعُوا على أنفسِكُم ، فإنَّكم لا تَدْعُونَ أصمَّ ولا غائباً ، إنه معكم ، إنَّه سميعٌ قريبٌ ، تَبارَكَ اسمُه وتعالى جَدُّه » رواه البخاري ومسلم[٣].

نقل ابن حجر عن ابن السِّكِّيت قولَه : « رَبَع الرجلُ يربَع ، إذا رَفَق وكَفَّ »[٤].

وقال ابن حجر أيضاً : « قوله (اِرْبَعُوا) بهمزةِ وَصْلٍ مكسورة ، ثم موحَّدة مفتوحة ، أي : ارفقوا ، ولا تُجْهِدوا أنفسكم »[٥].

---

(1) البخاري : كتاب الحج – باب الوقوف على الدابة بعرفة (١٦٦١) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة ٢ : ٧٩١ حديث ١١٠ (١١٢٣) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ٨ : ٢ .

(3) البخاري : كتاب الجهاد والسير – باب ما يكره من رفع الصوت بالتكبير (٢٩٩٢) ، ومسلم : كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار – باب استحباب خفض الصوت بالذكر ٤ : ٢٠٧٦ حديث ٤٤ (٢٧٠٤) .

(4) ((فتح الباري)) ١١ : ٥٠٩ عند شرح حديث (٦٦١٠) .

(5) ((فتح الباري)) ١١ : ١٩١ عند شرح حديث (٦٣٨٤) .

المبحث الثاني : الرِّفق في محيط العلاقات الأسرية

في أي تجمع إنساني تبرز علاقات اجتماعية تنمو في ظل التفاعل بين أفراده ، ومن أبرز أسباب تلك العلاقات : القرابة بالنَّسب والمصاهرة .

وقد عني الإسلام بهذه العلاقات عناية بالغة ، فشرّع لها أحكاماً ، وسنَّ لها آداباً .

وكان للرِّفق مجال رحب فيها : فالآباء ، والأبناء ، والإخوة ، والأزواج ، والأصهار ، والأرحام: يترفَّق جميعهم ، ويتلطَّف بعضهم ببعض ، فتدوم الصِّلات فيما بينهم ، وتقوى الروابط التي تجمعهم .

وإذا كان المسلم مأموراً بالرِّفق مع كل أحد ، فهو مع هؤلاء الذين تربطه بهم روابط وثيقة مأمور بالأولى .

وتتأكد الدَّعوة إلى التعامل بالرِّفق كلما كانت علاقة القرابة والصلة أقوى ، فالرِّفق بالوالدين من أعلى درجات الرِّفق وآكدها ، وقس على هذا .

وإذا حصل عكس الرِّفق تهدَّدت العلاقات الأسرية ، وربما تقطّعت ، وحلَّ التدابر والتباغض محلَّ المودَّة والمحبة .

وسأعرض في هذا المبحث صوراً شتّى من العلاقات الأسرية ، التي حثَّ الإسلام على الرِّفق فيها ؛ ليتحقّق لتلك العلاقات النّجاح والديمومة في الدنيا ، ويتحقّق لأهلها الأجر في الآخرة .

١- الرِّفق بالأبوين :

عظّم الله تعالى حقَّ الوالدين حين عطفه على حقّه سبحانه ، فقال جلَّ وعلا : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾[2] .

وجعل برَّ الوالدين من آكد الأعمال ، فقال تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾[3] ، وقال سبحانه : ﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾[4] ، وقال : ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾[5] .

وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، مَنْ أحَقُّ بِحُسْنِ صحابتي ؟ قال : « أمُّك » . قال : ثم مَنْ ؟ قال : « أمُّك » قال : ثم مَنْ ؟ قال : « أمُّك » . قال : ثم مَنْ ؟ قال : « ثم أبوك » رواه البخاري ومسلم[6] عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وبِرُّ الوالدين يتمثَّل بصِلَتِهما ، وطاعتِهما ، والوفاءِ لهما ، وحُسْنِ صحبتهما ، وخفضِ الجناح لهما ، والتوسُّع في الإحسان إليهما ، والبذلِ في سبيل رضاهما .

---

(1) سورة الإسراء (٢٣) .

(2) سورة لقمان (١٤) .

(3) سورة العنكبوت (٨) .

(4) سورة لقمان (١٥) .

(5) سورة الإسراء (٢٣) .

(6) البخاري : كتاب الأدب – باب من أحق الناس بحسن الصحبة (٥٩٧١) ، ومسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب بر الوالدين ٤ : ١٩٧٤ حديث ١ (٢٥٤٨) .

وهذا لا يتحقّق إلا بالرِّفق ، وقد أشار القرآن إلى هذا المعنى بأبلغ العبارات حين عبَّر بخفض الجناح تذلّلاً لهما ، والرحمة بهما ، والإحسان إليهما ، والمعروف في صحبتهما ، وعدم نهرهما والتَّأفف منهما .

ولما كان الرِّفق بالوالدين هو السبيلَ الموصل إلى تحقيق برِّهما الواجب شرعاً ، كان حكمه الوجوبَ أيضاً ؛ إذ للوسائل حكم الغايات .

والرِّفق بالأبوين واجب وإن كانا كافرين أو عاصيين :

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كُنَّا في غَزَاةٍ ....الحديث ، وفيه : فسمع بذلك عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ فقال : فعلوها ، أما والله لَئِنْ رجَعْنا إلى المدينةِ لَيُخْرِجَنَّ الأعَزُّ منها الأَذَلَّ . فبلغَ النَّبيَّ ﷺ ، فقام عمر فقال : يا رسولَ الله دَعْني أضْرِبْ عُنُقَ هذا المنافق ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ : ((دَعْه لا يَتحدَّثُ النَّاسُ أنَّ محمَّداً يقتل أصحابَه)) أخرجه البخاري ومسلم[1].

زاد ابن إسحاق : ((وبلغ عبدَ الله بنَ عبدِ الله بنِ أُبَيّ ما كان من أمرِ أبيه ، فأتى النبيَّ ﷺ فقال : بلغني أنك تريد قتلَ أبي فيما بلغك عنه ، فإن كنتَ فاعلاً فمُرْني به فأنا أحملُ إليكَ رأسَه ، فقال : بل تَرْفُقُ به ، وتُحْسِنُ صُحْبَتَه))[2].

قلت : فإذا كان ابنُ سَلول رأسُ المنافقين ، ومن آذى اللهَ ورسولَه والمؤمنين ، جاء الأمر بالتَّرفُّق به ، فما عسانا فاعلين بآبائنا وأمهاتنا المؤمنين والمؤمنات ؟ .

---

(1) البخاري : كتاب التفسير – باب (٥) حديث (٤٩٠٥) ، ومسلم : كتاب البر والصلة – باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ٤ : ١٩٩٨ حديث ٦٣ (٢٥٨٤) .

(2) نقلاً عن ابن حجر في ((فتح الباري)) ٨ : ٥١٨ .

٢- الرِّفق بالأولاد :

من المعلوم أن محبَّة الأولاد قضية فطرية جُبلت القلوب عليها ، وهي الباعث على تلك المشاعر الرَّقيقة ، والعواطف الجيّاشة من الأبوين تجاههم .

وتتمثَّل هذه المحبة بتقديم الحماية والرعاية لهم ، والرَّحمة والرَّأفة بهم ، والشفقة والعطف عليهم ، ولها في تربية النشء وتكوينه أفضل النتائج وأعظم الآثار .

وقد حفلت كتب السُّنَّة بالأحاديث الكثيرة التي تظهر مدى عناية الإسلام بالأولاد في شتى المجالات وفي كل المراحل ، وما الترَّغيب بالرِّفق بهم إلا أحد تلك المجالات .

ومن صور ذلك الرِّفق :

- تمكين الطفل من الرَّضاع من أمِّه :

للطفل في الإسلام حقُّ الرضاع من أمِّه ، وهذا الحقُّ ربما ضاع في ظروف الخلاف والشقاق بين الزوجين ، فتأبى الوالدة إرضاعه ، أو يأبى الوالد دفع الطفل إليها ؛ لذا جاء النهي عن تضييع هذا الحقِّ بقوله تعالى : ﴿ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾[1].

قال البخاري رحمه الله تعالى : قال يونس عن الزهري : نهى الله أن تضارَّ والدةٌ بولدها ، وذلك أن تقول الوالدةُ : لستُ مُرْضعتَه وهي أمثلُ له غذاءً ، وأشفق عليه وأرفق به من غيرها ، فليس لها أن تأبى بعدَ أن يُعطِيَها من نفسه ما جعل الله عليه . وليس للمولودِ له أن يُضارَّ بولدِه والدتَه فيَمْنعَها أن تُرْضعَه ضراراً لها إلى غيرها ...[2]

(1) سورة البقرة (٢٣٣).

(2) البخاري : كتاب النفقات – باب (٥) ٩ : ٤١٤ .

- توفير الحنان للطّفل بالضّمّ والتقبيل :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء أعرابيٌّ إلى النَّبي ﷺ فقال : تُقَبِّلُون الصِّبيانَ ! فما نُقبِّلُهم . فقال النَّبيُّ ﷺ : « أَوَ أَملِكُ لَكَ أَنْ نزَعَ اللهُ مِنْ قلبِكَ الرَّحمةَ » رواه البخاري ومسلم[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَبَّل رسولُ الله ﷺ الحسنَ بنَ عليٍّ وعنده الأَقْرَعُ بنُ حابِس التَّميميُّ جالساً . فقال الأَقْرَعُ : إنَّ لي عشَرةً من الولد ما قَبَّلْتُ منهم أحداً !. فنظر إليه رسولُ الله ﷺ ثُمَّ قال : « مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ » رواه البخاري ومسلم[2].

- ترك محاسبة الطّفل لعدم تكليفه :

تقول السيِّدة عائشة رضي الله عنها : أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ، فبال على ثوبِه ، فدعا بماءٍ فأتبعَه إيَّاه . رواه البخاري ومسلم[3]

وعن أمِّ قَيْسٍ بنتِ مِحْصَنٍ أنَّها أتَتْ بابنٍ لها صغيرٍ ، لم يأكُلِ الطَّعامَ إلى رسول الله ﷺ ، فأجلسَه رسولُ الله ﷺ في حِجْره ، فبال على ثوبه ، فدعا بماءٍ فنضَحَه ولم يغسلْه . رواه البخاري ومسلم[4].

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٨) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب رحمته ﷺ الصبيان ... ٤ : ١٨٠٨ حديث ٦٤ (٢٣١٧) .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٧) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب رحمته ﷺ الصبيان ... ٤ : ١٨٠٨ حديث ٦٥ (٢٣١٨) .

(3) البخاري : كتاب الوضوء – باب بول الصبيان (٢٢٢) ، ومسلم : كتاب الطهارة – باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله ١ : ٢٣٧ (٢٨٦) .

(4) البخاري : كتاب الوضوء – باب بول الصبيان (٢٢٣) ، ومسلم : كتاب الطهارة – باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله ١ : ٢٣٨ (٢٨٧) .

قال النووي : ((فيه : النَّدْب إلى حُسْن المعاشرة واللِّين والتَّواضُع والرِّفْق بالصِّغار وغيرِهم))[1].

وقال ابن حجر : ((ويستفاد منه : الرِّفْق بالأطفال ، والصَّبْرُ على ما يَحْدُث منهم ، وعدمُ مؤاخذتِهم ؛ لعدم تكليفهم))[2].

- **مجاراة الطفل ، والإصغاء لحديثه ، والتَّفاعل معه :**

عن أنس رضي الله عنه قال : كانت الأَمَةُ من إماء المدينة لَتأخُذُ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت . رواه البخاري[3].

ولفظ أحمد : إنْ كانت الوليدة مِنْ ولائد أهلِ المدينة لَتَجِيءُ فتأخذُ بيدِ رسولِ الله ﷺ فلا يَنْزِعُ يدَه من يدِها ، حتى تذهب به حيث شاءَتْ[4].

قال ابن حجر : ((والمقصود من الأخذ باليد : لازِمُه ، وهو الرِّفْقُ والانقياد . وقد اشتمل على أنواعٍ من المبالغة في التواضع : لذِكْرِه المرأةَ دون الرجل ، والأَمَةَ دون الحُرَّة ، وحيث عمَّم بلفظ (الإماء) أيَّ أَمَةٍ كانَتْ ، وبقوله (حيث شاءت) أي : من الأمكنة ، والتعبيرُ بالأخذ باليدِ إشارةٌ إلى غايةِ التَّصرُّفِ ، حتى لو كانت حاجَتُها خارجَ المدينة ، والتمسَتْ منه مساعدتَها في تلك الحاجة ، لساعد على ذلك ، وهذا دالٌّ على مزيد تواضُعِه ، وبراءته من جميع أنواعِ الكِبْر ﷺ))[5].

---

(1) ((شرح صحيح مسلم)) ٣ : ١٩٥ .

(2) ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٤٨ عند شرح حديث (٦٠٠٢) .

(3) البخاري : كتاب الأدب – باب الكِبْر (٦٠٧٢) .

(4) ((المسند)) ٣ : ١٧٤.

(5) ((فتح الباري)) ١٠ : ٥٠٦ .

- الرِّفق بالطِّفل في مجازاته وتأديبه :

الأصل في الإسلام أن تكون معاملة الطفل بالرِّفق واللِّين ، لكن إذا دعت الضَّرورة إلى مجازاته وتأديبه ، فلذلك وسائل متعدِّدة ، منها : التّوجيه ، ولفت النظر ، والإشارة ، والتوبيخ ، والهجر ، والضَّرب الخفيف غير المبرّح ، فيتدرَّج المربّي في هذه الوسائل ، ولا ينتقل إلى الجزاء الأعلى إلا في حال عدم جدوى الأدنىّ ، فالُمربِّي كالطَّبيب .

ويعدُّ الضَّرب أعلى تلك العقوبات ، ولا يجوز اللجوء إليه إلا بعد اليأس من كل وسيلة للتقويم ، وله شروط تجعل استعماله محدوداً وفي أضيق الظروف[1] ؛ إذ ليس من الرِّفق اللجوء إلى الضرب كوسيلةٍ أولى في التأديب ، ومن فعل ذلك فقد عنَّف وما أدّب ، وأفسد وما أصلح ، وربما عُدَّ صنيعه هذا انتقاماً ، وليس تربية وإصلاحاً .

عن أم الفضل – زوج العباس عم النبي ﷺ - قالت : رأيت كأنَّ في بيتي عضواً من أعضاء رسول الله ﷺ قالت : فجَزِعت من ذلك ! فأتيتُ رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ؟

فقال : « خيراً ، تلد فاطمة غلاماً فتكفلينه بلبنِ ابنِك قُثَم » .

قالت : فولدت حسناً فأُعطِيتُه فأرضعته حتى تحرك أو فطمته ، ثم جئت به إلى رسول الله ﷺ ، فأجلسته في حَجْره فبال ، فضربت بين كتفيه .

فقال : « ارفقي بابني رحمكِ الله _ أو : أصلحكِ الله _ أوجعتِ ابني » .

قالت : قلت : يا رسول الله اخلع إزارك والبس ثوباً غيره حتى أغسله .

---

(1) يراجع ((تربية الأولاد في الإسلام)) عبد الله علوان ٢ : ٧٦٩- ٧٧٠.

قال : ((إنما يغسل بول الجارية ، وينضح بول الغلام)) رواه أحمد وأبو يعلى[١] ، وجوَّد إسناده ابن حجر[٢] .

٣- الرِّفْق بالنِّساء :

أَوْلَى الإسلامُ المرأةَ عنايةً فائقة ، وبوّأها منـزلة رائقة لم تقاربها – فضلاً عن أن تبلُغَها – في ظلِّ الدياناتِ والنُّظُم الأخرى ، يُقِرُّ بهذا كلُّ مُنْصِفٍ مُطَّلِعٍ على نصوص الكتاب الكريم ، وهَدْي إمام الأنبياء والمرسلين صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلَّم .

فقد حثَّ الإسلام من خلال الكتاب والسُّنَّة على القيام بحقوق المرأة في تفصيل واضح ، وبيان رائع ، لا يَدَع المجالَ لإضافةٍ أو تعديل ، ذلك لأنه نظام من لدن حكيم خبير .

ولست بصدد سَرْدِ تلك الحقوق وبيانها ، ففي الموضوع مؤلفات كثيرة تغني وتكفي ، وإنما أردت هنا بيان جانب مهم عُنِيت به السُّنَّة الشريفة ، ألا وهو الرِّفق بالمرأة .

وقد حقَّق النبيُّ ﷺ هذا المطلب في حياته العملية ، وظلَّ يوصي بالمرأة عموماً إلى أن لَحِق بالرَّفيق الأعلى ، ولما وقف في حجة الوداع في أعظم تجمّع إيماني خطيباً ليستعرض ركائز الدين وأهمّ قضايا الإسلام ، كانت الوصية بالمرأة حاضرة في تلك الخطبة الهامّة ، فقد قال فيها : ((... اتَّقُوا اللهَ في النِّساء ، فإنكم أخذتموهُنَّ بأمان الله ، واستَحْلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمةِ الله ...)) رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه[٣] .

---

(1) ((مسند أحمد)) ٦ : ٣٣٩ ، ((مسند أبي يعلى)) ١٢ : ٥٠٠ (٧٠٧٤) .

(2) ((الإصابة في تمييز الصحابة)) ٤ : ٤٨٤ .

(3) مسلم : كتاب الحج – باب حجة النبي ﷺ ٢ : ٨٨٩ (١٢١٨) .

وجاء الأمر من الله تعالى بحُسْنِ عِشْرةِ الزوجات ، فقال سبحانه : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[1].

وحُسْن العِشْرة للزوجة يعني : أداءَ حقِّها من مهر ونفقة ، والتلطُّفَ معها ، وإلانةَ القول لها ، والصبرَ عليها ، والإغضاءَ عن خطئها ، والصفحَ عما يقع منها .

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبيِّ ﷺ قال : ((... واستَوْصُوا بالنِّساء خيراً ، فإنَّهُنَّ خُلِقْنَ من ضِلَعٍ ، وإنَّ أعوجَ شيءٍ في الضِّلَعِ أعلاه ، فإن ذهبْتَ تُقِيمُه كسرتَه ، وإن تركتَه لم يـزَلْ أعوجَ ، فاستَوْصُوا بالنِّساءِ خيراً)) رواه البخاري ومسلم[2].

قال النووي : ((استوصوا بالنساء : فيه الحثُّ على الرِّفق بالنساء واحتمالِهنّ))[3].

وقال ابن حجر : ((معناه : اقبَلوا وصيَّتي فيهنَّ ، واعمَلوا بها ، وارفُقوا بهنَّ ، وأحسنوا عِشْرَتَهُنَّ))[4].

ومن صور الرِّفق بالزوجة : مُداراتُها

قال ﷺ : ((... فَدارِها تَعِشْ بها)) الحديث أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم[5]، عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه ، وإسناده صحيح .

---

(1) سورة النساء (١٩) .

(2) البخاري : كتاب النكاح – باب الوَصاة بالنساء (٥١٨٦) ، ومسلم : كتاب الرضاع – باب الوصية بالنساء ٢ : ١٠٩١ حديث ٦٠ (١٤٦٨) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ١٠ : ٥٨ .

(4) ((فتح الباري)) ٦ : ٤٢٤ عند شرح حديث (٣٣٣١) .

(5) ((المسند)) ٥ : ٨ ، و ((الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان)) ٩ : ٤٨٥ (٤١٧٨) و((المستدرك)) ٤ : ١٧٤ ، وعند الحاكم : ((فدارها تعش بها ثلاث مرات)) وقال : ((هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي .

وبوّب البخاري في (كتاب النكاح) لهذا فقال : ((باب المداراة مع النساء))[1].

قال ابن حجر : ((المُداراة : هو بغير همز ، بمعنى المجاملة والمُلاينة))[2].

والمُداراة باعتبارها لوناً من ألوان الرِّفق مطلوبة ، وهي في حقِّ الأهلِ مطلوبةٌ بالأَوْلى ؛ لقوله ﷺ : ((خِيارُكم خِيارُكم لِنسائهم)) رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه[3]، ورواه ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما[4].

ومن صور الرِّفق بالزوجة : خِدْمتُها ، وتخفيفُ الأعباء عنها

عن الأَسْود قال : سألْتُ عائشةَ : ما كان النَّبيُّ ﷺ يصنعُ في بيته ؟ قالت : كان يكونُ في مِهْنة أهله – تعني خِدمةَ أهله – فإذا حضرت الصَّلاةُ خرجَ إلى الصَّلاة . رواه البخاري[5].

ومن صور الرِّفق بالزوجة : الإغضاء عن هفواتها ، ومسامحتها :

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ((شِدَّة الوَطأة على النِّساء مذموم ؛ لأن النبيَّ ﷺ أخذ بسيرة الأنصار في نسائهم ، وترك سيرةَ قومه))[6].

---

(1) ٩ : ١٦٠ .

(2) ((فتح الباري)) ٩ : ١٦١ .

(3) الترمذي : كتاب الرضاع – باب ما جاء في حق المرأة على زوجها (١١٦٢) ، وقال : ((وفي الباب عن عائشة وابن عباس ، وحديث أبي هريرة هذا حديث حسن صحيح)) .

(4) ابن ماجه : كتاب النكاح – باب حسن معاشرة النساء (١٩٧٨) ، وقال البوصيري : ((إسناد صحيح ، رجاله ثقات)) . ((مصباح الزجاجة)) ٢ : ١١٤ (٧٠٢) .

(5) البخاري : كتاب الأدب – باب كيف يكون الرجل في أهله (٦٠٣٩) .

(6) ((فتح الباري)) ٩ : ٢٠٢ .

ومن صور الرِّفق بالزوجة : التلطُّف معها :

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرّأها الله منه ...الحديث ، وفيه تقول عائشة : فقدمنا المدينة فاشتكيت بها شهراً والناس يُفِيضون من قول أصحاب الإفك ، ويَريبني في وجعي أني لا أرى من النبي ﷺ اللُّطْفَ الذي كنت أرى منه حين أمرض[1] ، ...

وفي لفظ آخر : وهو يَريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللُّطْف الذي كنت أرى منه حين أشتكي[2] ...

قال ابن حجر : ((اللطف : بضم أوله وسكون ثانيه ، وبفتحهما : لغتان ، والمراد : الرِّفق ، ووقع في رواية ابن إسحاق : أنكرتُ بعضَ لُطْفه))[3] .

ومن صور الرِّفق بالزوجة : التَّرفيهُ عنها ، وتحقيق رغبتها ، وإعطاؤها ما تحبُّ من الأمور المباحة .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي جاريتان تُغَنِّيان بغناءِ بُعَاث ، فاضطجعَ على الفراش وحوَّل وجهَه ، ودخل أبو بكر فانْتَهرَني وقال : مِزمارةُ الشيطانِ عند النَّبيِّ ﷺ ! فأقبل عليه رسولُ الله عليه السَّلام فقال : ((دعْهُما)) فلمَّا غفَل غمَزْتُهما فخرجَتا .

وكان يومَ عيدٍ يلعبُ السُّودانُ بالدَّرَق والحِراب ، فإمَّا سألتُ النَّبيَّ ﷺ ، وإمَّا قال : ((تَشْتَهِينَ تَنْظُرين ؟)) . فقلتُ : نعم . فأقامني وراءَه ، خَدِّي على خدِّه ، وهو

---

(1) البخاري : كتاب الشهادات – باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ٥ : ٣١٩ (٢٦٦١) .

(2) البخاري : كتاب المغازي – باب حديث الإفك ٧ : ٤٩٦ (٤١٤١) ، و مسلم : كتاب التوبة – باب في حديث الإفك ... ٤ : ٢١٢٩ حديث ٥٦ (٢٧٧٠) .

(3) ((فتح الباري)) ٨ : ٣٢٠ .

يقولُ : « دُونَكُم يا بني أَرْفِدَةَ » . حتَّى إذا مَلِلْتُ قال : « حَسْبُكِ؟ » . قلتُ : نعم . قال : « فاذهبي » رواه البخاري ومسلم[1].

قال ابن حجر : « فيه : الرِّفق بالمرأة ، واستجلابُ مودّتِها »[2].

ومن صور الرِّفق بالزوجة : مجاراتُها ، والسّماع لها

عن سعد بن أبي وَقَّاص رَضي الله عنه قال : استأذنَ عمرُ على رسول الله ﷺ ، وعنده نساءٌ من قريش يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ ، عاليةً أصواتُهُنَّ ، فلما استأذنَ عمرُ ، قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحجابَ ، فأذِن له رسولُ الله ﷺ ، ورسولُ الله ﷺ يَضْحَكُ ، فقال عمرُ : أَضْحَكَ الله سِنَّكَ يا رسول الله ؟ . قال : « عَجِبْتُ من هؤلاء اللاتي كُنَّ عندي ، فلمَّا سَمِعْنَ صوتَك ابْتَدَرْنَ الحجاب ! » .

قال عمر : فأنت يا رسولَ الله كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ ، ثم قال : أيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهَبْنَنِي ولا تَهَبْنَ رسول الله ﷺ ؟!

قُلْنَ : نعم ، أنتَ أفظُّ وأغلظُ من رسول الله ﷺ .

قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ما لَقِيَكَ الشَّيطانُ قطُّ سالكاً فجّاً إلا سلكَ فجّاً غيرَ فَجِّك » أخرجه البخاري ومسلم[3].

فرضي الله تبارك وتعالى عن عمر الفاروق فيه شدة وقوة زائدتان جعلت الشيطان يهرب من طريقه ويتحاشاه .

---

(1) البخاري : كتاب العيدين – باب الحِراب والدَّرَق يوم العيد (٩٤٩- ٩٥٠) ، ومسلم : كتاب العيدين – باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد ٢ : ٦٠٩ حديث ١٩ (٨٩٢) .

(2) ((فتح الباري)) ٢ : ٥١٤ .

(3) البخاري : كتاب بدء الخلق – باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٩٤) ، ومسلم : كتاب فضائل الصحابة – باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه ٤ : ١٨٦٣ حديث ٢٢ (٢٣٩٦) .

قال ابن حجر : ((كان النبيُّ ﷺ لا يواجه أحداً بما يكره إلا في حق من حقوق الله ، وكان عمر يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقاً وطلب المندوبات ، فلهذا قال النسوة له ذلك))[1] .

- **ومن صور الرِّفق بالزوجة : التدرُّج في تأديبها حال نشوزها**

الأصل في العلاقة بين الزوجين أن تكون قائمة على المودّة والرّحمة ، لكن إذا بدَر من المرأة ما يوجب تأديبها ، فالتدرُّج في التأديب هو ما أرشد إليه القرآن الكريم ، قال سبحانه : ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ ﴾[2] .

وهذا الترتيب : موعظة ، فهجر ، فضرب ، يفيد أنه لا يُلْجأ إلى الأشدِّ إذا كان ينفع الأخفّ ، ليكون الضّرب هو أقسى الجزاءات على الإطلاق ، فهو آخر علاج ، علماً أنه عليه الصلاة والسلام ما ضرب امرأةً من نسائه قطّ .

- **ومن صور الرِّفق بها : عدمُ مواجهتها بالطّلاق**

أكّد الإسلام على الرِّفق بالمرأة حتّى في أصعب المواقف عليها وأكثرها جفاء ، وهو الطلاق ، فقال تعالى : ﴿ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾[3] .

ومن الإحسان في الطلاق : عدمُ مواجهتها به ؛ لما في ذلك من جرحٍ لمشاعرها .

---

(1) ((فتح الباري)) ٧ : ٥٨ .

(2) سورة النساء (٣٤) .

(3) سورة البقرة (٢٢٩) .

وقد عقد البخاري في كتاب الطلاق باباً سمّاه : ((مَن طلّق وهل يُواجه الرجلُ امرأته بالطلاق ؟))[1] ، وأورد تحته أحاديث تفيد أن النبي ﷺ لم يواجه من طلّقها بذلك .

وعلّق ابنُ حجر على هذا بقوله : ((وأما المواجهة فأشار إلى أنها خلافُ الأولى ؛ لأنّ تركَ المواجهةِ أرفقُ وألطفُ ، إلا إن احتيج إلى ذكر ذلك))[2].

وأختم الحديث بتنبيه السنة النبوية على رِقّة النساء ولَطافتِهن عموماً ، والحثّ على الرِّفق بهنّ في عامة الأحوال .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النَّبيُّ ﷺ في مسيرٍ له فحَدَا الحادي ، فقال النَّبيُّ ﷺ : ((أُرْفُقْ يا أَنْجَشَةُ[3] ، وَيْحكَ ، بالقوارير)) رواه البخاري ومسلم[4].

قال أبو محمد الرّامَهُرْمُزي : ((يقول ﷺ : اجعل سيرَك على مَهَلٍ ؛ فإنك تسير بالقوارير ، فكنّى عن ذِكْر النِّساء بالقوارير ، شبَّهَهُنَّ بها لرِقَّتِهنَّ وضعفهنَّ عن الحركة ... وسُمِّيَت النساء قوارير : لأنهنَّ أشبهنها بالرِّقّة واللَّطافةِ وضعف البِنْية))[5].

وقال ابن بطّال : ((القوارير هنا كناية عن النساء الذين على الإبل ، أمره بالرِّفق في الحِداء والإنشاد ؛ لأن الحِداء يحثُّ الإبل حتى تسرع السير ، فإذا مشت الإبل رويداً أُمِن على النساء من السُّقوط ...))[6].

---

(1) البخاري : كتاب الطلاق – باب (٣) ٩ : ٢٦٨ .

(2) ((فتح الباري)) ٩ : ٢٦٩ .

(3) أنجشة : غلام أسود حبشي ، يكنى أبا مارية ، كان عند النبي ﷺ ((الإصابة)) ١ : ٦٧ .

(4) البخاري : كتاب الأدب – باب المعاريض مندوحة عن الكذب (٦٢٠٩) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب رحمة النبي ﷺ للنساء .. ٤ : ١٨١١ (٢٣٢٣) .

(5) ((أمثال الحديث)) ص ١٢٧- ١٢٨.

(6) ((شرح صحيح البخاري)) ٩ : ٣٢٤ .

٤- الرِّفق بالأرحام

الأرحام : جمع رَحِم ، قال ابن حجر : «الرَّحِم – بفتح الراء ، وكسر الحاء المهملة – : يطلق على الأقارب ، وهم مَنْ بينه وبين الآخر نسب ، سواء كان يرثه أم لا ، وسواء كان ذا مَحْرَم أم لا.

وقيل : هم المحارم فقط .

والأول هو المُرَجَّح ؛ لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام ، وليس كذلك »[١].

والرِّفق بالأرحام مستفاد من مفهوم صلة الرَّحم المطلوبة شرعاً ، فقد نقل النووي[٢] عن العلماء أن حقيقة الصِّلة : العطف والرَّحمة .

ولسنا بصدد الاستدلال على مشروعية صلة الرَّحِم ، وذِكْرِ النُّصوص الدالّة على فضيلتها ، وإنما المراد هنا ذكر بعض صور الصِّلة التي يتجلّى فيها جانب الرِّفق ، ومن ذلك :

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، أنّ النَّبي ﷺ قال : « ليس الواصلُ بالمُكافئ ، ولكن الواصل الذي إذا قطعَتْ رَحِمُه وصلها » رواه البخاري[٣].

قلت : فإذا كان قطع الرَّحِم جفاء ، وفاعل ذلك غليظ القلب ، فإن صلة الرَّحِم رِفْق ، وصاحبها رحيم القلب .

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رجلاً قال : يا رسولَ الله إنَّ لي قرابةً أَصِلُهم ويقطعوني ، وأُحْسِنُ إليهم ويُسيئون إليَّ ، وأَحلُم عنهم ويَجهلونَ عليَّ .

---

(1) ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٢٨ عند شرح باب (١٠) من كتاب الأدب .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٦ : ١١٢ .

(3) البخاري : كتاب الأدب – باب ليس الواصل بالمكافئ (٥٩٩١) .

فقال : ((لئن كنتَ كما قلتَ فكأنَّما تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ[1] ، ولا يزالُ معك من الله ظَهيرٌ[2] عليهم ما دُمْتَ على ذلك)) رواه مسلم[3].

والمعنى : إن ترفُّقَك بهم ، بعدم قطيعتهم رغم أنهم قاطعون ، وبالإحسان إليهم رغم أنهم مسيئون ، وبالحلم عليهم رغم أنهم مخطئون ، إحسانٌ وبرٌّ ، تستحقّ به عونَ الله تعالى ، أما قرابتك فسينالهم الإثمُ العظيم على فِعالهم .

وفي هذا الحديث يحثُّ النبيُّ ﷺ هذا الرجل المترفِّق بقرابته على الاستمرار في ذلك : بصلته وإحسانه وصبره ، ويبشّره برضا الله تعالى وعونه .

- وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه ، عن النَّبيِّ ﷺ قال : ((إنَّ الصَّدقةَ على المسكين صدقةٌ ، وعلى ذي الرَّحِم اثنتان : صدقةٌ وصِلَةٌ)) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه[4].

قال الترمذي : ((حديث حسن)) .

وقال أيضاً : ((وفي الباب عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ، وجابر ، وأبي هريرة)) انتهى .

وقد اشتمل هذا الحديث على جانب مهم من الرِّفق بالأرحام ، وهو الرِّفق بالأرحام المُعْوِزين ، فحينما تكون ميسور الحال يذكّرك الإسلام بقرابتك الفقراء

---

(1) أي : تطعمهم الرَّماد الحارّ . ((شرح صحيح مسلم)) ١٦ : ١١٥

(2) الظهير : المُعين ، والدافع لأذاهم . المرجع السابق .

(3) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤ : ١٩٨٢ حديث ٢٢ (٢٥٥٨) .

(4) الترمذي : كتاب الزكاة – باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة (٦٥٨) ، والنسائي : كتاب الزكاة – الصدقة على الأقارب (٢٥٨٢) ، وابن ماجه : كتاب الزكاة – باب فضل الصدقة (١٨٤٤) .

لتترفَّق بهم ، ويرغِّبك في مساعدتهم ، ويحثّك على هذا العمل النبيل ، ويضاعف لك المثوبة فيه .

٥- الرِّفق بالأصهار :

قال تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾[١].

والصِّهْر : القريب بالزواج ، ويوصف به فيقال : هو صِهْري ، والجمع : أصهار[٢].

وقد ورد في السُّنَّة الشريفة ما يدُلُّ على استحباب التَّرفُّق بالأصهار :

فعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : إنْ كانَتْ أحبَّ أسماءِ عليٍّ رضي الله عنه إليه لأبو تُراب ، وإنْ كان لَيَفْرَحُ أن يُدْعَى بها ، وما سمَّاه أبو تراب إلا النبيُّ ﷺ ، غاضبَ يوماً فاطمةَ فخرج فاضطجع إلى الجدار إلى المسجد ، فجاءَه النبيُّ ﷺ يَتْبَعُه ، فقال : هو ذا مضطجعٌ في الجدار ، فجاءه النبيُّ ﷺ وامتلأ ظهرُه تراباً ، فجعل النبيُّ ﷺ يمسح التراب عن ظهره ، يقول : ((اجلس يا أبا تُراب)) رواه البخاري[٣].

قال ابن بطال : ((وفي هذا الحديث : أن أهل الفضل قد يقع بينهم وبين أزواجهم ما جبل الله عليه البشر من الغضب والحرج ، حتى يدعوهم ذلك إلى الخروج عن بيوتهم ، وليس ذلك بعائب لهم ... وفيه من الفقه : الرِّفق بالأصهار ، وترك معاتبتهم))[٤].

---

(1) سورة الفرقان (٥٤) .

(2) ((المعجم الوسيط)) مادة (ص هـ ر) .

(3) البخاري : كتاب الأدب – باب التكنّي بأبي تراب (٦٢٠٤) .

(4) ((شرح صحيح البخاري)) لابن بطال ٩ : ٣٥٢- ٣٥٣.

قال ابن حجر : ((ويحتمل أن يكون سبب خروج علي خشية أن يبدو منه في حالة الغضب ما لا يليق بجناب فاطمة رضي الله عنهما فحسم مادة الكلام بذلك إلى أن تسكن فورة الغضب من كل منهما))[1] .

وقال أيضاً : ((فيه : كرم خُلُق النبيِّ ﷺ ؛ لأنه توجَّه نحوَ عليٍّ ليترضّاه ، ومسح الترابَ عن ظهره ليبسطه ، وداعبه بالكنية المذكورة المأخوذة من حالته ، ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده .

فيؤخذ منه : استحباب الرِّفْق بالأصهار ، وترك مُعاتبتِهم إبقاءً لمودّتهم ؛ لأن العتاب إنما يُخْشَى مِمَّنْ يُخْشَى منه الحِقْد ، لا مِمَّنْ هو مُنَزَّهٌ عن ذلك))[2] .

---

(1) ((فتح الباري)) ١٠ : ٦٠٤ .

(2) المرجع السابق .

المبحث الثالث : الرِّفق في العلاقات العامة

جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : ((يا عائشة ، إن الله يُحِبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كلِّه))[1] .

وقال ﷺ : ((إنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شانَهُ))[2] .

انطلاقاً من هذين الحديثين ، يمكننا القول : بأن الشئون العامة أوسع مجالات الرِّفق ، فقد جاء الحثُّ على الرِّفق والتّرغيب فيه في جميع الأمور ، وأن الشيء الذي يدخله الرِّفق لا يزداد إلا جودة وحسناً .

ففي كافة الشئون والمواقف ، وفي كل الظروف والأحوال ، وفي كل زمان ومكان ، ومع الإنسان وغير الإنسان ، يطلب من المسلم أن يكون رفيقاً رقيقاً ، لطيفاً رحيماً ، رؤوفاً عطوفاً ، إلا ما سبقت الإشارة إليه من المواطن التي تقتضي الحكمة أن يكون المسلم فيها على درجة من الشدة والحزم[3] .

فالمسلم كما هو رفيق مع أهله وأحبابه ، رفيق مع جيرانه ، ومع زملائه ، ومع من تربطهم به أدنى علاقة ، ومع من يلتقي بهم في الشارع أو في السوق ، أو في وسيلة نقل ، أو في أي مكان آخر .

فهو الرَّفيق سواء أكان طالباً أم أستاذاً ، تاجراً أم مستهلكاً ، مديراً أم موظفاً ، أجيراً أم ربَّ عمل ، خادماً أم مخدوماً ، حاكماً أم محكوماً .

---

(1) تقدم تخريجه ص ٣٤ .

(2) تقدم تخرجه ص ٣٨ .

(3) ينظر ضوابط الرفق ص ٧٣ وما بعدها .

وهاك صوراً شتى من الرِّفق في المجال العام قد أرشدت إليها السنة المطهَّرة ، مع التنبُّه إلى أن ما سأذكره مجرد أمثلة يقاس عليها غيرها ، وهي بدورها تدل على أصل مهم في أسلوب التّعامل عند المسلمين في ضوء دينهم الحنيف .

١- رفق الولاة بالرَّعية :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمِعْتُ مِنْ رسولِ الله ﷺ يقول في بيتي هذا : ((اللهم مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتي شيئاً فشَقّ عليهم ، فاشْقُقْ عليه ، ومَنْ وَلِيَ مِنْ أمرِ أُمَّتي شيئاً فرَفَقَ بهم ، فارْفُقْ به)) أخرجه مسلم[1].

وبوّب له النوويُّ : (باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر ، والحثّ على الرِّفق بالرَّعيَّة ، والنهي عن إدخال المَشقّة عليهم) .

وعلَّق عليه بقوله : ((هذا من أبلغ الزواجر عن المشقَّة على الناس ، وأعظم الحثِّ على الرِّفق بهم ، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى))[2].

وبلغ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه أن جماعة من رعيّته اشتكَوْا من عُمّاله ، فأمرهم أن يوافوه ، فلما أتوه قام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيتها الرّعية إن لنا عليكم حقاً : النصيحة بالغيب ، والمعاونة على الخير . أيتها الرُّعاة ، إن للرعية عليكم حقاً ، فاعلموا أنه لا شيء أحب إلى الله ولا أعز من حلمِ إمامٍ ورفِقه ...[3].

---

(1) مسلم : كتاب الإمارة — باب فضيلة الإمام العادل ... ٣ : ١٤٥٨ حديث ١٩ (١٨٢٨) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١٢ : ٢١٣ .

(3) ((إحياء علوم الدين)) ٣ : ١٩٨ .

وكان عمر بن عبدالعزيز رحمه الله تعالى يخطب يقول : ((إنَّ مِن أحبِّ الأمور إلى الله : القصدَ في الجِدَة[1] ، والعفوَ في المقدرة ، والرِّفقَ في الولاية ، وما رفَقَ عبدٌ بعبدٍ في الدنيا إلا رفَقَ الله به يوم القيامة)) أخرجه ابن أبي شيبة[2].

وروى أحمد بن يزيد المُهَلَّبي عن أبيه قال : قال لي المتوكِّل يوماً : يا مُهَلَّبي ، إن الخلفاء كانت تتصعَّبُ على الرَّعِيَّة لتطيعها ، وأنا ألين لهم ليجيئوني ويطيعوني[3].

وعن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش أو سَرِيَّةٍ أوصاه في خاصَّتِه بتقوى الله ، ومَنْ معه من المسلمين خيراً ...)) الحديث أخرجه مسلم[4].

قال الإمام النووي رحمه الله : ((في هذه الكلمات من الحديث ... استحباب وصية الإمام أمراءه وجيوشه بتقوى الله تعالى ، والرِّفقِ بأتباعهم ...))[5].

وكان من رفقه ﷺ بأصحابه أنه كان حريصاً على طَمْأنتهم وإيناسهم ، ودفع الخوف والفزع عنهم :

عن أنس رضي الله عنه قال : كان النَّبيُّ ﷺ أحسنَ النَّاسِ وأجودَ النَّاسِ وأشجعَ النَّاسِ ، ولقد فزع أهلُ المدينةِ ذاتَ ليلةٍ فانطلقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ ، فاستقبلَهُمُ النَّبيُّ

---

(1) معناه : الاستقامة والاعتدال في الإنفاق مع وجود المال ، فلا تبذير ولا تقتير. انظر ((القاموس)) مادتي (ق ص د) (و ج د).

(2) ((المصنَّف)) ٧ : ١٨٢ (٣٥٠٧٨).

(3) ((تاريخ بغداد)) ٧ : ١٦٦ .

(4) مسلم : كتاب الجهاد والسير – باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ... ٣ : ١٣٥٧ حديث ٣ (١٧٣١).

(5) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١٢ : ٣٧.

ﷺ قد سبَقَ النَّاس إلى الصَّوت وهو يقول : « لم تُرَاعُوا ، لم تُرَاعُوا » وهو على فرس لأبي طلحةَ عُرْيٍ ما عليه سَرْجٌ ، في عنقِه سَيْف ... الحديث[1].

قال ابن حجر : « قوله : (فاستقبلهم النبي ﷺ قد سبق الناس إلى الصوت) أي : أنه سبق فاستكشف الخبرَ فلم يجد ما يُخاف منه فرجع يُسَكِّنُهم . وقوله : (لم تراعوا) هي كلمة تقال عند تسكين الرَّوْع ؛ تأنيساً وإظهاراً للرِّفْق بالمخاطَب »[2].

وكان ﷺ ينظر في مصالح أصحابه ، ويأمرهم بما فيه رفق بهم :

عن جابر رضي الله عنه قال : بلغَ النبيَّ ﷺ أنَّ رجلاً من أصحابه أعتقَ غلاماً عن دُبُرٍ[3] ، لم يكُنْ له مالٌ غيرَه ، فباعَه بثمانِ مئةِ دِرْهَم ، ثم أرسل بثمنه إليه . رواه البخاري ومسلم[4].

قال النووي : « في هذا الحديث : نَظرُ الإمامِ في مصالح رعيّتِه ، وأمرُه إياهم بما فيه الرِّفق بهم ، وبإبطاله ما يَضُرُّهم من تصرُّفاتِهم التي يمكن فسخُها »[5].

وحذَّر ﷺ الولاة والمسئولين من نقيض الرِّفق :

عن جُنْدُبِ بنِ عبدِ الله البَجَليِّ رضي الله عنه في حديث مرفوع ، جاء فيه : « ومن شاقَّ شَقَّ الله عليه يوم القيامة ... » الحديث ، رواه البخاري[6].

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب حسن الخلق والسخاء .. (٦٠٣٣) .

(2) ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٧٢ .

(3) أي : بعد موته ، يقال : دبَّرتُ العبد إذا علَّقْتَ عتقَه بموتك . ((النهاية)) ٢ : ٩٨.

(4) البخاري : كتاب الأحكام – باب بيع الإمام على الناس أموالَهم وضياعَهم (٧١٨٦) ، ومسلم : كتاب الأَيْمان – باب جواز بيع المدبَّر ٣ : ١٢٨٩ حديث (٩٩٧) .

(5) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١١ : ١٤٢.

(6) البخاري : كتاب الأحكام – باب من شاقّ شقَّ الله عليه (٧١٥٢) .

قال ابن حجر : «المعنى : مَن أدخل على الناس المشقّة ، أدخل الله عليه المشقّة ، فهو من الجزاء بجنس العمل»[1] انتهى .

٢- رفق الرَّعية مع الولاة :

ومن أبرز صور الرِّفق مع الولاة : التّلطُّف عند نُصْحِهم وتذكيرهم

عن تَمِيمٍ الداري رضي الله عنه ، أن النَّبيَّ ﷺ قال : «الدِّينُ النصيحةُ» قلنا : لِمَنْ ؟ قال : «لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامَّتِهم» رواه مسلم[٢] .

قال النووي : «وأما النصيحة لأئمة المسلمين : فمعاونتُهم على الحقِّ ، وطاعتُهم فيه ، وأمرُهم به ، وتنبيهُهم وتذكيرُهم برِفْقٍ ولُطْفٍ ...»[٣] .

وقال أيضاً : «ويرفق _ أي : الناصح _ في التغيير جهده بالجاهل وبذي العزة الظالم المخوف شره ؛ إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله»[٤] .

وقال عمرو بن العاص لابنه عبد الله : ما الرِّفق ؟ قال : تكون ذا أَناةٍ فتلاين الولاة . قال : فما الخرق ؟ قال : معاداة إمامك ، ومناوأة من يقدر على ضررك[٥] .

---

(1) ((فتح الباري)) ١٣ : ١٣٨ .

(2) مسلم : كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة ١ : ٧٤ حديث ٩٥ (٥٥) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ٢ : ٣٨ .

(4) ((شرح صحيح مسلم)) ٢ : ٢٥ .

(5) ((إحياء علوم الدين)) ٣ : ١٩٨ .

٣- الرِّفق في التعليم :

ويشمل : رفق المعلِّمين ، ورفق المتعلِّمين

فاليوم تعاني عملية التّعليم من أزمات ، وتصادفها عقبات ، ربما يرجع السبب في كثير منها إلى إهمال الرِّفق .

وحينما نعيد إلى الأذهان قول المصطفى ﷺ : ((إنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شانَهُ))[1] ، ونستذكر سيرته العطرة في الدعوة والتعليم ، ندرك أهمية الرِّفق في هذا المجال ، ونجزم بأنه لا إصلاح لواقعنا التعليمي بدونه .

إن الرِّفق مطلوب من المعلِّمين تجاه المتعلِّمين ، كما هو مطلوب من المتعلِّمين تجاه معلِّميهم ، وفي السُّنَّة الشريفة إرشادات قيّمة في باب الرِّفق لكلٍّ من المعلِّم والمتعلِّم ، يتحقَّق بالالتزام بها الفلاح والنجاح ، وتؤتي عملية التعليم ثمارها المرجوّة بإذن الله تعالى ، ومن ذلك :

- المبادرة إلى التعليم بأسلوب حسن :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً توضَّأ فترك موضع ظُفُرٍ على قدمِه ، فأبصره النبيُّ ﷺ فقال : ((اِرْجِعْ فأَحْسِنْ وُضوءَك)) ، فرجَع ، ثم صلَّى . أخرجه مسلم[2] .

قال النووي : (فيه : تعليم الجاهل والرِّفق به)[3] .

---

(1) تقدم تخريجه ص ٣٨ .

(2) مسلم : كتاب الطهارة – باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة ١ : ٢١٥ حديث ٣١ (٢٤٣) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ٣ : ١٣٢ .

- حرص المعلّم على إفادة المتعلّم وإن أساء :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما النَّبيُّ ﷺ في مجلسٍ يُحَدِّث القومَ جاءه أعرابيٌّ فقال : متى السَّاعة ؟ فمضى رسولُ الله ﷺ يُحدِّثُ ، فقال بعضُ القوم : سمع ما قال ، فكَرِه ما قال ، وقال بعضُهم : بل لم يسمع . حتَّى إذا قضى حديثَه قال : « أين – أُرَاهُ – السَّائلُ عن السَّاعة ؟ » . قال : ها أنا يا رسول الله . قال : «فإذا ضُيِّعَت الأمانةُ فانتظِرِ السَّاعةَ » . قال : كيف إضاعتُها ؟ قال : « إِذا وُسِّدَ الأمرُ إلى غير أهله فانتظر السَّاعةَ » رواه البخاري[1] .

وبوَّب له البخاري بقوله : (باب من سُئِل علماً وهو مشتغل في حديثه ، فأتمَّ الحديثَ ثم أجاب السائل) .

قال ابن حجر : « مُحَصِّلُه التنبيهُ على أدب العالم والمتعلِّم :

أما العالم : فلِمَا تضمَّنَه مِن تَرْكِ زَجْرِ السائل ، بل أدَّبه بالإعراض عنه أولاً ، حتى استوفى ما كان فيه ، ثم رجع إلى جوابه فرفَق به ؛ لأنه من الأعراب وهم جُفاة ، وفيه : العناية بجواب سؤال السائل ، ولو لم يكن السؤال متعيِّناً ولا الجواب .

وأما المتعلِّم : فلِما تضمَّنه من أدب السائل أن لا يسألَ العالِمَ وهو مشتغلٌ بغيره ؛ لأن حقَّ الأول مقدَّم »[2] .

- التدرُّج في التعليم ، ومراعاة حال المبتدئ بالاقتصار على تعليمه المُهِمّات ، مع الاختصار وحسن العرض :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسولَ الله ﷺ دخل المسجدَ ، فدخل رجلٌ فصلَّى ، فسلَّم على النَّبيِّ ﷺ فردَّ ، وقال : « ارجع فصلِّ ، فإنك لم تُصَلِّ » .

---

(1) البخاري : كتاب العلم – باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه ... (٥٩) .

(2) ((فتح الباري)) ١ : ١٧١ .

فرجع يُصلّي كما صلّى ، ثم جاء فسلّمَ على النَّبيِّ ﷺ فقال : ((ارجعْ فَصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ)) ثلاثاً . فقال : والذي بعثَكَ بالحق ما أُحْسِنُ غيرَه ، فعَلِّمْني . فقال : ((إذا قُمْتَ إلى الصَّلاة فكبِّرْ ، ثم اقرأ ما تيسَّر معكَ من القرآن ، ثم اركع حتى تَطْمَئِنَّ راكعاً ، ثم ارفَع حتى تَعْتدِلَ قائماً ، ثم اسجُد حتى تَطْمَئِنَّ ساجداً ، ثم ارفع حتى تَطْمَئِنَّ جالساً ، وافعَلْ ذلك في صلاتِك كلِّها)) رواه البخاري ومسلم[1].

قال النووي : ((فيه : الرِّفق بالمتعلِّم والجاهل ، وملاطفتُه ، وإيضاحُ المسألة ، وتلخيصُ المقاصد ، والاقتصارُ في حقِّه على المهمِّ ، دون المكمِّلات التي لا يحتمل حالُه حفظَها والقيامَ بها))[2].

- تحيُّن أوقات النشاط للتَّعليم :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان النَّبيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بالموعظة في الأيام ، كراهةَ السَّآمَةِ علينا . رواه البخاري ومسلم[3].

قال المباركفوري : ((المقصود بيان رِفْق النبي ﷺ بالأمَّة وشفَقَتِه عليهم ؛ ليأخذوا منه بنشاطٍ وحِرْصٍ ، لا عن ضَجَرٍ ومَلَلٍ))[4].

- حثُّ المعلم المتعلِّم بأسلوب رفيق :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النَّاس يَنْتابُون يوم الجمُعة من منازِلهم والعوالِي ، فيأتُون فِي الغُبَار ، يُصِيبُهم الغُبارُ والعَرَقُ ، فيخرجُ منهم العَرَقُ ، فأتَى

(1) البخاري : كتاب الأذان – باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها ... (٧٥٧) ، ومسلم : كتاب الصلاة – باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ...١ : ٢٩٨ حديث ٤٥ (٣٩٧) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ٤ : ١٠٨.

(3) البخاري : كتاب العلم – باب ما كان النبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (٦٨) ، ومسلم : كتاب صفات المنافقين وأحكامهم – باب الاقتصاد في الموعظة ٤ : ٢١٧٢ حديث ٨٢ (٢٨٢١) .

(4) ((تحفة الأحوذي)) ٨ : ١٢١.

رسولَ الله ﷺ إنسانٌ منهم - وهو عندي - فقال النبيُّ ﷺ : « لو أنَّكُم تَطَهَّرْتُم لِيْومِكُم هذا » أخرجه البخاري[1].

قال ابن حجر : « وفي هذا الحديث من الفوائد أيضاً : رفق العالم بالمتعلّم... »[2].

- التعليم الناجح هو الذي لا تعنيف فيه ولا تجريح :

عن معاويةَ بن الحكَمِ السُّلَميِّ قال : بَيْنا أنا أُصلِّي مع رسول الله ﷺ إذْ عطَس رجلٌ من القوم فقلتُ : يرحمك الله . فرماني القومُ بأبصارهم ، فقلتُ : وَاثُكْلَ أُمِّيَاه ! ما شأنكم تنظرون إليَّ ؟! . فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذِهم ، فلما رأيتُهم يُصَمِّتُونني ، لكنّي سكتُّ[3].

فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ فبأبي هو وأمّي ، ما رأيْتُ مُعَلِّماً قبله ولا بعده أحسنَ تعليماً منه ، فوالله ما كَهَرَني[4] ولا ضربَني ولا شتمني ، قال : « إنَّ هذه الصَّلاةَ لا يَصلُحُ فيها شَيءٌ مِنْ كلامِ النَّاسِ ، إنَّما هو التَّسبيحُ والتَّكبيرُ وقراءةُ القرآن » . أو كما قال رسولُ الله ﷺ ... الحديث رواه مسلم[5].

قال النووي : « فيه : بيانُ ما كان عليه رسولُ الله ﷺ من عظيم الخُلُق الذي شهد الله تعالى له به ، ورِفْقِه بالجاهل ، ورأفتِه بأمَّتِه ، وشفقتِه عليهم ، وفيه :

---

(1) البخاري : الجمعة – باب من أين تؤتى الجمعة (٩٠٢) .

(2) ((فتح الباري)) ٢ : ٤٤٩ .

(3) المعنى : فلما رأيتهم يسكتونني غضبتُ وتغيرتُ لكني صمتُّ .

(4) الكَهْر : الانتهار . ((النهاية)) ٤ : ٢١٢ .

(5) مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته ١ : ٣٨١ حديث ٣٣ (٥٣٧) .

التخلُّق بخُلقِه ﷺ في الرِّفْق بالجاهل ، وحُسْنِ تعليمِه ، واللُّطْفِ به ، وتقريبِ الصواب إلى فهمه))[1] .

- **تنبيه المخطئ على خطئه من غير تشهير به :**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : جاء ثلاثةُ رَهْطٍ إلى بيوت أزواجِ النَّبي ﷺ يسألون عن عبادةِ النَّبي ﷺ ... وفيه : فجاء رسولُ الله ﷺ فقال : ((أنتم الَّذين قلتم كذا وكذا ...)) الحديث[2] .

قال ابن حجر : ((قوله : ((فجاء إليهم رسولُ الله ﷺ فقال : أنتم الذين قلتم)) في رواية مسلم : فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وقال : ((ما بال أقوام قالوا كذا)) ، ويجمع بأنه منعَ من ذلك عموماً جهراً مع عدم تعيينهم ، وخصوصاً فيما بينه وبينهم رفقاً بهم وستراً لهم))[3] .

- **الصَّبر على إلحاح الطَّالب وكثرة أسئلته :**

عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال : سألتُ النَّبيَّ ﷺ : أيُّ العمل أَفْضَلُ ؟ ، قال : ((إيمانٌ بالله ، وجهادٌ في سبيله)) . قلتُ : فأيُّ الرِّقابِ أَفْضَلُ ؟ قال : ((أغلاها ثمناً ، وأَنْفَسُها عند أَهْلِها)) . قلتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ . قال : ((تُعِينُ صانعاً ، أَوْ تَصْنَعُ

---

(1) ((شرح صحيح مسلم)) ٥ : ٢٠ .

(2) البخاري : كتاب النكاح – باب الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) ، ومسلم : كتاب النكاح – باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ... ٢ : ١٠٢٠ حديث ٥ (١٤٠١) .

(3) ((فتح الباري)) ٩ : ٧ .

لأَخْرَقَ[1] » . قال : فإن لم أَفْعَلْ ؟ قال : « تَدَعُ النَّاسَ من الشَّرِّ ، فإنَّها صدقةٌ تَصَدَّقُ بها على نفسك » أخرجه البخاري ومسلم[2] .

قال ابن حجر : « وفي الحديث : حُسْنُ المراجعة في السؤال ، وصبرُ المفتي والمعلِّم على التلميذ ، ورِفْقُه به »[3] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند النَّبي ﷺ إذ جاءه رجلٌ ، فقال : يا رسول الله هلَكْتُ . قال : « مالك؟ » قال : وقَعْتُ على امرأتي وأنا صائم . فقال رسول الله ﷺ : « هل تجد رقبةً تُعْتِقُها ؟ » . قال : لا . قال : « فهل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعَيْن ؟ » . قال : لا . فقال : « فهل تجِدُ إطعامَ ستِّين مسكيناً؟ » قال : لا . قال : فمكثَ النَّبيُّ ﷺ .

فبينا نحن على ذلك أُتِي النَّبيُّ ﷺ بعَرَقٍ فيها تمرٌ - والعَرَقُ : المِكْتَل - قال : « أين السَّائل ؟ » . فقال : أنا . قال : « خُذْها فتصدَّقْ به » فقال الرجل : أَعَلَى أفقرَ مِنِّي يا رسول الله ؟ فوالله ما بين لابتَيْها - يريدُ الحرَّتين - أهلُ بيتٍ أفقرُ من أهل بيتي ، فضحِكَ النَّبيُّ ﷺ حتى بدَتْ أنيابُه ، ثم قال : « أَطْعِمْه أهلك » رواه البخاري ومسلم[4] .

---

(1) الأخرق : هو الذي ليس بصانع ، ولا يحسن العمل . ((فتح الباري)) ٥ : ١٧٧ - ١٧٨ .

(2) البخاري : كتاب العتق – باب أي الرقاب أفضل (٢٥١٨) ، ومسلم : كتاب الإيمان – باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١ : ٨٩ حديث ١٣٦ (٨٤) .

(3) ((فتح الباري)) ٥ : ١٧٨ .

(4) البخاري : كتاب الصوم – باب إذا جامع في رمضان ... (١٩٣٦) ، ومسلم : كتاب الصيام – باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ... ٢ : ٧٨١ (١١١١) .

قال ابن حجر : ((وفيه : الرِّفْق بالمتعلِّم ، والتَّلَطُّف في التعليم ، والتَّأَلُّف على الدِّين ...))[1] .

- معالجة الأخطاء برفق وأسلوب حسن :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قام أعرابيٌّ فبال في المسجد فتناولَه النَّاسُ ، فقال لهم النبيُّ ﷺ : ((دَعُوه وَهَرِيقُوا على بوله سَجْلاً من ماء - أو : ذَنُوباً من ماء - فإنما بُعِثْتُمْ مُيَسِّرين ، ولم تُبْعَثوا مُعَسِّرين)) رواه البخاري[2] .

- التلطُّف من المتعلِّم في السؤال ، والاهتمام من المعلِّم بإجابته .

عن أبي رِفاعةَ العَدَوِيِّ قال : انتهَيْتُ إلى النَّبي ﷺ وهو يخطُب . قال : فقلتُ : يا رسول الله ، رجلٌ غريبٌ جاء يسألُ عن دينه ، لا يدري ما دينُه . قال : فأقبل عليَّ رسولُ الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إليَّ ، فأُتي بكرسيٍّ حَسِبْتُ قوائمه حديداً . قال : فقعدَ عليه رسولُ الله ﷺ وجعلَ يُعلِّمُني مما علَّمه الله ، ثم أتى خطبته فأتمَّ آخرَها . رواه مسلم[3] .

قال النووي : ((فيه : استحبابُ تَلطُّفِ السائل في عبارته وسؤاله العالم . وفيه : تواضعُ النبيِّ ﷺ ، ورِفْقُه بالمسلمين ، وشفقتُه عليهم ، وخفضُ جناحه لهم))[4] .

- عدم إرهاق المعلِّم بالإلحاح وكثرة الأسئلة :

عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله قَالَ : سَأَلْتُ النَّبيَّ ﷺ : أيُّ العمل أحبُّ إلى الله ؟ قَالَ : ((الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا)) . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ((ثُمَّ برُّ الْوالدَيْن)) . قال :

---

(1) ((فتح الباري)) ٤ : ٢٠٤ .

(2) البخاري : كتاب الوضوء – باب صبِّ الماء على البول في المسجد (٢٢٠) .

(3) مسلم : كتاب الجمعة – باب حديث التعليم في الخطبة ٢ : ٥٩٧ (٨٧٦) .

(4) البخاري : كتاب الوضوء – باب صبِّ الماء على البول في المسجد (٢٢٠) .

ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : ((الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)) قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي . رواه البخاري ومسلم[1].

قال النووي : ((فيه : رِفْقُ المتعلِّم بالمعلِّم ، ومراعاةُ مصالحه ، والشَّفقةُ عليه ؛ لقوله : فما تركتُ أستزيده إلا إرعاءً عليه[2]))[3].

وقال ابن حجر : ((فيه : السؤالُ عن مسائلَ شتّى في وقتٍ واحد ، والرِّفْقُ بالعالِم ، والتوقُّفُ عن الإكثار عليه خشيةَ مَلالِه ، وما كان عليه الصحابةُ من تعظيم النبيِّ ﷺ والشَّفقةِ عليه ، وما كان هو عليه من إرشادِ المسترشدين ولو شَقَّ عليه))[4].

٤- الرِّفق في النصيحة :

عن تَمِيمٍ الداري رضي الله عنه ، أن النَّبيَّ ﷺ قال : ((الدِّينُ النصيحةُ)) الحديث ، رواه مسلم[5].

والنصيحة : هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح ، والنهي عما فيه الفساد[6].

وهذا هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي حازت هذه الأمة بسببه الخيرية ، قال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

---

(1) البخاري : كتاب مواقيت الصلاة – باب فضل الصلاة لوقتها (٥٢٧) ، ومسلم : كتاب الإيمان – باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١ : ٩٠ حديث ١٣٩ (٨٥) .

(2) جاءت هذه الجملة في إحدى روايات الحديث عند مسلم : ١ : ٨٩ حديث ١٣٧ (٨٥) ومعنى (إرعاء): إبقاء ورفقاً . ((النهاية)) ٢ : ٢٣٦ .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ٢ : ٧٩ .

(4) ((فتح الباري)) ٢ : ١٤.

(5) مسلم : كتاب الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة ١ : ٧٤ حديث ٩٥ (٥٥) .

(6) ((التعريفات)) للجرجاني ص ٣٠٩.

﴿ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ ﴾[1] ، واستحقّت أمة أخرى اللّعن على لسان الأنبياء بسبب تقصيرها فيه ، فقال سبحانه : ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾[2].

وقد دلَّ حديث : « الدين النصيحة » على ضرورة الإخلاص حال القيام بهذا الواجب ، ففي اللغة : الناصح : الخالص من كل شيء[3].

وبناء عليه ينبغي أن يخلص الناصح في أمره ونهيه ، وأن يتحرَّكَ من منطلق الحرص على هداية الآخرين ، ومحبة إيصال الخير لهم ، ورغبة انتشالهم من الموبقات، وهذا لا يتأتّى إلا إذا كان الناصح متخلّقاً بأخلاق الحبيب المصطفى ﷺ ، الذي قال الله تعالى فيه : ﴿ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴾[4].

وليبتعد الناصح عن الغلظة والمخاشنة ، لما يترتّب على ذلك من النُّفرة وعدم الإفادة من النصيحة ، وربما ولّدت الكراهية وأغلقت الباب تماماً دون المنصوح ، يقول الله سبحانه لنبيه ﷺ : ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ ﴾[5].

---

(1) الآية رقم ١١٠ من سورة آل عمران .

(2) الآيتان رقم ٧٩، ٧٨ من سورة المائدة

(3) ((المعجم الوسيط)) مادة (ن ص ح) .

(4) الآية رقم ١٢٨من سورة التوبة .

(5) الآية رقم ١٥٩ من سورة آل عمران .

وخير دليل على ضرورة الرِّفق في النصيحة قولُ الله تعالى لموسى وهارون على نبينا وعليهما الصلاة والسلام حين أرسلهما لدعوة فرعون : ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾[1] علماً بأنه لا جحود كجحود فرعون ؟ ولا عناد يصل إلى عناده ؟ ولا معصية تداني كفره ؟

قال الإمام النووي : ((وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يرفق ؛ ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب ، فقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه ، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه))[2].

وقال أيضاً : ((وأما نصيحة عامة المسلمين - وهم من عدا ولاة الأمر - فإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم ، وكفُّ الأذى عنهم ، فيعلِّمُهم ما يجهلونه من دينهم ، ويُعِينُهم عليه بالقول والفعل ، وسترُ عوراتهم ، وسدُّ خَلاتهم ، ودفعُ المضارِّ عنهم ، وجلبُ المنافع لهم ، وأمرُهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفقٍ وإخلاص ، والشفقةُ عليهم ...))[3].

ولما قال الضَّحّاكُ بن قيس عامَ حجَّ معاويةُ بنُ أبي سفيان رضي الله عنه متمتِّعاً : لا يفعل ذلك إلا مَن جهل أمرَ الله عزَّ وجل ، أجابه سعدُ بن أبي وقاص رضي الله عنه : بئس ما قلتَ يا ابن أخي . فقال الضّحّاك : فإنَّ عمر ابن الخطّاب قد نهى عن ذلك . فقال سعد : قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه . أخرجه مالك[4].

---

(1) الآية رقم ٤٤ من سورة طه .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ٢ : ٢٤.

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ٢ : ٣٩ .

(4) ((الموطأ)) ١ : ٣٤٤ (٦٠) .

قال ابن عبد البر : ((وفي إنكار سعدٍ على الضَّحاك قولَه دليلٌ على أن العالم يلزمه إنكارُ ما سمعه من كلِّ قولٍ يضاف به إلى العلم ما ليس بعلم إنكاراً فيه رفقٌ وتؤدة))[1] .

وجاء في رسالة سفيان الثوري إلى عبّاد بن عبّاد : ((... فإن استطعت أن تأمر بخيرٍ في رفقٍ ، فإن قُبل منكَ حمدتَ الله عز وجل ، وإن رُدَّ عليك أقبلْتَ على نفسك ، فإنَّ لك فيها شغلاً))[2] .

٥- **الرِّفق بالضعيف :**

ويشمل : الخادم ، والمريض ، ومن حلَّت به مصيبة ، والعدوّ بعد الظَّفر به ، والأسير .

فأما الخادم _ ويقاس عليه كلُّ مَن كان في حكمه كالأجير ونحوه _ فقد جاءت الأحاديث الشريفة ترغِّب بالرِّفق بالضعفاء عموماً ، لأن حال الضعيف أدعى لرحمته والعطف عليه ، وجاء الوعد بالثواب الجزيل لمن تلطَّف بالضعفاء ورفق بهم :

فعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((ثلاثٌ من كُنَّ فيه ستر الله عليه كنفه ، وأدخله جنته : رفقٌ بالضَّعيف ، وشفقةٌ على الوالدين ، وإحسانٌ إلى المملوك)) رواه الترمذي وقال : ((هذا حديث حسن غريب))[3] .

---

(1) ((الاستذكار)) ٤ : ٩٤ .

(2) ((الجرح والتعديل)) ١ : ٨٧ .

(3) الترمذي : كتاب صفة القيامة – باب (٤٨) حديث (٢٤٩٤) .

ومن أروع الشواهد على الرِّفق بالخادم :

ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال : خدَمْتُ النَّبيَّ ﷺ عشر سنين ، فما قال لي أُفٍّ . ولا : لِمَ صنعْتَ ؟ ولا : أَلاّ صنعْتَ ؟ . رواه البخاري ومسلم[1].

وفي رواية عند مسلم : ولا عابَ عليَّ شيئاً قطُّ .

قال النووي : ((وفي هذا الحديث بيانُ كمالِ خلُقِه ﷺ ، وحُسْنِ عِشْرتِه وحِلْمِه وصَفْحِه))[2].

ومن الأدلّة على الرِّفق بالخادم ومن في حكمه :

ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول : ((مَنْ لَطَمَ مملوكَه أو ضربَه فكفَّارتُه أن يُعْتِقَه)) رواه مسلم[3].

ونقل النووي عن العلماء قولهم : ((في هذا الحديث : الرِّفقُ بالمماليك ، وحُسْنُ صحبتهم ، وكفُّ الأذى عنهم))[4].

وعن أبي مسعود البدري قال : كنتُ أضرِبُ غلاماً لي بالسَّوْط فسمِعْتُ صوتاً مِنْ خَلْفي : ((اِعْلَم أبا مسعود)) . فلم أفهم الصوتَ من الغضب ، قال : فلمَّا دنا منِّي إذا هو رسولُ الله ﷺ ، فإذا هو يقول : ((اِعْلَمْ أبا مسعود ، اِعْلَمْ أبا مسعود)) . قال : فألقَيْتُ السَّوْطَ من يدي فقال : ((اِعْلَم أبا مسعود أنَّ اللهَ أَقْدَرُ عليكَ منكَ على هذا الغلام)) . قال : فقلتُ : لا أضرب مملوكاً بعده أبداً . رواه مسلم[5].

---

(1) البخاري : كتاب الأدب – باب حسن الخلق والسخاء ... (٦٠٣٨) ، ومسلم : كتاب الفضائل – باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً ٤ : ١٨٠٤ (٢٣٠٩) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٥ : ٧١ .

(3) مسلم : كتاب الأيمان – باب صحبة المملوك .. ٣ : ١٢٧٨ حديث ٢٩ (١٦٥٧) .

(4) ((شرح صحيح مسلم)) ١١ : ١٢٧.

(5) مسلم : كتاب الأيمان – باب صحبة المملوك .. ٣ : ١٢٨٠ حديث ٣٤ (١٦٥٩) .

قال النووي : ((فيه : الحثُّ على الرِّفق بالمملوك ، والوعظُ والتنبيهُ على استعمال العفو وكظْمِ الغيظ ...))[1].

وعن المَعْرور بن سُوَيد قال : رأيتُ أبا ذَرٍّ الغفاريَّ رضي الله عنه وعليه حُلَّةٌ وعلى غلامه حُلَّةٌ فسألناه عن ذلك ؟ فقال : إنّي سابَبْتُ رجلاً فشكاني إلى النَّبيِّ ﷺ ، فقال ليَ النَّبيُّ ﷺ : ((أعَيَّرْتَه بأُمِّه ؟!)) . ثم قال : ((إنَّ إخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ الله تحت أيديكم ، فمَنْ كان أخوه تحت يده فَلْيُطْعِمْه ممَّا يأْكل ، وَلْيُلْبِسْه مِمَّا يَلْبَس ، ولا تُكَلِّفُوهم ما يَغْلِبُهم ، فإنْ كَلَّفْتُموهم ما يَغْلِبُهم فأَعِينوهم)) رواه البخاري ومسلم[2].

قال ابن حجر : ((وفي الحديث : النَّهيُ عن سبِّ الرَّقيق ، وتعييرِهم بمن ولدَهم ، والحثُّ على الإحسان إليهم والرِّفْقِ بهم ، ويلتحق بالرَّقيق : مَن في معناهم من أجيرٍ وغيرِه))[3].

وأما المريض : فقد اعترته حالة من الضعف ، فيطلب ممن قام على تمريضه أو جاء لعيادته ، أن يكون لطيفاً رفيقاً بحاله ، وقد استنبط العلماء من الأحاديث الواردة في عيادة المريض جملة آداب ، يرجع قسم كبير منها إلى الرِّفق المطلوب في حقِّ المريض ، ومن ذلك : التلطُّف في خدمته ، والاستئذان عليه برفق ، وعدم الإلحاح عليه في سؤال أو نحوه ، وعدم إجهاده بكثرة الكلام ، وتخفيف الجلوس عنده ، وعدم

(1) ((شرح صحيح مسلم)) ١١ : ١٣٠ .

(2) البخاري : كتاب العتق – باب قول النبي ﷺ : العبيد إخوانكم .. (٢٥٤٥) ، ومسلم : كتاب الأيمان – باب إطعام المملوك مما يأكل ... ٣ : ١٢٨٢ (١٦٦١) .

(3) ((فتح الباري)) ٥ : ٢٠٧ .

الحضور إليه في وقت لا يُعاد فيه ، وإظهار الرِّقَّة له ، والدعاءُ له ، والتوسيع له في الأمل ، والإشارة عليه بالصبر[1].

وأما المُصاب : فقد روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال لامرأةٍ من أهله : تعرفين فلانة ؟ قالت : نعم . قال : فإنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بها وهي تَبْكي عند قبرٍ فقال : « اتَّقي الله واصْبِري » . فقالت : إليكَ عنِّي ، فإنَّكَ خِلْوٌ من مُصيبتي . قال : فجاوَزَها ومَضَى .

فمرَّ بها رجلٌ فقال : ما قال لكِ رسولُ الله ﷺ ؟ . قالت : ما عرَفْتُه ! قال : إنه لرسولُ الله ﷺ . قال : فجاءَتْ إلى بابه فلم تَجِدْ عليه بوَّاباً ، فقالت : يا رسول الله ، والله ما عرَفْتُكَ . فقال النَّبيُّ ﷺ : « إنَّ الصَّبرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » رواه البخاري ومسلم[2].

ولفظه عند مسلم : فلما ذهب قيل لها : إنه رسول الله ﷺ ، فأخذها مثلُ الموت ، فأتَتْ بابَه ... الحديث .

قال ابن حجر : « وفي هذا الحديث من الفوائد غيرِ ما تقدَّم : ما كان فيه عليه الصلاة والسلام من التَّواضُع ، والرِّفْق بالجاهل ، ومسامحةِ المُصاب ، وقبولِ اعتذاره.... »[3].

---

(1) يراجع لذلك ما كتب في آداب عيادة المريض ، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر في ((الفتح)) ١٠ : ١٣١ - ١٣٢ .

(2) البخاري : كتاب الأحكام – باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب (٧١٥٤) ، ومسلم : كتاب الجنائز – باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى ٢ : ٦٣٧ حديث ١٥ (٩٢٦) .

(3) ((فتح الباري)) ٣ : ١٧٩ عند شرح حديث (١٢٨٣) .

وأما العدو : فبعد الظَّفَر به والتمكُّن منه يأتي الأمر النبوي بالرِّفق به :

عن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قال : خرجْتُ من المدينةِ ذاهباً نحوَ الغابة ، حتى إذا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ لَقِيَنِي غلامٌ لِعبد الرحمن بن عَوْف ، قلتُ : وَيْحَكَ ! مَا بِكَ؟ قال : أُخِذَتْ لِقَاحُ[١] النَّبيِّ ﷺ . قلتُ : مَنْ أخذها ؟ قال : غَطَفانُ وفَزارةُ . فصرخْتُ ثلاثَ صَرَخاتٍ أسمعْتُ ما بين لابَتَيْها : يا صباحاه ، يا صباحاه . ثم اندفعْتُ حتى ألقاهم وقد أخذُوها ، فجعلتُ أَرْميهم وأقول : أنا ابنُ الأَكْوَعِ ، واليومُ يومُ الرُّضَّعِ ، فاستنقَذْتُها منهم قبلَ أن يشربوا ، فأقبلْتُ بها أسوقُها ، فلَقِيني النَّبيُّ ﷺ فقلتُ : يا رسولَ الله ، إن القومَ عِطاش ، وإني أَعْجَلْتُهم أن يشربوا سِقْيَهُم ، فابعَثْ في إِثْرِهِم ، فقال : ((يا ابنَ الأَكْوَعِ ، ملكْتَ فأَسْجِحْ . إنّ القومَ يُقْرَوْنَ في قومهم)) رواه البخاري ومسلم[٢].

قال النووي : ((قوله > (ملَكْتَ فأَسْجِحْ) ... معناه : فأَحْسِنْ وارْفُقْ ، والسَّجَاحةُ : السُّهولة ، أي : لا تأخذ بالشِّدَّة ، بل ارْفُقْ ؛ فقد حصَلَتْ النِّكايَةُ في العدُوِّ ، ولله الحمد))[٣].

وأما الأسير : فإن الإسلام دين الرِّفق بكلِّ ما تحمله الكلمة من معنى ؛ ليشمل هذا الرِّفق أسير الحرب الذي كان من قريب يحمل السلاح في وجوهنا ، ويقصد الإيقاع بنا .

وقد عرف المسلمون هذا الحقَّ للأسير – كما عرفوه سلوكاً عاماً يضبط تصرفاتهم وأحوالهم مطلقاً – من هدي نبيهم الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، في

---

(1) اللِّقاح : واحدها لِقْحة ، وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة . ((شرح صحيح مسلم)) ١٢ : ١٧٣ .

(2) البخاري : كتاب الجهاد والسير – باب من رأى العدو فنادى ... (٣٠٤١) ، ومسلم : كتاب الجهاد والسير – باب غزوة ذي قَرَد وغيرها ٣ : ١٤٣٢ حديث ١٣١ (١٨٠٦) .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) ١٢ : ١٧٤ .

وقتٍ شاع فيه الظُّلم والاضطهاد والفوضى ، ومن قبل أن تضطّر البشرية إلى إقامة منظّمات وهيئات تنادي بحقوق الأسرى ، وما قيام تلك المنظمات والهيئات مؤخراً إلا لكثرة ما وقع ويقع من ظلم وعذاب على هؤلاء الأسرى في غياب تعاليم هذا الدين العظيم .

وقد سجّلت لنا السُّنّة المطهّرة أمثلة كثيرة على حسن التّعامل مع الأسير والرِّفق به ، أذكر منها مثالاً واحداً ، وهو ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ خيلاً قِبَل نَجْد ، فجاءت برجلٍ من بني حَنِيفة ، يقال له : ثُمَامة بن أُثال سيدُ أهل اليمامة ، فربطوه بساريةٍ من سواري المسجد .

فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال : ماذا عندك يا ثُمامة ؟

فقال : عندي يا محمد خير ، إن تقتلْ تقتلْ ذا دم ، وإن تُنْعِم تُنْعِم على شاكر ، وإن كنتَ تريد المال فسَلْ تُعْطَ منه ما شئت .

فتركه رسول الله ﷺ حتى كان الغد ، فقال له النبيﷺ : ما عندك يا ثُمامة ؟

فقال : ما قلتُ لك ، إن تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكر ، وإن تقتلْ تقتلْ ذا دم ، وإن كنتَ تريد المالَ فسَلْ تُعْطَ منه ما شئتَ .

فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد .

فقال : ماذا عندك يا ثُمامة ؟

فقال : عندي ما قلتُ لك ، إن تُنعِم تنعِم على شاكر ، وإن تقتلْ تقتل ذا دم ، وإن كنتَ تريد المالَ فسَلْ تُعْطَ منه ما شئتَ .

فقال رسول الله ﷺ : أطلقوا ثُمامة .

فانطلق إلى نخلٍ قريبٍ من المسجد فاغتسل ، ثم دخل المسجد ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه .

يا محمد ، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليَّ من وجهك ، فقد أصبح وجهك أحبَّ الوجوه كلِّها إليَّ ، والله ، ما كان من دين أبغض إليَّ من دينك ، فأصبح دينك أحبَّ الدين كلِّه إليَّ ، والله ، ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك ، فأصبح بلدك أحبَّ البلاد كلِّها إليّ .

وإن خيلَك أخذتني وأنا أريد العمرة ، فماذا ترى ؟ فبشَّره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر .

فلما قدم مكةَ قال له قائل : أصَبَوْتَ ؟ فقال : لا ، ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبَّةُ حنطة حتى يأذن فيها رسولُ الله ﷺ . أخرجه البخاري ومسلم[1].

قال الحافظ ابن حجر : ((فيه : الملاطفة بمن يُرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام ، ولاسيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه))[2].

٦- الرِّفق في المعاملات المالية :

وهذا يعني أن يكون المسلم على قدرٍ عالٍ من الأخلاق الحسنة في تعاملاته مع الآخرين ، فيكون متسامحاً رحيماً ، يتجنَّب المشاحّة ، ولا يضايق أحداً ، ويمهل المُعْسر ، ويتجاوز عن المسيء .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : ((رَحِمَ اللهُ رجلاً سَمْحاً إذا باع ، وإذا اشْتَرى ، وإذا اقْتَضَى)) رواه البخاري[3].

---

(1) البخاري : كتاب المغازي : باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (٤٣٧٢) ، ومسلم : كتاب الجهاد والسير – باب ربط الأسير وحبسه وجواز المنّ عليه ٣ : ١٣٨٦ حديث ٥٩ (١٧٦٤) .

(2) ((فتح الباري)) ٧ : ٦٩٠ .

(3) البخاري : كتاب البيوع – باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع (٢٠٧٦) .

قال ابن حجر : ((فيه : الحضُّ على السَّماحة في المعاملة ، واستعمالِ معالي الأخلاق ، وتركِ المُشاحَّة ، والحضُّ على ترك التضييق على الناس في المطالبة ، وأخذِ العفو منهم))[1] .

ومن الرِّفق في المعاملة : الرِّفق في استيفاء الحقِّ وفي المطالبة به .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع رسولُ الله ﷺ صوتَ خصومٍ بالباب عاليةٍ أصواتُهما ، وإذا أحدُهما يَسْتَوْضِعُ الآخرَ ، ويَسْتَرْفِقُه في شيء ، وهو يقول : والله لا أَفْعَلُ . فخرج عليهما رسولُ الله ﷺ فقال : ((أين المُتَأَلِّي على الله لا يفعلُ المعروفَ ؟)) . فقال : أنا يا رسول الله ، وله أيُّ ذلك أَحَبَّ . أخرجه البخاري ومسلم[2] .

وقولها : ((إذا أحدُهما يَسْتَوْضِعُ الآخرَ ويَسْتَرْفِقُه)) أي : يطلب منه أن يَضَعَ عنه بعضَ الدَّيْن ويَرْفُقَ به في الاستيفاء والمطالبة[3] .

وقوله ((فله أيُّ ذلك أحبَّ)) أي : من الوَضْع أو الرِّفْق[4] .

ومن الرِّفق المطلوب في المعاملة : إمهال المعسر وتأجيل مطالبته ، أو مسامحته ، فإنه من فعل ذلك كان في ظلِّ عرش الرحمن يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه ، وأزال الله عنه كرب الآخرة ، وغفر له ذنبه .

ففي حديث أبي اليَسَر ، مرفوعاً : ((مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً أو وَضَعَ عنه أَظَلَّه اللهُ في ظِلِّه)) رواه مسلم[1] .

---

(1) ((فتح الباري)) ٤ : ٣٥٩ .

(2) تقدم تخريجه ص ٦٥ .

(3) ((شرح صحيح مسلم)) للنووي ١٠ : ٢٢٠.

(4) ((فتح الباري)) ٥ : ٣٦٣ .

وهو عند الطبراني بلفظ : ((من أنظر معسراً أو رفق به ، أظلَّه الله في ظلِّه))[2].

وطَلَبَ أبو قَتادةَ غريماً له ، فَتَوارَى عنه ، ثم وجده ، فقال : إنّي مُعْسِرٌ فقال : آلله ؟ قال : آلله . قال : فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : ((مَنْ سرَّه أن يُنْجيَه الله من كُرَبِ يومِ القيامة فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِرٍ أو يَضَعْ عنه)) رواه مسلم أيضاً[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النَّبيِّ ﷺ قال : ((كان تاجرٌ يُداينُ النَّاسَ ، فإذا رأى مُعْسِراً قال لِفِتْيانه : تَجَاوَزُوا عنه ، لعلَّ اللهَ أن يتجاوزَ عنّا ، فتجاوز الله عنه)) رواه البخاري ومسلم[4].

٧- الرِّفق بالعنيف :

لما كان الرِّفق الأسلوب الأمثل في التّعامل ، أرشدت السُّنَّة الشريفة إلى التمسُّك به حتى مع العنيف سيء الخلق ؛ تألُّفاً لقلبه ، ورحمةً به ، وتعليماً للأمة أنَّ باللُّطف يدرك المرء ما لا يدرك بالأساليب الأخرى .

عن عبد الله بن أبي مُلَيكة أنَّ النبيَّ ﷺ أُهدِيَتْ له أقبية من ديباج مزرَّدة بالذهب فقسمها في ناس من أصحابه وعزل منها واحداً لِمَخْرمةَ بنِ نوفل ، فجاء ومعه ابنه المِسْوَر بن مَخْرَمة ، فقام على الباب فقال : ادعه لي . فسمع النبيُّ ﷺ صوته . فأخذ

---

(1) مسلم : كتاب الزهد والرقائق – باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ٤ : ٢٣٠٢ حديث ٧٤ (٣٠٠٦) .

(2) ((المعجم الأوسط)) ٥ : ٢٧١ (٤٥٣٤) .

(3) مسلم : كتاب المساقاة – باب فضل إنظار المعسر ٣ : ١١٩٦ حديث ٣٢ (١٥٦٣) .

(4) البخاري : كتاب البيوع – باب من أنظر معسراً (٢٠٧٨) ، ومسلم : كتاب المساقاة – باب فضل من أنظر المعسر ٣ : ١١٩٦ حديث ٣١ (١٥٦٢) ، وروي نحوه عن حذيفة وغيره .

قَباءً فتلقّاه به واستقبله بأزراره ، فقال : ((يا أبا المِسْور خبَأْتُ هذا لك ، يا أبا المسور خبَأْتُ هذا لك)) وكان في خُلُقه شِدَّة . رواه البخاري[1] .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنتُ أمشي مع النبيِّ ﷺ وعليه بُرْدٌ نَجْراني غليظُ الحاشية ، فأدركه أعرابيٌّ فجذبه جذبةً شديدةً حتى نظرتُ إلى صفحةِ عاتق النبيِّ ﷺ قد أثَّرَتْ به حاشيةُ الرِّداء من شِدَّة جَذْبته ، ثم قال : مُرْ لي مِنْ مالِ الله الذي عندك ، فالتفتَ إليه فضحك ، ثم أمر له بعطاءٍ .

٨- الرِّفق بالأحمق :

عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رجلاً استأذن على النَّبيِّ ﷺ ، فلمَّا رآهُ قال : ((بئس أَخو العشيرةِ ، وبئس ابنُ العشيرةِ)) . فلما جَلس تَطَلَّقَ النَّبيُّ ﷺ في وجهه وانبسطَ إليه ، فلمَّا انطلقَ الرَّجلُ قالت له عائشة : يا رسولَ الله حين رأيْتَ الرَّجلَ قُلْتَ له كذا وكذا ، ثم تَطَلَّقْتَ في وجهه وانبسَطْتَ إليه ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : ((يا عائشةُ متى عَهِدْتِني فحّاشاً ، إنَّ شرَّ النَّاسِ عند الله منزلةً يومَ القيامةِ من تركَه النَّاسُ اتِّقاءَ شرِّه))[2] .

وفي هذا من التّعامل بالأخلاق الحسنة مع الأحمق ما هو ظاهر ، كالانبساط له ، وإلانة القول في محادثته ، والترفُّق في التعامل معه ، وهذا من باب المداراة ، وليس من المداهنة في شيء .

---

(1) البخاري : كتاب فرض الخمس – باب قسمة الإمام ما يَقْدَم عليه ... ٦ : ٢٦١ (٣١٢٧) .

(2) البخاري : كتاب الأدب – باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً (٦٠٣٢) ، ومسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب مدراة من يتقى فحشه ٤ : ٢٠٠٢ حديث ٧٣ (٢٥٩١) .

قال القرطبي : « الفرق بين المدارة والمداهنة : أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً ، وهي مباحة ، وربما استُحِبَّتْ ، والمداهنةُ ترك الدّين لصلاح الدنيا ، والنبيُّ ﷺ إنما بذل له من دنياه حُسْنَ عِشْرَتِه والرِّفْقَ في مكالمته ، ومع ذلك فلم يمدحه بقولٍ ، فلم يناقض قولُه فيه فِعْلَه ، فإنَّ قولَه فيه قولُ حقٍّ ، وفِعْلَه معه حُسْنُ عِشْرة ، فيزول مع هذا التقرير الإشكال بحمد الله تعالى»[١] .

٩- الرِّفق بالمارّة :

وهذا يعني : عدم مزاحمتهم ومضايقتهم ، وعدم إيذائهم بما يحمله أو يطرحه في طريقهم ، والتلطُّف بهم إذا كان راكباً وهم مشاة ، فهذا من أدب الإسلام ، ومن الرِّفق الذي أرشدت إليه السُّنّة المطهّرة .

جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة ، فسمع النبيُّ ﷺ وراءه زجراً شديداً وضرباً وصوتاً للإبل ، فأشار بسَوْطه إليهم ، وقال : « أيها الناس ، عليكم بالسكينة ، فإن البرَّ ليس بالإيضاع »[٢] .

قال ابن حجر : « قوله (عليكم بالسكينة) أي : في السير ، والمراد : السَّيْر بالرِّفق ، وعدمُ المزاحمة . قوله (فإن البرَّ ليس بالإيضاع) أي : السير السريع »[٣] .

ومن الرِّفق : عدم إيذاء المارّة بما يحمله الإنسان في الطّريق

---

(1) نقلاً عن ((فتح الباري)) ١٠ : ٤٦٩.

(2)البخاري : كتاب الحج – باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة .. (١٦٧١) .

(3) ((فتح الباري)) ٣ : ٦١٠.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النَّبي ﷺ قال : ((مَنْ مرَّ في شيء من مساجدنا أو أسواقِنا بنَبْلٍ ، فليأخُذْ على نصالِها ، لا يَعْقِرْ بكفِّه مسلماً)) رواه البخاري[1].

ومعنى (لا يَعْقِر) : لا يجرح .

١٠- الرِّفق بشريك الطعام :

إذا شاركك أحد في طعام فترفَّق به ، فإن ذلك من هدي المصطفى عليه الصلاة والسلام ، وصور الرِّفق بشريك الطعام كثيرة ، ومن تلك الصُّوَر :

ما رواه جَبَلة قال : كنَّا بالمدينة في بعض أهل العراق ، فأصابنا سَنَةٌ[2] ، فكان ابنُ الزُّبير يرزقُنا التَّمرَ ، فكان ابن عمرَ رضي الله عنهما يَمُرُّ بنا فيقول : إن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران ، إلا أن يستأْذِنَ الرَّجلُ منكم أخاه . رواه البخاري ومسلم[3].

قال ابن حجر : ((المراد به : أن لا يقرن تمرة بتمرة عند الأكل ؛ لئلا يجحف برفقته ، فإذا أذنوا له في ذلك جاز ، لأنه حقُّهم ، فلهم أن يسقطوه))[4].

١١- الرِّفق بأهل الذِّمَّة :

وأهل الذِّمّة : المعاهَدون من أهل الكتاب ومن جرى مَجراهم يسكنون دار الإسلام ، والذِمّي : هو الذي أعطي عهداً يأمن به على ماله وعِرضْه ودينه .

---

(1) البخاري : كتاب الصلاة – باب المرور في المسجد (٤٥٢) .

(2) أي : جدْب وقحط . ((القاموس)) مادة (س ن و) .

(3) البخاري : كتاب المظالم – باب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز (٢٤٥٥) ، ومسلم : كتاب الأشربة – باب نهي الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما ... ٣ : ١٦١٧ (٢٠٤٥) .

(4) ((فتح الباري)) ٥ : ١٢٧.

قال البخاري في صحيحه : باب يُقاتَل عن أهل الذِّمّة ولا يُسترَقّون ، ثم أورد طرفاً من قصّة قتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وهو قوله : ((وأوصيه بذِمَّة الله وذِمَّة رسوله ﷺ ، أن يوفّى إليهم بعهدهم ، وأن يُقاتَل مَن وراءهم ، ولا يُكلَّفوا إلا طاقتهم))[1].

فعدم تكليفهم بما لا يُطاق من الأعمال والخدمات والضرائب وغيرها دعوة صريحة إل الرِّفق بهم ، وقد سطّرت كتب التاريخ صفحات مشرقة في تعامل المسلمين مع أهل الذِّمّة ، وما هي إلا تجسيد لتعاليم هذا الدّين ، ورقيّ في تعامل المسلمين ، وانعكاس واضح عن الالتزام بأخلاق الإسلام وهديه .

١٢- الرِّفق بالميّت :

حرمة المؤمن ميتاً كحرمته حياً ، والرِّفق كما أنه مطلوب مع الأحياء ، كذلك هو مطلوب مع الأموات ، فالمسلم يطلب منه الرِّفق بالميت حال غسله وتجهيزه ، ووقت حمله ودفنه ، وبخاصة إذا كان لذلك الميت مزية فضل ، دلَّ على هذا الأحاديث الشريفة .

ومن أجل ذلك اختلف أهل العلم في تسريح شعر الميتة بعد غسلها ؟ فمنهم من كره ذلك ، ومنهم من استحبَّه واستدلَّ على ذلك بحديث أمِّ عطيّة رضي الله عنها أنّهنَّ جعَلْنَ رأسَ بنتِ رسول الله ﷺ ثلاثةَ قرون : نقَضْنَه ، ثمَّ غسَلْنَه ، ثم جعَلْنَه ثلاثةَ قرون . رواه البخاري[2].

---

(1) البخاري : كتاب الجهاد والسير - باب يقاتل عن أهل الذِّمّة ولا يُسترقّون ٦ : ١٩٦.

(2) البخاري : كتاب الجنائز – باب نقض شعر المرأة (١٢٦٠) .

قال ابن حجر : ((فيه حجّة للشافعيِّ ومن وافقه على استحباب تسريح الشعر ، واعتلَّ من كرهه بتقطيع الشعر ، والرِّفق يؤمن معه ذلك))[1].

ومن الرِّفق بالميِّت : حمله ودفنه برفق .

قال عطاء : حضَرْنا مع ابن عباس رضي الله عنهما جَنازةَ مَيْمونةَ بِسَرِفَ ، فقال ابنُ عباس : هذه زوجةُ النَّبيِّ ﷺ : فإذا رفعتُمْ نَعْشَها فلا تُزَعْزِعُوها ، ولا تُزَلْزِلُوها ، وارْفُقُوا ... الحديث ، رواه البخاري ومسلم[2].

قال ابن حجر : ((قولُه (وارْفُقُوا) إشارةٌ إلى أنَّ مُرادَه السَّيْرُ الوسَطُ المُعْتدِلُ ، ويستفاد منه أنَّ حُرْمةَ المؤمن بعد موته باقيةٌ كما كانَتْ في حياته))[3].

ورُوي عن الأَدْرَع السُّلَمِيِّ أنه قال : جِئْتُ ليلةً أَحْرُسُ النَّبيَّ ﷺ فإذا رجلٌ قراءتُه عاليةٌ ... ، وفيه : فمات بالمدينة ، ففَرَغوا من جهازه ، فحملوا نَعْشَه ، فقال النَّبيُّ ﷺ : ((ارْفُقُوا به رفقَ الله به ، إنه كان يُحِبُّ الله ورسولَه)) ... الحديث ، رواه ابن ماجه[4].

١٣- الرِّفق بالحيوان :

جاء الإسلام بأحكام عدّة تبين حدود التّعامل مع الحيوان ، تنطلق من شمول الإسلام وكماله ، وتتّصف بالرَّحمة التي تميَّزت بها هذه الشريعة الغرّاء .

---

(1) ((فتح الباري)) ٣ : ١٥٩.

(2) البخاري : كتاب النكاح – باب كثرة النساء (٥٠٦٧) ، ومسلم : كتاب الرضاع – باب جواز هبتها نوبتها لضرتها ٢ : ١٠٨٨ حديث ٥١ (١٤٦٥) .

(3) ((فتح الباري)) ٩ : ١٥ .

(4) ابن ماجه : كتاب الجنائز – باب ما جاء في حفر القبر (١٥٥٩) ، قال البوصيري في ((مصباح الزجاجة)) ١ : ٥٠٨ (٥٥٧) : ((إسناده ضعيف ؛ لضعف موسى بن عُبيدة الرَّبَذي)) .

وعرف المسلمون مفهوم الرّفق بالحيوان وطبّقوه في حياتهم في زمان كانت تنتهك فيه حقوق الإنسان – فضلاً عن الحيوان – بأنواع شتى من الانتهاكات ، كالاستعباد ، والقهر ، والوأد ، وغير ذلك .

وكان للمسلمين قصبُ السَّبْق بعشرات القرون لعملهم بتلك الأحكام ، علماً بأنه لم يتنبَّه غيرهم لهذا الأمر إلا في أزمنة متأخرة ، فأنشئت فيهم المؤسسات والهيئات والمنظّمات لحماية الحيوان ورعايته .

ولم تقتصر النّصوص الشّرعية على الوصية بحيوان معيّن دون غيره ، ولا على الوصية به في وقت خاص ، وإنما هي شاملةٌ لكل الحيوانات غير المؤذية ، عامّة في الأوقات ، وقد أُلِّفَتْ في هذا الموضوع عدّة مؤلفات ، وأُعِدَّت جملة من الرسائل العلمية التي تتناول حقوق الحيوان في الإسلام تفصيلاً ، ولا أقصد هنا تكرار ما جاء في تلك الكتب والرسائل ، وإنما قصدت ذكر بعض الأحاديث الشريفة التي تدلُّ على الرِّفق بالحيوان ، وما سأذكره مجرّد أمثلة وإشارات تدلُّ على هذا الأصل الهامِّ في الإسلام ، فمن ذلك :

- **وجوب القيام على الحيوان بما يصلحه :**

عن سهل ابن الحنظلية قال : مرَّ رسول الله ﷺ ببعيرٍ قد لَحِقَ ظهرُه ببطنه ، فقال : ((اتّقوا الله في هذه البهائم المُعْجَمة ، فاركَبُوها صالحةً ، وكُلُوها صالحةً)) رواه أبو داود[1] .

وقوله ((قد لَحِق ظهرُه ببطنه)) أي : من الجوع ، ومعنى الحديث : خافوا الله في هذه البهائم التي لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتَّعب والمَشَقّة))[2] .

---

(1) أبو داود : كتاب الجهاد – باب ما يؤمر به من القيام على الدوابِّ والبهائم (٢٥٤٨) .

(2) ((عون المعبود)) ٧ : ١٥٨ .

- **وجوب نفقة الحيوان على مالكه :**

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسولَ الله ﷺ قال : « عُذِّبت امرأةٌ في هرَّة ربطَتْها حتى ماتت ، فدخلَتْ فيها النَّارَ ، لا هي أطعمَتْها ولا سقَتْها إذ حبسَتْها ، ولا هي تركَتْها تأكل من خَشَاش الأرض » رواه البخاري ومسلم[1].

- **الإحسان إلى الحيوان بإطعامه وسقيه سبب لمغفرة الذنوب**

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال : « بينا رجلٌ يمشي فاشتدَّ عليه العطشُ ، فنزل بئراً فشرب منها ، ثم خرج فإذا هو بكلبٍ يَلْهَثُ ، يأكل الثرى من العطش ، فقال لقد بَلَغ هذا مِثْلُ الذي بلغ بي فملأ خُفَّه ثم أمسكَه بِفِيهِ ، ثم رَقِيَ ، فسقى الكلبَ فشَكَرَ الله له ، فغفر له » . قالوا : يا رسولَ الله ، وإنَّ لنا في البهائم أجراً ؟ قال : « في كلِّ كَبِدٍ رَطْبةٍ أجرٌ » رواه البخاري ومسلم[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النَّبي ﷺ : « أن امرأةً بَغِيّاً رأَتْ كلباً في يوم حارٍّ يُطِيفُ ببئر قد أَدْلَعَ لسانَه من العطش ، فنَزَعَتْ له بِمُوقِها ، فغُفِر لها » رواه مسلم[3].

- **الرَّحمة في استخدام الحيوان**

عن عائشة رضي الله عنها أنها رَكِبَتْ بعيراً فكانت فيه صعوبةٌ ، فجعلَتْ تُرَدِّدُه ، فقال لها رسولُ الله ﷺ : « عَلَيْكِ بالرِّفْقِ ... » الحديث ، رواه مسلم[4].

---

(1) البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء – باب (٥٤) حديث (٣٤٨٢) ، ومسلم : كتاب السلام – باب تحريم قتل الهرة ٤ : ١٧٦٠ حديث ١٥١ (٢٢٤٢) .

(2) البخاري : كتاب الشرب والمساقاة – باب فضل سقي الماء (٢٣٦٣) ، ومسلم : كتاب السلام – باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها ٤ : ١٧٦١ حديث ١٥٣ (٢٢٤٤) .

(3) مسلم : كتاب السلام – باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها ٤ : ١٧٦١ حديث ١٥٤ (٢٢٤٥).

(4) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب – باب فضل الرفق ٤ : ٢٠٠٤ حديث ٧٩ (٢٥٩٣) .

ومعنى (تردِّدُه) : تجعله يسير ثم تُوقِفُه بشدَّة ، وتكرِّر ذلك عدَّة مرات ، وفي ذلك من القسوة عليه ما لا يخفى ، لذا جاء أمره > بالرِّفق مع هذا الحيوان .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : ((إذا سافَرْتُم في الخِصْب فأَعْطُوا الإبلَ حظَّها من الأرض ، وإذا سافرْتُم في السَّنَةِ فأسْرِعوا عليها السَّيرَ ...)) الحديث ، رواه مسلم[1] .

قال النووي : ((معنى الحديث : الحثُّ على الرِّفق بالدّوابِّ ومُراعاةِ مصلحتها ، فإن سافروا في الخِصْب قلّلوا السيرَ ، وتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير ، فتأخذ حظَّها من الأرض بما ترعاه منها ، وإن سافروا في القَحْط عجَّلوا السيرَ ؛ ليصلوا المَقْصِدَ وفيها بقيَّةٌ من قوَّتِها ، ولا يُقَلِّلوا السَّيْرَ فيَلْحَقُها الضَّررُ ؛ لأنها لا تَجِدُ ما تَرْعَى فتَضْعُفُ ...))[2] .

- النَّهْي عن التحريش بين الحيوانات

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن التحريش بين البهائم . رواه أبو داود والترمذي[3] .

والتَّحْريش بين الحيوانات مُجانِبٌ للرِّفق بها ، لأن معناه ((الإغراء ، وتهييجُ بعضِها على بعض ، كما يفعل بين الجِمال ، والكِباش ، والدُّيوك ، وغيرها ، ووجْهُ النَّهْي أنَّه إيلامٌ للحيوانات ، وإتعابٌ لها بدون فائدة ، بل مجرَّد عَبَث))[4] .

---

(1) مسلم : كتاب الإمارة – باب مراعاة مصلحة الدواب في السير ... ٣ : ١٥٢٥ (١٩٢٦) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٣ : ٦٩ .

(3) أبو داود : كتاب الجهاد – باب في التحريش بين البهائم (٢٥٦٢) ، والترمذي : كتاب الجهاد – باب ما جاء في كراهية التحريش ... (١٧٠٨) ، ثم أخرجه الترمذي (١٧٠٩) مرسلاً ، وحكى أنه الأصح ، ثم قال : ((وفي الباب عن طلحة وجابر وأبي سعيد وعِكْراش بن ذُؤَيب)) .

(4) ((عون المعبود)) ٧ : ١٦٥ ، و ((تحفة الأحوذي)) ٥ : ٢٩٩ .

- **النهي عن وَسْم الحيوانات في الوجه ، وضربها على الوجه**

عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن الضَّرب في الوجه ، وعن الوَسْمِ في الوجه . رواه مسلم[1].

وفي رواية عند مسلم أيضاً : أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ عليه حمار قد وُسِم في وجهه ، فقال : ((لعن الله الذي وَسَمه))[2].

قال ابن الأثير : ((يقال : وسمَه يَسِمه سِمَةً ، إذا أثَّر فيه بِكَيٍّ ، ومنه الحديث : أنه كان يَسِم إبلَ الصدقة ، أي : يُعلِّم عليها بالكَيِّ ، ومنه الحديث : وفي يده المِيسَم ، هي الحديدة التي يُكْوَى بها))[3].

- **الرِّفق بالحيوان مطلوب حتى عند إزهاق روحه**

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : ((إنَّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيء ، فإذا قَتَلْتُم فأَحْسِنوا القِتْلَة ، وإذا ذبحتم فأَحْسِنوا الذبحَ ، ولْيُحِدَّ أحدُكم شَفْرَتَه ، فَلْيُرِحْ ذبيحتَه)) رواه مسلم[4].

وعن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أَقْرَنَ يَطَأُ في سواد ، ويَبْرُكُ في سواد ، وينظر في سواد ، فأُتِيَ به لِيُضَحِّيَ به ، فقال لها : ((يا عائشةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ)) . ثم قال : ((اشْحَذِيها بحَجَرٍ)) . ففعلَتْ ، ثم أخذها ، وأخذ الكبشَ

---

(1) مسلم : كتاب اللباس والزينة – باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووَسْمِه فيه ٣ : ١٦٧٣ حديث ١٠٦ (٢١١٦) .

(2) مسلم ٣ : ١٦٧٣ حديث ١٠٧ (٢١١٧) .

(3) ((النهاية)) ٥ : ١٨٦ .

(4) مسلم : كتاب الصيد والذبائح – باب الأمر بإحسان الذبح والقتل .. ٣ : ١٥٤٨ حديث ٧٥ (١٩٥٥).

فأَضْجعَه ، ثم ذبحه ، ثم قال : ((باسم الله ، اللهم تقبَّل من محمد وآل محمد ومن أُمّة محمد)) . ثم ضَحَّى به . رواه مسلم[١] .

قال النووي : ((هذا موافقٌ للحديث السابق في الأمر بإحسان القِتْلَةِ والذَّبْح ، وإِحْداد الشَّفْرةِ ... وفيه : استحبابُ إِضْجاعِ الغنم في الذبح ، وأنها لا تُذْبَحُ قائمةً ولا باركةً ، بل مُضْجَعةً ؛ لأنه أرفقُ بها ، وبهذا جاءت الأحاديث ، وأجمع المسلمون عليه))[٢] .

- **النهي عن تعذيب الحيوان**

عن هشام بن زيد قال : دخلْتُ مع أنسٍ على الحكم بن أيوب ، فرأى غلماناً - أو فتياناً - نَصَبوا دجاجةً يرمونها . فقال أنس : نهى النبيُّ ﷺ أن تُصْبَرَ البهائم . رواه البخاري ومسلم[٣] .

وعن سعيد بن جُبَيْر قال : كنت عند ابن عمر فمَرُّوا بفِتْيَة أو بنفر نصبوا دجاجةً يرمونها ، فلما رَأَوُا ابنَ عمر تفرَّقوا عنها ، وقال ابن عمر : مَنْ فعل هذا ؟! إن النَّبِيَّ ﷺ لعنَ مَنْ فعلَ هذا . رواه البخاري ومسلم[٤] .

---

(1) مسلم : كتاب الأضاحي – باب استحباب الضحية ... ٣ : ١٥٥٧ حديث ١٩ (١٩٦٧) .

(2) ((شرح صحيح مسلم)) ١٣ : ١٢٢ .

(3) البخاري : كتاب الذبائح والصيد – باب ما يكره من المُثْلة والمصبورة والمُجَثَّمة (٥٥١٣) ، ومسلم : كتاب الصيد والذبائح – باب النهي عن صبر البهائم ٣ : ١٥٤٩ حديث ٥٨ (١٩٥٦) .

(4) البخاري : كتاب الذبائح والصيد – باب ما يكره من المُثْلة والمصبورة والمُجَثَّمة (٥٥١٥) ، ومسلم : كتاب الصيد والذبائح – باب النهي عن صبر البهائم ٣ : ١٥٤٩ حديث ٥٩ (١٩٥٨) .

الخاتمة

من أهم معالم البحث ونتائجه التي ظهرت في هذا البحث ما يلي :

- أن الرِّفق سلوك محمود ، وهو نتيجة حسن الخلق والسّلامة ، وأن العنف مذموم ، وهو نتيجة الغضب والفظاظة .

- ورد في مشروعية الرِّفق وبيان فضله والترغيب فيه العديد من الأحاديث النبوية ، كما أن هديه ﷺ في سائر شئونه أعظم دليل على مشروعية الرِّفق وفضله .

- الرِّفق في أصل مشروعيته مندوب إليه إجمالاً ، وقد يكون غير ذلك باختلاف الحالة ومدى حاجتها إلى الرِّفق ، فربما صار الرِّفق في بعض الأحيان واجباً ، وربما جلب في بعض المواقف ضرراً فصار حراماً .

- يتنوّع الرِّفق بالنَّظر إلى باعثه : إلى فطري ومكتسب ، وبالنَّظر إلى محلّه إلى ذاتيّ ومتعدّ . .

- للرِّفق ضوابط ينبغي العناية بها لأهميتها ، وبدونها ربما فُسِّر الرِّفق تفسيراً خاطئاً .

- يسعى المسلم من خلال تعامله بالرِّفق إلى تحقيق جملة من الأهداف التي ينبغي عدم تجاهلها .

- أهم مجالات الحياة ثلاثة : العبادات ، والعلاقات الأسرية ، والحياة العامة ، ويحرص المسلم على تحقيق ثقافة الرِّفق فيها جميعاً ، عملاً بالأحاديث الشريفة التي أرشدتنا إلى ذلك .

- أما العبادات : فالرِّفق والرحمة من خصائصها ، ومما يميز شريعة الإسلام عن ما دونها من الشرائع والنُّظم .

- وأما العلاقات الأسرية : فالرِّفق مطلوب في تعامل المسلم مع أبيه وابنه وأخيه وأخته وزوجه ورحمه وصهره ، لا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة .

وأما الحياة العامة : فميدانها فسيح ، وصورها كثيرة ، وقد حرصت على ذكر أبرز صورها ، ومن ذلك : رفق الحاكم برعيته ، ورفق الرعية بالولاة ، والرِّفق في التعليم ، والرِّفق في النصيحة ، والرِّفق بالضعيف ، ويشمل : الخادم ، والمريض ، والمُصاب ، والعدوّ بعد التمكُّن منه ، والأسير ، والرِّفق في المعاملة ، والرِّفق بالجاهل والأحمق وسيء الخلق ، والرِّفق بأهل الذِّمّة ، والرِّفق بالميت ، وغير ذلك . حتى الحيوان الأعجم ناله حظٌّ من الرفق به في شريعة الإسلام ، مما يدل على شمولها ، وأنها من عند الله تعالى .

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد

١- المصنف ، طبعة محمد عبد السلام شاهين (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الأولى ١٤١٦) .

ابن الأثير الجزري ، المبارك بن محمد

٢- النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي (بيروت ، مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٨٣) .

ابن بطال ، علي بن خلف بن عبد الملك

٣- شرح صحيح البخاري ، تحقيق أبي نعيم ياسر بن إبراهيم (الرياض ، مكتبة الرشد ، الأولى ١٤٢٠) .

ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي

٤- صيد الخاطر ، تحقيق محمد عبد الرحمن عوض (بيروت ، دار الكتاب العربي ، الرابعة ١٤١٢) .

ابن حبان البستي ، محمد بن حبان بن أبي حاتم

٥- الثقات (طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الأولى ١٣٩٣) .

ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي

٦- الإصابة في تمييز الصحابة ، المطبوع بحاشيته الاستيعاب لابن عبد البر (مصورة دار إحياء التراث العربي عن الطبعة الأولى ١٣٢٨)

٧- تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة (حلب ، دار الرشيد ، السادسة ١٤١٢) .

٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، طبعة قصي محب الدين الخطيب (القاهرة دار الريان ، الأولى ١٤٠٧) .

٩- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد ، تحقيق صبري ابن عبد الخالق أبو ذر (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، الأولى ١٤١٢) .

ابن حميد ، أبو محمد عبد بن حميد

١٠- المنتخب من مسند عبد بن حميد ، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي (القاهرة ، مكتبة السنة ، الأولى ١٤٠٨) .

ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله أبو عمر

١١- الاستذكار ، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الأولى ١٤٢١) .

ابن العماد ، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي

١٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب (بيروت ، دار الكتب العلمية) .

ابن منظور ، محمد بن مكرم

١٣- لسان العرب (بيروت ، دار صادر ، الأولى ١٤١٠) .

أبو الشيخ الأنصاري ، عبد الله بن محمد بن جعفر أبو محمد

١٤- طبقات المحدثين بأصبهان ، تحقيق عبد الغفور عبد الحق البلوشي (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الثانية ١٤١٢) .

الأزدي ، عبد الله بن أبي جمرة

١٥- بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها (بيروت ، دار الجيل ، الثالثة) .

الأصبحي ، مالك بن أنس

١٦- الموطأ ، رواية يحيى الليثي ، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، مصورة دار إحياء التراث العربي) .

الأصفهاني ، الراغب

١٧- مفردات ألفظ القرآن ، تحقيق صفوان عدنان داوودي (دمشق ، دار القلم ، وبيروت الدار الشامية ، الأولى ١٤١٢) .

البخاري ، محمد بن إسماعيل

١٨- الأدب المفرد ، المطبوع مع شرحه : فضل الله الصمد ، طبعة محب الدين الخطيب (القاهرة ، دار المطبعة السلفية ، الثالثة ١٤٠٧) .

١٩- الجامع الصحيح ، المطبوع مع شرحه : فتح الباري لابن حجر ، طبعة قصي محب الدين الخطيب (القاهرة ، دار الريان ١٤٠٧) .

البزار ، أبو بكر ، أحمد بن عمرو بن عبد عبد الخالق

٢٠- البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، تحقيق د . محفوظ الرحمن زين الله (بيروت : مؤسسة علوم القرآن ، والمدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، الأولى ١٤٠٩) .

البوصيري ، أحمد بن أبي بكر

٢١- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عطية (القاهرة ، دار الكتب الحديثة) .

البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي

٢٢- السنن الكبرى (مصورة دار المعرفة لطبعة حيدر آباد ١٣٤٤) .

الترمذي ، محمد بن عيسى بن سَوْرة

٢٣- الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي ، تحقيق أحمد شاكر وآخرين (بيروت ، مصورة دار إحياء التراث العربي) .

الجرجاني ، علي بن محمد

٢٤- كتاب التعريفات ، تحقيق إبراهيم الأبياري (بيروت ، دار الكتاب العربي ، الثانية ١٤١٣) .

الحاكم النيسابوري ، محمد بن عبد الله

٢٥- المستدرك على الصحيحين (مصورة دار الكتاب العربي للطبعة الهندية) .

الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي أبو بكر

٢٦- تاريخ بغداد (بيروت ، مصورة دار الكتب العلمية) .

الدارقطني ، علي بن عمر

٢٧- سنن الدارقطني ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الأولى ١٤٢٤) .

الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان

٢٨- تلخيص المستدرك المطبوع بحاشية المستدرك (مصورة دار الكتاب العربي للطبعة الهندية) .

٢٩- سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزملائه (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، السابعة ١٤١٠) .

الرازي ، عبد الرحمن بن أبي حاتم

٣٠- الجرح والتعديل ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (بيروت ، مصورة دار الكتب العلمية لطبعة حيدر آباد ١٣٧١) .

الرامهرمزي ، الحسن بن عبد الرحمن أبو محمد

٣١- كتاب أمثال الحديث ، تحقيق أمة الكريم القرشية (باكستان ، طبعة حيدر آباد ١٣٨٨) .

الزركلي ، خير الدين

٣٢- الأعلام (بيروت ، دار العلم للملايين ، السادسة ١٩٨٤م) .

الزمخشري ، محمود بن عمر

٣٣- أساس البلاغة (بيروت ، دار المعرفة) .

الزيلعي ، عبد الله بن يوسف

٣٤- نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية (مصورة دار القبلة للثقافة الإسلامية بجدة ، والمنار للنشر والتوزيع بدمشق ، الأولى ١٤١٨) .

السجستاني أبو داود ، سليمان بن الأشعث

٣٥- سنن أبي داود ، طبعة عزت عبيد الدعاس (حمص ، دار الحديث ، الأولى ١٣٨٨) .

السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن

٣٦- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، طبعة عبد الله محمد الصديق (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الأولى ١٤٠٧) .

الشيباني ، أحمد بن محمد بن حنبل

٣٧- مسند أحمد بن حنبل (مصورة مؤسسة قرطبة للطبعة الميمنية) .

الطبراني ، سليمان بن أحمد

٣٨- المعجم الأوسط ، تحقيق د . محمود الطحان (الرياض ، مكتبة المعارف ، الأولى ١٤٠٥) .

٣٩- المعجم الصغير (بيروت ، مصورة دار الكتب العلمية) .

٤٠- المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي (العراق ، وزارة الأوقاف والشئون الدينية ، الثانية ١٤٠٤) .

العراقي ، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين

٤١- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ، المطبوع بحاشية إحياء علوم الدين (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الثانية ١٤١٢) .

العظيم ابادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق

٤٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الثانية ١٤١٥) .

علوان ، عبد الله ناصح

٤٣- تربية الأولاد في الإسلام (حلب ، دار السلام للطباعة والنشر ، الثالثة ١٤٠١) .

الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد

٤٤- إحياء علوم الدين (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الثانية ١٤١٢) .

الفارسي ، علي بن بلبان

٤٥- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرنؤوط (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الأولى ١٤٠٧) .

الفيروزابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب

٤٦- القاموس المحيط ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الثانية ١٤٠٧) .

القاضي ، عبد الفتاح عبد الغني

٤٧- الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع (المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، الأولى ١٤٠٤) .

القرطبي ، محمد بن أحمد ، أبو عبد الله

٤٨- الجامع لأحكام القرآن (دمشق ، مؤسسة مناهل العرفان) .

القزويني ، محمد بن يزيد ابن ماجه

٤٩- سنن ابن ماجه ، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة ، مصورة دار الحديث) .

الكفوي ، أيوب بن موسى ، أبو البقاء

٥٠- الكليات ، تحقيق د . عدنان درويش ومحمد المصري (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الأولى ١٤١٢) .

المباركفوري ، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم

٥١- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الأولى ١٤١٠) .

المزي ، يوسف بن عبد الرحمن

٥٢- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين (بومباي ، الدار القيمة - وبيروت ، المكتب الإسلامي ، الثانية ١٤٠٣) .

٥٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق د . بشار معروف عواد (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، الرابعة ١٤٠٦) .

المناوي ، محمد عبد الرؤوف

٥٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير (القاهرة ، مصورة دار الحديث)

المنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي

٥٥- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، طبعة مصطفى محمد عمارة (القاهرة ، دار الريان للتراث ١٤٠٧) .

الموصلي أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى

٥٦- مسند أبي يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد (دمشق وبيروت ، دار الثقافة العربية ، الأولى ١٤١٢) .

النسائي ، أحمد بن شعيب

٥٧- السنن الكبرى ، تحقيق د . عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن (بيروت ، دار الكتب العلمية ، الأولى ١٤١١) .

٥٨- المجتبى (السنن الصغرى) ، عناية عبد الفتاح أبو غدة (حلب ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، الثالثة ١٤٠٩) .

النووي ، يحيى بن شرف

٥٩- شرح صحيح مسلم (المطبعة المصرية ، الثالثة) .

النيسابوري ، مسلم بن الحجاج

٦٠- الجامع الصحيح ، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت ، مصورة دار إحياء التراث العربي) .

الهيثمي ، علي بن أبي بكر

٦١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (بيروت ، مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة مكتبة القدسي ١٣٥٢ القاهرة) .

The Lenincy In Islam

Dr.Hasan Mhmad Abaji
Islamic Studies

The problem of research : the problem lies in the breadth of the research areas on the hand, and the fact that the article distributed to sections scattered on the other hand, This forces the researcher to extrapolate many sections in science. The importance of research : The highlight its importance through the urgent need to deal leniency in various fields, at the same time that the reality for many Muslims fast anger, tension and emotion, even become known for violence and cruelty, discourteous, and neglect of compassion and leniency in their dealings either The tolerant and ignorance.

The goal of research : The research aims to activate leniency in the life of the nation, and reflected reality, and the following manners in various spheres of life; for an introduction to Islam in its realism, and love and harmony prevails among its people.

Research action: I extrapolation of this article scientific research from books the " Dawawen Asuna ", bringing what I stood by the " Ahadith " in this section , and then I classified characterized objectively, and then I came back to the Arabic language books and " Gharib Alhadith " books, to explain the main article. The most notable findings : - that leniency in origin delegate mechanism, and confirmed in some cases, bringing the duty,(HARAM) other times. - Vary leniency given to inspire : Humane instinctive, and Humane earned. Given the misplaced : the self-enclosed, and the Humane infringer.

- Humane controls for leniency that should be observed, and perhaps without there are misinterpreted. – Leniency controls achieved a number of objectives religious and mundane .

- Leniency required in the various spheres of life : worship, social relations and public life.

- Each of these three spheres, multiple types, I collected the most prominent of such types, with the evidence on the legality leniency in every type of them.